

دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في

الأردن

(2009_1989)

**The Role of Non-Governmental Organizations in
Democratic Transition in Jordan**

(1989-2009)

إعداد الطالبة

عايدة مسّلم حماد النوايشة

بإشراف

د.سعد فيصل السعد

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات نيل درجة الماجستير في العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

كلية الآداب والعلوم

جامعة الشرق الأوسط

الفصل الدراسي الأول 2010-2011

تفويض

أنا الطالبة عايدة مسّلم حماد النوايشة، أفوض جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا

بتزويد نسخ من رسالتي ورقياً وإلكترونياً للمكاتب، أو المنظمات، أو الهيئات

والمؤسسات المعنية بالأبحاث والدراسات العلمية عند طلبها.

الاسم : عايدة مسّلم حماد النوايشة.

التاريخ : / / 2011 م.

التوقيع:

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها: " دور مؤسسات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في

الأردن (1989_2009)".

وأجيزت بتاريخ: / / 2011.

أعضاء لجنة المناقشة:

1. الدكتور سعد فيصل السعد / مشرفاً

.....

2. الأستاذ الدكتور محمد عوض الهزايمة / عضواً

.....

3. الأستاذ الدكتور عمر الحضرمي / عضواً

.....

الشكر والتقدير

الحمد لله بما هو أهل له الذي أمدني بعونه وتوفيقه على إنجاز هذه الدراسة، والصلاة والسلام

على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم العربي الهاشمي الأمين، أود أن أتقدم بالشكر لوالدي اللذين
ربياني صغيرا وعلماني كبيرا جزآهم الله عني كل الخير. (رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت
عليّ وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين). وأتقدم بجزيل
الشكر إلى أخواتي اللواتي كن بمثابة مصابيح أناروا لي درب العلم.

كما وأتقدم بعظيم الشكر ووافر الامتتان لمشرفي الدكتور سعد فيصل السعد الذي تفضل مشكورا
بالإشراف على هذه الرسالة، وعلى إعانتني على إكمالها، وعظيم التقديري إليه حيث كان له الفضل،
و لتوجيهاته ولرعايته الدور الأكبر في إنجاز هذه الدراسة.

وأسدي بعظيم شكري وتقديري إلى أساتذتي الأستاذ الدكتور محمد عوض الهزايمة ، و الأستاذ
الدكتور أمين مشاقبة، والأستاذ الدكتور عبد المجيد العزام، لما قدموا لي من النصح والإرشاد طوال مدة
الدراسة جزآهم الله خيرا.

الباحثة

الإهداء

إلى من سعى في دروب الحياة من أجل أن يصنع لوحة الجبصي

إلى من زخرف شخصي بطيبه و عنفوانه وشدى رائحته

إلى روح والدي رحمه الله

أسكنه الله فسيح جنانه

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ	العنوان
ب	التفويض
ج	قرار لجنة المناقشة
د	الشكر والتقدير
هـ	الإهداء
و	فهرس المحتويات
ط	قائمة الجداول
ي	قائمة الأشكال
ك	الملخص بالعربية
م	الملخص بالإنجليزية
1	الفصل الأول : الإطار العام للدراسة
1	المقدمة
3	مشكلة الدراسة
3	أسئلة الدراسة
3	أهداف الدراسة
3	أهمية الدراسة
4	فرضية الدراسة
4	محددات الدراسة
4	حدود الدراسة
4	منهجية الدراسة
5	مفاهيم الدراسة ومصطلحاتها
8	الإطار النظري للدراسة
11	الدراسات السابقة

15	الفصل الثاني: تطور التاريخي لمنظمات المجتمع المدني الأردني (الأحزاب السياسية- النقابات المهنية)
16	المبحث الأول: التطور التاريخي لمنظمات المجتمع المدني في الأردن
17	المطلب الأول: منظمات المجتمع المدني الأردني منذ عام (1921_1948)
19	المطلب الثاني: منظمات المجتمع المدني الأردني منذ عام (1955- 2009)
23	المبحث الثاني: الأحزاب السياسية في الأردن
24	المطلب الأول: مفهوم الأحزاب السياسية بالدستور الأردني
26	المطلب الثاني: بنية الأحزاب السياسية الأردنية
27	المطلب الثالث: البيئة التشريعية للأحزاب السياسية في الأردن
29	المطلب الرابع: التطور التاريخي للأحزاب السياسية في الأردن
29	أولاً: مرحلة ما قبل الانفراج الديمقراطي منذ عام 1921-1989
33	ثانياً: مرحلة ما بعد الانفراج الديمقراطي منذ عام 1989-2009
37	المبحث الثالث: النقابات المهنية في الأردن
38	المطلب الأول: مفهوم النقابات المهنية
39	المطلب الثاني: تصنيف النقابات المهنية الأردنية
41	المطلب الثالث: الأطر القانونية للنقابات المهنية
43	المطلب الرابع: التطور التاريخي للنقابات المهنية في الأردن
43	أولاً: مرحلة ما قبل الأنفراج الديمقراطي عام 1948-1989
46	ثانياً: مرحلة ما بعد الأنفراج الديمقراطي عام 1989-2009
49	الفصل الثالث: عملية التحول الديمقراطي في الأردن
50	المبحث الأول: مفهوم التحول الديمقراطي في الأردن
54	المبحث الثاني: عوامل التحول الديمقراطي في الأردن
55	المطلب الأول: العوامل الدولية
57	المطلب الثاني: العوامل الإقليمية
58	المطلب الثالث: العوامل المحلية
62	المبحث الثالث: مؤشرات التحول الديمقراطي في الأردن منذ عام 1989-2009
63	المطلب الأول: مؤشرات التحول الديمقراطي في الأردن منذ عام 1989-2000
73	المطلب الثاني: مؤشرات التحول الديمقراطي في الأردن منذ عام 2000-2009

79	المبحث الرابع: معوقات التحول الديمقراطي في الأردن
83	الفصل الرابع: دور الأحزاب السياسية والنقابات المهنية في عملية التحول الديمقراطي في الأردن
85	المبحث الأول: دور الأحزاب السياسية في عملية التحول الديمقراطي في الأردن
86	المطلب الأول: وظائف الأحزاب السياسية
86	أولاً: التجنيد السياسي ومشاركة الأحزاب الأردنية في الحياة السياسية
97	ثانياً: التنشئة السياسية
99	ثالثاً: ضمان الحريات العامة
102	المطلب الثاني: التحديات التي تواجهها الأحزاب السياسية الأردنية
105	المبحث الثاني: النقابات المهنية وعملية التحول الديمقراطي
106	المطلب الأول دور النقابات المهنية في عملية التحول الديمقراطي
112	المطلب الثاني: التحديات التي تواجه النقابات المهنية
115	الفصل الخامس: الخاتمة
115	أولاً: الاستنتاجات
116	ثانياً: التوصيات
118	المراجع

قائمة الجداول

الصفحة	محتوى الجدول	رقم الفصل-رقم الجدول
22	توزيع منظمات المجتمع المدني في الأردن حسب المحافظة عام 2002	الثاني-جدول رقم (1)
89	موقف الأحزاب من انتخابات عام 1997	الرابع- جدول رقم (2)
92	الأحزاب السياسية الأردنية لعام 2007	الرابع- جدول رقم (3)
96	مقارنة عامة بين مشاركة الأحزاب بالانتخابات من عام 1989 والى عام 2004	الرابع- جدول رقم (4)

قائمة الأشكال

الصفحة	المحتوى	رقم الفصل-رقم الشكل
32	مخطط هيكل يبين خارطة الأحزاب العقائدية السياسية في الأردن للفترة 1945_1957	الثاني - رقم الشكل (1)
52	عناصر عملية التحول الديمقراطي	الثالث - رقم الشكل (2)

دور مؤسسات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن (1989_2009)

الطالبة: عابدة مسّلم حماد النوايشة

بإشراف الدكتور سعد فيصل السعد

الملخص

استهدفت هذه الدراسة بيان دور مؤسسات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي للفترة الواقعة بين (1989 - 2009)، والتعرف على أهم المعوقات التي تحد من دورها وفعاليتها، والبحث عن الوسائل التي تسهم في الحد من هذه المعوقات. وقدمت الدراسة الفرضية القائلة إن منظمات المجتمع المدني قد أخفقت في تأدية رسالتها القائمة على دفع عملية التحول الديمقراطي في الأردن. و إن المعوقات القانونية والثقافة السياسية السائدة في المجتمع الأردني مازالت هي الأخرى تشكل عائقاً في طريق التحول الديمقراطي.

وحاولت الدراسة الإجابة على مجموعة من الأسئلة، تمثلت في تعريف عن ماهية مؤسسات المجتمع المدني وعملية التحول الديمقراطي، وكيفية تعامل مؤسسات المجتمع المدني، الأحزاب السياسية والنقابات المهنية مع عملية التحول الديمقراطي، وما هي المعوقات التي تواجه هذه المؤسسات للعب الدور الفاعل في التحول الديمقراطي؟ ولغايات هذه الدراسة استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي مع الاعتماد على منهج التاريخي لنقل الوقائع والأحداث التاريخية التي ساهمت في نشأة مؤسسات المجتمع المدني في الأردن.

وأكدت الدراسة صحة فرضية الدراسة، وأوصلتنا إلى عدة نتائج أهمها: أن أفاق التطور

الديمقراطي كانت مقيدة بكثير من النصوص الدستورية ومنها قانون الانتخاب الأردني المؤقت رقم (15) لعام 1993(قانون الصوت الواحد) والذي أدى إلى تفتيت المشاركة الحزبية في الانتخابات(1993، 2007، 2003، 1997م)، وقانون المطبوعات والنشر رقم(27) لسنة 1997 الذي حد من حرية الصحافة، وقانون الاجتماعات رقم (45) لعام 2001. وأن هناك ضعفا في الأحزاب السياسية والنفقات المهنية مما أدى إلى تهميش دورها في عملية التحول الديمقراطي ، حيث إنها مازالت بعيدة عن المطالب الوطني للشعب الأردني.

واستوجبت تلك النتائج عدة توصيات التي قد تسهم في دعم عملية التحول الديمقراطي من أهمها: تعزيز الإصلاحات الديمقراطية وما يتعلق بها من قوانين وأنظمة، والعمل على تعزيز السلوك المدني القائم على حرية التعبير واحترام حقوق الإنسان وقبول الرأي الآخر من خلال المناهج التدريسية في كل من المدارس والجامعات، قيام الأحزاب السياسية بندوات تعريفية عن الأحزاب في الجامعات الأردنية وبيان أدوارها في الأردن مع المحاولة على وضع برامج تكون ملائمة لواقع المواطن الأردني.

**The Role of Non-Governmental Organizations in Democratic
Transition in Jordan
(1989-2009)**

Prepared by: Aydah Musallam Al-Nawaisheh

Supervisor

Dr. Sa'd Faisal Al-Sa'd

Abstract

The study sheds light on the role played by civil institutions in the process of democratic change between 1989-2009 in order to identify the most important obstacles which limit the performance of such role.

It also aims to investigate the methods that help to stop such obstacles

The study is based on the hypothesis which states that the civil institutions failed in playing their role to accelerate the process of democratic change in Jordan. The legal impediments and the political education dominating Jordanian society have been an additional obstacle in the way of democratic change.

The study attempted to answer queries on: the identity of civil institutions, the process of democratic change, the way to deal with such institutions, with political parties and with vocational unions with regard to the process of democratic change with the obstacles that face such institution, and hence prevent them from playing an active role in the democratic process.

To achieve the goals, the researcher adopted the descriptive analytical approach using the historical method in relating the events conducive to the creation of such civil institutions in Jordan. The study reinforced the hypothesis and came up with the following findings:

- The horizon of democratic development was hindered by the temporary Jordanian legislation no.(15) enacted in 1993 (One- vote law) which led to the fragmentation of parties contributions in (1993,1997,2003,2997)elections.
- The press and publishing legislation No.(27) enacted in 1997 restricted press freedom.
- The gathering law no.(45), A enacted in 2001.
- The political parties and vocational unions are so weak that they played a marginal role in the democratic process since such parties never meet the national needs of Jordanians.

Such findings dictate various recommendations that can help in consolidating the democratic change. The foremost of these recommendations are :

- Reinforcement of democratic changes pertaining laws and regulations.
- Consolidations civil behavior based on freedom of expression.
- Consolidating civil behavior based on freedom of expression.
- Respecting human rights and accepting opinions of others.

This can be achieved through the curricula of both schools and universities. Political parties can also help through giving seminars in Jordanian universities explaining the role they play in Jordan. They also can help by putting down realistic programs that deal with the real life or Jordanian citizens.

الفصل الأول:

الإطار العام للدراسة

المقدمة

يعد التنظيم غريزة فطرية في المخلوقات، حيث نجده على أعلى المستويات في مجموعات النمل والنحل، فكلمة التنظيم من أكثر الكلمات تردداً في أي مجتمع في الوقت الحاضر. ومع غريزة الفوضى التي يتمتع بها الإنسان وحبه للسيطرة، أصبح من الضروري إقامة التنظيم الذي يحتاج إليه أي إنسان يطمح إلى حياة طبيعية متطورة، ويُمكنه من إشباع حاجاته وإنماء شخصيته، بما يحفظ له حقوقه وحقوق الآخرين. ولقد أدركت المجتمعات البشرية منذ عدة قرون أن الحياة الجماعية لا بد أن يكون لها نوع من النظام. فعملية خلق النظام في المجتمعات قد ارتبطت بتطور حاجات الفرد الإنسانية، فنجد أن الأساس الذي نتج عنه المجتمع هو الأسرة ثم انتهى بالدولة التي تمثل التجمع الإنساني بكافة أنظمتها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية .

وقد أدى وجود التوسع الصناعي والتجاري في أوروبا إلى تهيئة الجو الملائم لنمو التنظيمات غير السياسية، حيث تم عقد هذه التنظيمات بناء على رغبة الدول التي أرادت إنشاء تعاون فيما بينها، ليس فقط ضمن الحدود السياسية، بل تعدتها إلى الميادين الاقتصادية، والثقافية، والتجارية والمواصلات، والذي ظهر جلياً في تشكيل اللجان النهرية الدولية وإنشاء الاتحادات الإدارية الدولية التي تدعم حركة المواصلات والاتصالات بين الدول. إلا أن هذه اللجان والاتحادات لم تكن سوى أداة من أجل التنسيق بين الدول التي كانت ترى في تعاونها مع الآخرين تحقيقاً لجزء من مصالحها، ولم تكن كمنظمة دولية بالمعنى الحديث.

لقد ظهر المجتمع المدني كمنظمة أو مؤسسة في أوروبا في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر نتيجة انتشار تصنيع، وانقسام المجتمع إلى طبقات ذات مصالح متفاوتة أو متعارضة واحتدام الصراع الطبقي، ونظراً لذلك كان لابد للرأسمالية (أي الطبقة السائدة) من إيجاد آليات فعالة لإدارة هذا الصراع واحتوائه بما يضمن تحقيق مصالحها واستقرار المجتمع. ونجحت الرأسمالية الأوروبية بالفعل في أن تحقق هذا الهدف من خلال آليتين: آلية السيطرة المباشرة بواسطة جهاز الدولة، وآلية الهيمنة الأيديولوجية والثقافية من خلال منظمات اجتماعية غير حكومية يمارس فيها الأفراد نشاطاً تطوعياً لحل مشكلاتهم الاجتماعية وتحسين أوضاعهم الثقافية والاقتصادية.

"وفي بداية القرن العشرين طرح أنطونيو جرامشي مسألة المجتمع المدني في إطار مفهوم جديد فكرته المركزية هي أن المجتمع المدني ليس ساحة للتنافس الاقتصادي بل ساحة للتنافس الأيديولوجي، منطلقاً من التمييز بين السيطرة السياسية والهيمنة الأيديولوجية، فبينما تكون الدولة مسؤولة عن أساليب التحكم العنيف والسيطرة المادية، يكون المجتمع المدني أداة للرأسماليين في نشر توجهاتهم الاجتماعية والاقتصادية بوسائل تقتصر إلى العنف وتحكمهم بمنظمات المجتمع المدني". (شويدلر، 1995: 10)

ومع انهيار المنظومة الشيوعية في نهاية الثمانينات من القرن الماضي، وولادة النظام القطبية الواحدة الذي تترأسه الولايات المتحدة بأيدلوجيتها القائمة على نشر الديمقراطية وحقوق الإنسان. وفي ظل هذه الأحداث الدولية أدرك الأردن أن المرحلة المقبلة تتطلب انفتاحاً ديمقراطياً لمواجهة التحديات العالمية المحيطة به حيث وصفها الملك الراحل الحسين صانع القرار الأول بالقول: "إن الديمقراطية خيار لا رجعة عنه" ومن هنا كانت قاعدة الانطلاق للأردن في عملية التحول الديمقراطي.

بدأ الأردن باتخاذ الديمقراطية وسيلة للارتقاء في الحياة السياسية، وإفساح المجال نحو زيادة المشاركة السياسية للأفراد في عملية صنع القرار، عن طريق إصدار ميثاق الحريات المدنية عام 1989. وفي عام 1991 تم إيجاد ما يسمى بالميثاق الوطني الذي وضع خطوطاً توجيهية عريضة للنشاط السياسي الحزبي وأكد التزام الدولة بحكم القانون والتعددية السياسية، وصولاً إلى مجتمع مدني فعّال يدرك مايريد ويستطيع إيجاد الوسيلة المناسبة لإيصال مطالبه للسلطة، والذي تمّ بعودة الحياة الحزبية إلى نطاق المجتمع المدني عام 1989 بعد انقطاعها منذ عام 1957. وقد توجت هذه العودة بصدور قانون الأحزاب عام 1992م. وبذلك يكون الأردن قد بدأ بتطبيق آليات الإصلاح الديمقراطي. ومع هذا كله لم تفلح الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني بالوصول إلى المظلة التشريعية بأداء يشهد له إلا بعدد قليل. وبصدور الإرادة الملكية السامية بحل مجلس النواب الخامس عشر في عام 2009 والذي لم يمض على انتخابه سوى عامين، يكون قد فتح جلافة الملك عبد الله الثاني الباب أمام الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني، من أجل تحمل المسؤولية في إثراء المسيرة الديمقراطية، بما تحمله هذه المسؤولية الوطنية من إشارة إلى مشاركة أفراد المجتمع في صنع القرارات التي تمس حياتهم ومطالبهم.

مشكلة الدراسة:

تكمن المشكلة الرئيسية في هذا البحث في دراسة دور منظمات المجتمع المدني (الأحزاب السياسية، والنقابات المهنية) في عملية التحول الديمقراطي في الأردن، من حيث دور هذه المنظمات في عمليات التنمية السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية. وقد يسهم هذا البحث في الوقوف على حقيقة هذا الدور المشارك في عملية التحول الديمقراطي، لكونها تعتبر حلقة الوصل بين أفراد المجتمع وبين صناع القرار.

أسئلة الدراسة:

سوف تقوم هذه الدراسة بالإجابة عن التساؤلات التالية:

1. ما منظمات المجتمع المدني وما التحول الديمقراطي؟
2. ما مدى فاعلية دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن؟
3. ما المعوقات التي تحد من دور منظمات المجتمع المدني؟
4. ما الوسائل التي تسهم في نجاح دور منظمات المجتمع المدني في الأردن؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

- توضيح ماهية منظمات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي.
- إبراز دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن.
- التعرف إلى المعوقات التي تحول دون عمل منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن.
- التعرف إلى الوسائل التي تسهم في رفع كفاءة منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن.

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة في توضيح التحول في المجتمع الأردني نحو العمل الديمقراطي في إطار الدولة القومية، وكان من شأن هذا التحول ظهور مؤسسات سياسية جديدة إلى حيز الوجود مثل: منظمات المجتمع المدني كالأحزاب السياسية والنقابات، ومنظمات حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إلقاء نظرة متفحصة على تطوير السياسة الأردنية منذ عهد الإمارة إلى قيام المملكة الأردنية

الهاشمية نجد وضوحاً كبيراً في تراجع المؤسسات الرسمية بالقيام بوظائفها التنموية السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية.

وشهدت معظم الدول الحديثة تآكلاً في أدوارها لصالح التنظيمات غير رسمية، لذا تكمن أهمية هذه الدراسة في الكشف عن كيفية توسيع دائرة المشاركة السياسية، وتحقيق الإصلاحات السياسية من خلال التعددية وترك المجال لمنظمات المجتمع المدني من أخذ دورها في عملية التحول الديمقراطي في الأردن، وقد تعمل هذه الدراسة المتواضعة في دراسة العلاقة ما بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني.

فرضية الدراسة:

قامت هذه الدراسة على فرضية أساسية مفادها: إن منظمات المجتمع المدني قد أخفقت في تأدية رسالتها القائمة على دفع عملية التحول الديمقراطي في الأردن.

محددات الدراسة

تعالج هذه الدراسة دور الأحزاب السياسية والنقابات المهنية من بين منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن منذ عام 1989م وحتى عام 2009م من حيث القوانين والتشريعات الخاصة بمنظمات المجتمع المدني، وأيضاً من خلال الحريات العامة.

حدود الدراسة:

- الحدود الزمنية : 1989_2009 م وهي تمثل عقدين من مسيرة التحول الديمقراطي التي شهدتها الأردن. حيث تعتبر سنة 1989 نقطة الانطلاق نحو التحول الديمقراطي في الأردن.
- الحدود المكانية: وتتمثل بالمملكة الأردنية الهاشمية (جغرافياً).

منهجية الدراسة:

سنعتمد في هذه الدراسة على عدة مناهج لأنه لا يمكن الاعتماد على منهج واحد نظراً لطبيعة الدراسة، فأن المناهج تكمل بعضها البعض فإذا تناول المنهج جانباً فقد يقصر من جانب آخر الأمر الذي يتطلب اعتماد منهج آخر للوفاء بمطلب الدراسة.

وسوف تقوم الباحثة باعتماد منهجين لدراسة وهما :

المنهج الوصفي التحليلي: تعد هذه الدراسة "دراسة تتبعية" وهي إحدى أنواع الدراسات الوصفية بما أنها تتناول ظواهر سياسية تتمثل: بعملية التحول الديمقراطي ومنظمات المجتمع المدني بمراحل مختلفة من مسيرة الأردن الديمقراطية .

المنهج التاريخي: الاعتماد على الجوانب التاريخية والأحداث التي ساهمت في نشأة منظمات المجتمع المدني (الأحزاب السياسية، ونقابات المهنة).

مفاهيم الدراسة ومصطلحاتها:

هناك عدد من المفاهيم والمصطلحات التي اشتملت عليها الدراسة وبحاجة إلى تعريف، وسنعمل على إيضاحها بالقدر الذي يفيد هذه الدراسة وأهدافها، وهذه المصطلحات هي:

المجتمع المدني:

تعود نشأة المجتمع المدني إلى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر نتيجة انتشار التصنيع ورأس المال في أوروبا، مما أدى إلى تهيئة الجو الملائم لنمو التنظيمات غير السياسية ، ومع بداية القرن العشرين طرح انطونيو جرا مشى مفهوم المجتمع المدني في إطار جديد بعيدا عن ساحة التنافس الاقتصادي، وتركيزه في ساحة التنافس الأيدلوجي بحيث يكون المجتمع المدني أداة للرأسماليين في توجهاتهم على الممارسات الاجتماعية والاقتصادية وتحكم الأفراد بمنظمات المجتمع المدني. (شويدلر، 1995: 5-10)

لقد اختلفت الآراء وتعددت الاتجاهات لدى مفكري المجتمع المدني من الباحثين والسياسيين، حيث ينظر السياسيون لمفهوم المجتمع المدني وفقا للمعطيات الفكرية، والاقتصادية، والاجتماعية. و تعد فكرة المجتمع المدني حديثه نسبيا في مجال التطبيق الذي تم في العالم الجديد (الولايات المتحدة الأمريكية) في منتصف القرن التاسع عشر. يعتبر Alexis de Tocavile من الأوائل في مجال المجتمع المدني والذي أشار إليه في كتابه (الديمقراطية في أمريكا 1835). رأى Tocavile أن المرتكز الرئيسي الذي يدعم الحكومة لا يقوم فقط على المشاركة الانتخابية للأفراد، بل يوجد هنالك مرتكزات أخرى ومن أهمها: المجتمع السياسي الذي يتمثل بانضمام الأفراد إلى الأحزاب السياسية، والمجتمع المدني وهو الذي يعبر عن انضمام أفراد المجتمع إلى المنظمات غير الحكومية (المهنية) والتي تلعب دورا في دعم الحكومة من خلال زيادة الوعي لدى الأفراد، وتنمية الحريات الديمقراطية. (رشيد، 2003: 71)

وعند الانتقال إلى فلاسفة العقد الاجتماعي نجد أن " جان جاك روسو عند حديثه عن العقد الاجتماعي قد أولى أهمية للمجتمع المدني، حيث أكد أن وجود المجتمع المدني يرتبط بالدولة، والحرية

هي الركيزة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع المدني، ويقصد بالحرية: هي زوال العقبات أمام طريق الاختيارات وهي المحرك الرئيسي لوجود المجتمع المدني وتطوره. " (نصر، 2005: 184)

بينما يعرف توماس هوبز المجتمع المدني: بأنه " هو المجتمع الذي تطبق فيه مجموعة من القواعد والحدود المرتبطة بحقوق الآخرين المعروفة، مما يساهم في إيصال المجتمع إلى الاحترام المتبادل. ويتمتع هذا المجتمع بالحرية التي يسعى إلى حمايتها عن طريق التمسك بالفضائل المدنية" (ديلو، ت: خليفة، ج 2، 2007: 35).

بينما يرى جان لوك بان المجتمع المدني: عبارة عن الأفراد الذين يتمتعون بحقوق مقيدة في ظل حكم الأغلبية. ونجد بأن المفهوم الليبرالي يحمل في طياته بعدين لمفهوم المجتمع المدني وهما: "

(المجلة العربية لحقوق الإنسان، ع3، 1996: 92)

أولاً: البعد السياسي الذي يضم الحريات المدنية والسياسية لنشأة المجتمع.

ثانياً: البعد الاقتصادي الذي يقوم على قانون التنافس الحر لتأسيس الحياة الاقتصادية.

ولعل من ابرز المفكرين الذين ارتبطت أسمائهم بالمجتمع المدني هما : هيغل، وماركس. حيث أبدى هيغل اهتماماً بالجدلية الأخلاقية والتي يقع في إطارها المؤسسات الموجودة في العالم الخارجي وهي : الأسرة ،والمجتمع المدني، والدولة. فيعرف هيغل المجتمع المدني بأنه: مجموعة الأفراد الذين لا يرون سوى مصالحهم الخاصة ويسعون من خلال تعاملهم مع بعضهم البعض إلى تحقيق احتياجاتهم المادية . "والمجتمع المدني في نظر هيغل ما هو إلا وسيلة يستخدمها الأفراد من أجل حماية حقوقهم ومصالحهم". (البحيري، 2007: 41). بما أن المجتمع المدني هو النظام الذي يسعى كل فرد فيه إلى تحقيق غاياته للوصول إلى الرفاهية المنظمة مما يؤدي ذلك برأي هيغل، إلى ظهور التنظيمات الاجتماعية، والتي أطلق عليها اسم (النقابة): وهي التنظيم الذي يضم جماعات من الأفراد يتشاركون بمصالح متشابهة يسعون للوصول إلى الرفاهية، وهو الذي يضيف المشروعية على الدولة. " وبهذا يرى هيغل إلى انه لا بد من توافر المظلة القانونية المؤهلة لتكون بمثابة نظام للمصالحة للصراعات التي تحدث في المجتمع المدني وتمثل مظلة الحماية القانونية بالدولة التي يخضع المجتمع المدني إلى سلطتها". (رشيد، 2003: 73)

بينما تختلف النظرة الماركسية عن النظرة الهيغلية. فقد نظر ماركس للمجتمع المدني في إطار المجتمع الطبقي. والى جانب ذلك رأى بان الدولة هي الصيغة الرسمية للمجتمع المدني، ويغدو المجتمع المدني كساحة لمواجهة الصراع الطبقي بين البرجوازية والبروليتاريا الناتجة عن المصالح الاقتصادية المختلفة". (البحيري، 2007: 41). فالمجتمع المدني في الرؤية الماركسية: هو السوق الاقتصادي الذي تتحقق به المواجهات الاقتصادية بين الطبقات. و تدعو الماركسية إلى دمج الدولة مع المجتمع

المدني من أجل إزالة الحواجز الطبقية، وتحقيق العدل الاجتماعي، ويعد المجتمع المدني في الماركسية الأساس الذي تنبثق منه الدولة إلى الوجود، جراء عملية انقسام المجتمع إلى طبقات. حيث عرف انطونيو غرامشي المجتمع المدني بأنه: "مجموعة المؤسسات التي تقوم كل منها على أيولوجية معينة (كالأحزاب، النقابات، جمعيات، المؤسسات التعليمية والدينية، ووسائل الإعلام). والتي تهدف إلى نشر أيولوجيتها بواسطة النخبة التي ترتبط بهذه المؤسسات عن طريق العضوية." (اللغمانى، 1996: 93). ويرى الكاتب جان الشتين أن المجتمع المدني : " هو عبارة عن أشكال كثيرة من الجمعيات المسماة غالباً مجموعات أو جماعات إرادية أو مؤسسات ثانوية مثل: الأسرة ، والمنظمات الدينية، والاتحادات التجارية، والجمعيات الخيرية." (ديلو، 2008: 45) .

ويعرف المفكر الإسلامي فهمي هويدي المجتمع المدني بأنه: "المجتمع المتعدد التنظيمات الطوعية، والتي تشمل: الأحزاب، والنقابات، والاتحادات، والروابط والأندية، وجماعات المصالح، وجماعات الضغط. وغير ذلك من المؤسسات غير الحكومية التي تمثل أفراد المجتمع في السلطة." (الهويدي، 1993: 139).

ووفقاً لما سبق ترى الباحثة بأن المجتمع المدني هو: (مجموعة التنظيمات الرسمية طوعية التي تكون منفصلة مالياً وإدارياً عن سلطة الدولة. وتهدف هذه التنظيمات لنشر القيم الديمقراطية المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات واحترام الرأي الآخر، وتعمل على إيجاد قنوات اتصال جديدة مع دائرة صنع القرار من أجل توسيع دائرة المشاركة السياسية للأفراد وبلورت مطالبهم ضمن الأطر القانونية لصناع القرار).

عملية التحول الديمقراطي:

هنالك عدة تعريفات تناولت عملية التحول الديمقراطي فقد عرفت بأنها: (مجموعة المؤسسات والممارسات السياسية أو هيئة خاصة للحقوق، التي تضمن تحقيق نتائج معينة، عن طريق عملية فريدة تقوم بصنع قرارات جماعية وملزمة). (دال، 1995: 81) .

وقد عرفها بعضهم بأنها: (مجموعة من حركات الانتقال من النظام غير الديمقراطي إلى النظام الديمقراطي، تحدث في فترة زمنية محددة وتقوم في عددها حركات الانتقال في الاتجاه المضاد خلال نفس الفترة الزمنية) هنتجتون، 1993: 73). ويعرفها آخرون بأنها: (تغيير حكومة لم يتم اختيارها ديمقراطياً ، بأخرى يتم اختيارها في انتخابات حرة وعلنية ونزيهة ، وبالتالي فعملية التحول الديمقراطي تشمل تغيير النظام غير الديمقراطي وإقامة بديل ديمقراطي ثم تدعيمه بأسس البنية الديمقراطية). (زيدان، 2006). وعرفها بعضهم بأنها: (النظام الذي يوفر الفرص الكاملة لكل أفراد المجتمع بغض النظر عن توجهاتهم السياسية والاجتماعية ، وذلك من أجل المشاركة في عملية صنع القرار ، وقيامهم بأعمال حكوماتهم). (مركز الشرق الأوسط، 2002: 30).

ومما سبق ترى الباحثة عملية التحول الديمقراطي : عبارة عن ظاهرة سياسية تقوم على الانتقال وتجديد القيم التي تركز عليها النظم السياسية إلى القيم الديمقراطية الحديثة والتي تهدف إلى توسيع دائرة المشاركة السياسية للأفراد في صنع القرار السياسي.

الإطار النظري والدراسات السابقة:

أولاً- الإطار النظري للدراسة :

لقد تزامن الاهتمام بعملية التحول الديمقراطي وانتشارها بشكل كبير في أصقاع المعمورة ، مع بلوغ موجة التحول الديمقراطية الثالثة ذروتها في العالم الثالث، التي اسماها هنتجتون الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي، والتي دعا فيها إلى تحول النظم الشمولية إلى نظم ديمقراطية، فعمل الباحثون على دراسة هذا المصطلح وتحليله، وإيجاد المؤشرات التي يمكن من خلالها قياس الديمقراطية من خلال وجود منظمات المجتمع المدني من الأحزاب والنقابات المهنية، والجمعيات الخيرية و قيام العمليات الانتخابية والتي تلعب دوراً هاماً في بناء الديمقراطية و دعمها وتطورها. وتعود فكرة التنظيم على المستوى الدولي إلى عهود ما قبل الميلاد ، والتي توضحت في المجتمع الإغريقي الذي كان عبارة عن مجموعة من المدن المستقلة تشكل بإتحادها منظمة موحدة ، تقف كوحدة واحدة في وجه الأعداء. وأضحت ملامح فكرة التنظيم الدولي واضحة المعالم منذ القرن الرابع عشر، حيث تناولها العديد من الباحثين والمفكرين الغربيين، الذين تناولوا التنظيم الدولي ضمن مقترحات نظرية ومن بينهم بيار دوبوا الذي يعد أول أوروبي تناول التنظيم الدولي ضمن مشروع يهدف فيه إلى تحقيق التعايش السلمي بين الدول ولجوؤها إلى الطرق السلمية في حل النزاعات التي تقع بينها.

ولقد ظهر مفهوم منظمات المجتمع المدني التي تضم النقابات والاتحادات المهنية واتحادات أرباب العمل، والتي تعمل على ضمان الحقوق الفردية لأصحاب الامتياز في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وكما رآها الفيلسوف الألماني هيغل بأن هذه المنظمات تسعى إلى إبعاد الدولة عن التدخل في مصالح أعضائها، وقام كارل ماركس بربط المجتمع المدني بالبرجوازية، حيث لايقوم تطور هذا المجتمع إلا بتطور منظومته الاجتماعية الناشئة عن الإنتاج والتجارة. وقد أنتقل التنظيم الدولي في الفترة التي لحقت بالحرب العالمية الأولى من مرحلة المؤتمرات الدولية إلى نشأة المنظمات الدولية التي تهدف إلى تحقيق نظام الأمن الجماعي .

و ينطلق مفهوم المنظمة الدولية بأنها إحدى أشخاص النظام الدولي، التي تتكون من مجموعة من الدول التي تجعل من حكوماتها مندوبين لها في مجالس المنظمة. وتتميز المنظمات الدولية عن

المؤتمرات الدولية بأنها تملك إرادة قانونية خاصة تخضع للقواعد المنصوص عليها في ميثاق المنظمة تختلف عن إرادة الأعضاء ، وهي تعبر عن مجموعة القواعد الرسمية والعرفية التي تنظم سلوك الدول والتي تمثل الإطار الشرعي لنشاطاتها على المستوى الدولي. (علوان، 2007: 90) إذن فإن المنظمات الدولية ليست إلا نتاجا لعملية التطور المستمر للتنظيم الدولي، حيث تنقسم المنظمات الدولية إلى عدة أنواع من حيث:

أولاً: صفة أعضائها حكومية أم غير حكومية، فالمنظمات الدولية الحكومية: هي المنظمات التي تلعب الحكومات دورا بارزا في إيجادها، عن طريق توقيع الاتفاقيات التي تنشئ هذه المنظمات. أما المنظمات الدولية غير الحكومية: فهي التي تنشأ بانعقاد الاتفاقيات بين المؤسسات بواسطة وثائق قانونية تكون خاضعة للقانون الداخلي في دولة ما، والهدف من إنشائها هو ممارسة نشاط دولي غير ربحي، وقد ظهرت المنظمات الدولية غير الحكومية منذ عام 1863 وذلك بنشأة الصليب الأحمر ولكنها أصبحت في وقتنا الحاضر تضم مجالات متعددة ومنها:

- **المجال الاقتصادي والاجتماعي:** متمثلة بالاتحاد الدولي للنقابات الحرة .
- **المجال الديني :** اتحاد الكنائس.
- **المجال الرياضي:** الاتحادات الرياضية العالمية، واللجنة الأولمبية العالمية .
- **المجال الإنساني:** الصليب الأحمر الدولي، الهلال الأحمر الدولي، ومنظمة العفو الدولية.(المجذوب، 2002: 65).

ثانياً: أهدافها التي تسعى إلى تحقيقها على المستوى الدولي ومستوى المنظمة، حيث تنقسم إلى منظمات عامة ومنظمات خاصة. وتمتاز المنظمات العامة في تحقيقها للعلاقات السلمية وتمييزها بين الدول في الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية كافة، وتتمثل بعصبة الأمم وهيئة الأمم المتحدة. أما المنظمات الخاصة أو المتخصصة: فهي التي تقتصر أعمالها على تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء ضمن مجال معين لتحقيق هدف محدد بين أعضائها ، وقد ظهرت في القرن التاسع عشر وتضمنت الاتحادات الدولية ومنها : اتحاد التلغراف الدولي، ومكتب النقل الدولي ، واتحاد الملكية الأدبية والفنية. وبعد الحرب العالمية الثانية عام 1945م ازدادت أهمية هذه التنظيمات المهنية والاجتماعية والاقتصادية، مع ولادة القطبية الواحدة برئاسة الولايات المتحدة في عام 1989م، أصبح كثير من المنظرين يرون بأن المجتمع المدني هو مجال للتفاعل الاجتماعي الديمقراطي وليس وليد التوسع الرأسمالي، ولايهدف المجتمع المدني إلى السماح للبرجوازية بحماية مصالحها من تعدي دولة على هذه المصالح بل إلى تمكين جميع المواطنين من ضمان الحصول على درجة من محاسبة الحكومة او مساءلتها. وتصبح مسألة المجتمع المدني عنصرا أساسيا في الانتقال من التسلطية إلى الديمقراطية. (شويدلر، 1995: 12)

لقد برزت منظمات المجتمع المدني في المملكة الأردنية الهاشمية منذ تأسيس إمارة شرق الأردن عام 1921م، حيث تميزت بأنها عبارة عن نواة لمنظمات المجتمع المدني الأردني ممثلة بالهيئات الاجتماعية والنوادي الرياضية والثقافية. وأما الأحزاب السياسية فقد نشأت كمعارضة للانتداب البريطاني مطالبة بالاستقلال، وكانت هذه الأحزاب قصيرة العمر وغير مستقرة، وفي بداية الخمسينات من القرن الماضي برز العديد من الأحداث على صعيد منظمات المجتمع المدني الأردنية ومن أبرزها : صدور الدستور الأردني عام 1952م والذي كفل حق الأردنيين في التنظيم السياسي والنقابي والاجتماعي ، وبين القواعد القانونية لعمل المنظمات الأهلية، وإصدار قانون رقم (35) لسنة 1953م كتشريع عمالي يعترف بحق التنظيم النقابي للعمال، و تبعا لذلك تم تأسيس عشرة نقابات عمالية وقيام الاتحاد العام لنقابات العمالية، و ظهور الأحزاب الأيدلوجية التي تنتمي إلى تيارات فكرية منها: الاشتراكي، القومي، والشيوعي والتي أخذت دورها في التعبئة السياسية متمثلة بتشكيل حكومة برلمانية عام 1956م برئاسة سليمان النابلسي الأمين العام للحزب الوطني الاشتراكي، وفي عام 1957م تم إعلان حظر الحياة الحزبية في الأردن إثر محاولة الانقلاب العسكري ، حيث رأت القيادة السياسية بأن الذي كان يقف وراء عملية الانقلاب هو أحزاب المعارضة.

وفي عام 1959م شكل الاتحاد العام للجمعيات الخيرية، الذي تلاه صدور قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (33) لعام 1966م ، وأما الفترة الواقعة بين 1969م_1989م التي تميزت بنتائج حرب 67 بعد فقدان الضفة الغربية ، وقرار مؤتمر الرباط عام 1974م الذي اعترف بمنظمة التحرير الفلسطينية كمثل شرعي للشعب الفلسطيني ، مما أدى ذلك إلى انفصال الضفتين، وعضوا عن المجلس النيابي في تلك الفترة تم تشكيل المجلس الوطني الاستشاري خلال الفترة 1978م_1984م بموجب قانون مؤقت ، وتتحصر مهمات المجلس في النظر إلى القوانين التي تسنها الحكومة، ومناقشة السياسة العامة. إلا انه وفي عام 1984م تم استدعاء المجلس النيابي الذي تم حله عام 1974م إلى دورة استثنائية وقام أعضاء مجلس النواب من الضفة الشرقية بانتخاب الأعضاء الممثلين للضفة الغربية وسمي بالمجلس العاشر وبذلك عادت الحياة النيابية للأردن.

ويعد عام 1989م الأساس في انطلاق الأردن نحو التحول الديمقراطي، حيث قامت الحياة البرلمانية بشكلها الصحيح، و قسمت المملكة إلى دوائر انتخابية وخصص لكل دائرة عدد من مقاعد المجلس النيابي التي كانت آنذاك تبلغ ثمانين مقعدا. وتم رفع الحظر عن الأحزاب السياسية ودعيت للمشاركة في الانتخابات، واستعادت معظم الأحزاب المعارضة شرعيتها وفي عام 1992م تم

صدر قانون الأحزاب رقم (32) الذي جعل الأحزاب السياسية تظهر على ساحة العمل السياسي بصيغتها الرسمية والقانونية.

ثانياً: الدراسات السابقة:

صدر العديد من الدراسات حول منظمات المجتمع المدني ودورها في عملية التحول الديمقراطي كما عقدت ندوات علمية وخصصت بعض الدوريات لتناولها من مختلف جوانبه، ومن هذه الدراسات:

دراسة دال (1995) الموسومة بـ " الديمقراطية ونقادها "، حيث استهدفت هذه الدراسة إلى تفسير نظرية الديمقراطية وممارستها ضمن موجات التحول الديمقراطي الثلاث، وذلك بالتعامل مع الانتقادات الموجهة للنظرية، وتكمن مشكلة الدراسة في ميل دعاة الديمقراطية إلى إخفاء الجانب الأسوأ من النظرية، ويتمثل هذا الجانب بالافتراضات والمقدمات المنطقية التي تقادى دعاة الديمقراطية من الخوض فيها، وعبر الباحث عن هذه الافتراضات بالنظرية الظل للديمقراطية، والتي هي نظرية غير مدركة بوضوح تام تتصرف إلى تعقب خطوات النظريات العامة للديمقراطية. وأما أهم الاستنتاجات التي جاءت بها الدراسة هي: أن المساواة السياسية في القدرات والفرص والمواطنين تسهم في تفعيل الحياة السياسية، المتأتية إلى حد كبير من توزيع الموارد الاقتصادية والمراكز، والفرص و توزيع المعرفة والإعلام والمهارات الإدارية.

دراسة شويدلر (1995) الموسومة بـ " نحو مجتمع مدني في الشرق الأوسط " وقد هدفت هذه الدراسة إلى معالجة توسيع العلاقات بين الدولة وأفراد المجتمع في الشرق الأوسط وذلك من أجل استثمارها في مستقبل أفضل لمنطقة الشرق الأوسط، وتساهم منظمات المجتمع المدني في ذلك عن طريق الكشف عن احتمالات الإصلاح السياسي النابع من المجتمع نفسه أي أن عملية الإصلاح تتم من الأسفل بدلاً من أن تتم من الأعلى. وقد توصلت الباحثة إلى أن أهم المشكلات التي تواجه منظمات المجتمع المدني على مستوى الشرق الأوسط في الفئات الاجتماعية التي تتحدى سلطة الدولة حيث يستند أصحاب هذا الاتجاه إلى أن المنطقة واقعة تحت التخلف والتسلط المستمر. ويعود أصحاب هذا الاتجاه إلى المدرسة التقليدية والتي تركز على اعتبار العوامل الحضارية والثقافية مثل: البدائية والتقليدية والإسلام عقبات في طريق ظهور حكومات أكثر حداثة ومشاركة وتعددية.

دراسة الحوراني (2000) الموسومة بـ " نظرة تاريخية على تطور الدور السياسي للنقابات المهنية 1950-1989 "، وتهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على التجربة النقابية

في الأردن ودورها السياسي، حيث ساهمت هذه الدراسة بإبراز العوامل الثابتة والمتغيرة في دور السياسي للنقابات المهنية، وتكمن المشكلة الرئيسية التي تناولها الباحث بتمسك النقابات بمواصلة دورها السياسي يعبر عن طموح ذاتي للقيادات النقابية أم هو انعكاس لعدم فاعلية الدور السياسي للأحزاب السياسية، وتتمثل أهم الاستنتاجات بها الدراسة: فشل المؤسسات الحزبية عموماً في صنع قاعدة جماهيرية لها، مما عزز ذلك من دور سياسي لنقابات المهنية، والتي باتت الإطار الأكثر فاعلية لممارسة المهنيين لطموحاتهم السياسية.

دراسة حمائل (2001) الموسومة بـ "النقابات المهنية الأردنية وخصائصها المؤسسية ودورها السياسي"، وقد هدفت هذه الدراسة إلى تحليل الخصائص المؤسسية للنقابات المهنية الأردنية وتحليل دورها السياسي باعتبارها أحد مؤسسات المجتمع المدني، وقد تمثلت مشكلة الدراسة الرئيسية بانتشار نقابات المهنية بشكل واسع داخل الأردن إلا أن تأثيرها مازال محدوداً في الحياة السياسية، وقد توصل الباحث إلى عدة استنتاجات أهمها: إن الخصائص المؤسسية للنقابات تؤثر على دور السياسي للنقابات على المستويين الداخلي والخارجي، فقد تبين أن لعنصر القيادة أثر على قدرة النقابات في التوعية السياسية والتعبير عن المصالح، وقد تبين أيضاً أن لعنصر الاستقلال المالي أثر إيجابي على زيادة الدور السياسي للنقابات.

دراسة مركز دراسات الشرق الأوسط (2002) الموسومة بـ "الديمقراطية في الوطن العربي مؤشرات و آفاق" حيث استهدفت هذه الدراسة إلى تحليل واقع التحولات الديمقراطية في الوطن العربي، وبيان المحددات التي قد تظهر أمام عملية التحول الديمقراطي، وقد تركزت مشكلة الدراسة حول القوانين الانتخابية السائدة في الوطن العربي حيث تعد العملية الانتخابية هي جوهر العملية الديمقراطية. وقد خلصت نتائج الدراسة إلى: أن قدرة الأنظمة الانتخابية في الوطن العربي على إحداث تحول ديمقراطي هو محدود جداً، وتوصلت الدراسة إلى عدد من التوصيات وهي: العمل على إيجاد ضمانات تكفل نزاهة العمليات الانتخابية، بدءاً من القيد في الجداول الانتخابية وعدالة الحملة الانتخابية عن طريق ضمان نزاهة التصويت والفرز، وإعلان النتائج.

دراسة العزام (2003) الموسومة بـ "اتجاهات الأردنيين نحو الأحزاب السياسية" واستهدفت هذه الدراسة الكشف عن دور الأحزاب السياسية في عملية التنمية السياسية وعن المعوقات والعقبات التي تعترضها لأداء دورها، وتكمن مشكلة الدراسة بمعرفة اتجاهات المواطنين الأردنيين اتجاه الأحزاب السياسية، ودور الأحزاب السياسية في ترسيخ الحياة الحزبية لدى مضمير المسيرة الديمقراطية. وقد توصل الباحث إلى عدد من النتائج وأهمها: إلى أن اتجاهات الأفراد نحو الأحزاب سلبية بشكل عام، عدم قدرة الأحزاب على بناء ثقافة حزبية إيجابية لدى المواطنين. وقد قدمت

الدراسة عدداً من توصيات مفادها: تعزيز دور الأحزاب في الحياة السياسية والانتخابات وذلك من خلال جعل حق الترشيح للمناصب السياسية مشروطاً بالعضوية الحزبية.

دراسة الدعجة (2005) الموسومة بـ "التحول الديمقراطي في الأردن 1989-1997"، حيث استهدفت الدراسة تجربة التحول الديمقراطي في الأردن والعمل على ملامسة العوامل الداخلية والخارجية التي حفزت الأردن اتخاذ مثل هذا القرار ، في ظل نظام ملكي له صلاحيات واسعة، وتكمن مشكلة الدراسة في أثر التحول الديمقراطي على النظام السياسي الأردني، واثار السلطة التشريعية في عملية صنع القرار وعلاقتها بالسلطة التنفيذية. وقد خلص الباحث إلى عدد من الاستنتاجات أهمها: أن السلطة التشريعية وعلى الرغم من الأجواء الديمقراطية التي شهدتها الأردن وما رافقها من إجراء انتخابات نيابية دورية، والممارسات ذات الطابع الديمقراطي يظل الخلل قائماً، فالسلطة التنفيذية من خلال ما تملكه من صلاحيات وسلطات دستورية استطاعت إخراج الممارسات الديمقراطية من مضمونها الحقيقي وهو ما يتنافى مع النظام الديمقراطي. وقد توصل الباحث إلى عدة توصيات أهمها: العمل على إقامة دولة القانون والمؤسسات وإرساء التعددية السياسية، وتطوير مؤسسات المجتمع المدني ، وتحديد الأحزاب السياسية لتأخذ دورها في الحياة السياسية.

دراسة العزام (2006) بعنوان "التنمية السياسية في أعقاب الانفراج الديمقراطي في الأردن" استهدفت هذه الدراسة موضوع التنمية السياسية ومحدداتها في الأردن، والإطلاع على معوقاتها، وتمثلت مشكلة الدراسة بالأدوار التي يجب أن يقوم بها البرلمان ومنظمات المجتمع المدني من أجل تحقيق التنمية السياسية. وخلصت نتائج الدراسة إلى أن: التنمية السياسية في الأردن ضعيفة، وذلك بسبب ضعف الثقافة السياسية لدى المواطن الأردني وضعف مؤسسات المجتمع المدني، والموروث العشائري ، والقيود القانونية التي تعمل على إضعاف دور هذه المؤسسات. وقدمت الدراسة عدداً من التوصيات التي قد تسهم في تهيئة المناخ المناسب لنجاح عملية التنمية السياسية ومن أهمها: إجراء الإصلاحات الدستورية والقانونية التي تعزز من دور منظمات المجتمع المدني، وتعزيز الثقافة الديمقراطية والحزبية لدى الأفراد .

دراسة العزام ، و الهزيمة (2008) بعنوان " أثر الثقافة السياسي في المشاركة السياسية في الأردن" ، استهدفت هذه الدراسة التركيز على الثقافة السياسية كأحد محددات التنمية السياسية والمشاركة السياسية، والعمل على كشف مدى اطلاع الأفراد على مصادر الثقافة السياسية في المجتمع الأردني. وقد تمثلت نتائج الدراسة بما يلي: أن ضعف المشاركة السياسية لدى المواطنين هي نتيجة لتدني ثقافة السياسية لديهم، وذلك لتأثرها بمجموعة من المتغيرات ومنها: التعليم ، الأطر القانونية المتضمنة للحقوق والحريات العامة، والمنظومة القيمية التقليدية لأفراد المجتمع. وقدمت الدراسة عدداً من التوصيات من

أهمها: ضرورة تبني برامج تعليم تعمل على دعم الثقافة السياسية، وذلك من خلال طرح مساقات تعليمية في المدارس والجامعات.

إن الدراسات السابقة قد قامت في تناول عملية التحول الديمقراطي والتي أكدت على ضعف التجربة الديمقراطية لدى العالم الثالث، وقد عزت ذلك إلى عدة أسباب قانونية وثقافية واجتماعية ومؤسسية، وأما هذه الدراسة قد جاءت لإعطاء أهمية خاصة لمنظمات المجتمع المدني وأثرها على عملية التحول الديمقراطي الأردنية. ولتكمل ما أغفلته تلك الدراسات ، و بيان مساهمات منظمات المجتمع المدني من (الأحزاب السياسية، والنقابات المهنية) في عملية التحول الديمقراطي في الأردن ، و بيان الإخفاقات ونجاحات التي قامت بها في مجال الديمقراطية الأردنية ، محاولة منا في دفع منظمات المجتمع المدني الأردني إلى تجنب الإخفاقات وتضخيم دورها الإيجابي في هذا المضمار.

الفصل الثاني

التطور التاريخي لمنظمات المجتمع المدني الأردني

تمهيد

يحدث التغيير في كل المجتمعات البشرية ، وفي الواقع بصورة لا يمكن تجنبها ، وقد يصيب هذا التغيير رأس الهرم ألا وهو السلطة ، الذي من شأنه أن يصنع تحولا جذريا في مركز الحكم ، فينتقل بالمجتمعات من الملكية إلى الجمهورية ومن النظم السلطوية إلى الديمقراطية وقد يصاحب هذا التحول زوال المؤسسات التقليدية في المجتمع كالجماعات القبلية ، ويحل محلها بشكل جزئي الأحزاب السياسية والنقابات المهنية التي من شأنها أن توسع من دائرة المشاركة السياسية في عملية صنع القرارات. ويمكننا القول بأن المؤسسات التقليدية لا تتخذ دورا نمطيا لها في ظل عملية التحديث، بل قد تستطيع أن تتحول شيئا فشيئا إلى أدوات للمشاركة ، فتتبلور إلى مؤسسات جماهيرية تعتمد على حكم القانون والتي تسمى بـ (مؤسسات المجتمع المدني) التي تسهم في تشكيل الحياة السياسية، والاقتصادية، والثقافية والمهنية بشكل مؤسسي للأعضاء المنتمين إليها، للتأثير على مخرجات النظام السياسي مثل : النقابات والأحزاب، والجمعيات الخيرية.

تناول هذا الفصل مؤسسات المجتمع المدني في الأردن والحديث عنها في المجال العملي وذلك بالاطلاع على الجزئيات كافة التي تسهم في استيعاب ظاهرة مؤسسات المجتمع المدني ومدى فاعليته عبر تاريخ الأردن وفهمها. وهذا التنوع الذي من شأنه أن يوسع من حجم دورها عبر تاريخ الأردن السياسي. بناءً على ذلك سوف يتناول هذا الفصل ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: التطور التاريخي لمنظمات المجتمع المدني في الأردن.

المبحث الثاني: الأحزاب السياسية في الأردن.

المبحث الثالث: النقابات المهنية في الأردن.

المبحث الأول

التطور التاريخي لمنظمات المجتمع المدني في الأردن

شهدت منظمات المجتمع المدني في الأردن تطورات كبيرة عبر مراحل تاريخ نشأة الأردن منذ عام 1921، وقد أخذت مشاركة المجتمع المدني تأتي على شكل جماعات تتشكل طوعياً مستقلة ذاتياً، وأن الشكل الغالب لهذه الجماعات هي الأحزاب السياسية، وقد تأخذ أشكالاً أخرى مثل النقابات والأندية والجمعيات. ونود في هذا المبحث بيان مراحل التطور التاريخي لمنظمات المجتمع المدني في الأردن، وأهم الأحداث التي ساهمت في نشأتها وللوفاء بهذا المبحث فإننا سنتناوله في مطلبين أساسيين هما:

المطلب الأول: منظمات المجتمع المدني الأردني منذ عام (1921_1948)

المطلب الثاني: منظمات المجتمع المدني الأردني منذ عام (1955_2009)

المطلب الأول:

تطور منظمات المجتمع المدني الأردني

منذ عام (1921-1950)

ارتبط مولد المجتمع المدني في الأردن بميلاد النظام السياسي، أي منذ تأسيس إمارة شرق الأردن في الحادي عشر من نيسان عام 1921م بقيادة الأمير عبدا لله الأول بن الحسين. حيث أسهمت الإمارة بتشكيل الركيزة الأساسية للدولة ألا وهي المجتمع الذي لم يكن في تلك الفترة قد بلغ نضجه، ليقوم بدولة المؤسسات وتحديد هويتها. وارتبط تطور الدور السياسي لمنظمات المجتمع المدني في الأردن بمجموعة من العوامل الدولية، والإقليمية والمحلية التي تمخض عنها إعادة تشكيل الحياة السياسية في الأردن أكثر من مرة، ومن أهم هذه العوامل الانتداب البريطاني على الأردن، الذي كان عاملا هاما في إيجاد تنظيمات جديدة مثل: الأحزاب، والنوادي، والجمعيات التي كانت تسعى إلى إنهاء الانتداب البريطاني على الأردن.

ومن ناحية أخرى لعبت التغيرات الدولية من إعلان وعد بلفور عام 1917 والذي نص على إقامة وطن قومي لليهود بفلسطين، وصك الانتداب عام 1921، كان لها الدور في قيام تنظيمات تضامنية مع الشعب الفلسطيني، وعلى الرغم من ذلك فإن النظام أظهر بوادر الحكم الديمقراطي، مع ضمان إيجاد التوازن في علاقتها مع الانتداب البريطاني وبين أفراد المجتمع الأردني، التي تحققت من خلال إقامة المجلس التشريعي منذ عام (1929_1946)، والسماح بتكوين التنظيمات المدنية والحزبية مما أفرز حراكا سياسيا واجتماعيا في البلاد.

وخلال هذه الفترة ظهر بما لم يزد عن خمسين منظمة، تضمنت مجموعات محدودة مثل: غرف التجارة والجمعيات الاجتماعية والنوادي الرياضية والثقافية والسياسية. كما ضمت مجموعة كبيرة من الأحزاب السياسية التي اتجهت اتجاهها قوميا إلا أنها كانت تمتاز بقصر أعمارها، وعدم امتلاكها لرؤية سياسية واضحة وفي نهاية الأربعينيات ظهرت عدة محاولات لإقامة الجمعيات النسائية التي لم تبق لفترة زمنية طويلة. (مركز الأردن الجديد لدراسات، 2004: 24)

و لقد شهدت الفترة التي امتدت من إعلان وحدة الضفتين عام 1950 و إلى حرب حزيران 1967 كثيرا من تغيرات جذرية في البيئة السياسية، والاقتصادية والاجتماعية. فعلى الصعيد السياسي الأردني تم إحداث تغييرات جوهرية على الدستور ونظام الحكم من استشهاد الملك عبد الله الأول بن الحسين في 1951/1/20 وتسلم الملك طلال سلطاته الدستورية، ومن ثم توفي الملك طلال في 1951/9/3، ومن ثم تولى الملك الحسين للحكم في 1952/8/11 . مما أدى ذلك إلى حدوث انعكاسات كان لها دور في التأثير على بنية المجمع المدني وعلى تنظيمات المجتمع المدني، التي كانت قائمة قبل الوحدة مع فلسطين، غير أن هجرة اللاجئين في إعداد كبيرة إلى الأردن اثر على طابع منظمات المجتمع المدني، والتي انتقلت من الطابع السياسي إلى الطابع التطوعي وذلك بنشأة الجمعيات الخيرية التي شملت المجالات الإنسانية المتمثلة ب: مجال الإغاثة، والعون الاجتماعي والإنساني، وخدمة ضحايا الحرب 1948. (مركز الأردن الجديد للدراسات، 2004):

المطلب الثاني:

تطور منظمات المجتمع المدني الأردني منذ عام

(1955_ 2009)

في نهاية الخمسينيات من القرن الماضي أضحى الأردن بمناخ يمتاز بالفراغ السياسي، نتيجة للتصادم الذي وقع بين الحكومة التي كان يرأسها سليمان النابلسي، الذي أدى إلى تحريم العمل الحزبي والسياسي ومصادره الحريات وإلقاء القبض على العديد من قيادات الأحزاب، وتجميد الأحزاب السياسية، وتعطيل العمل بقانون الأحزاب السياسية رقم (15) لسنة 1955 وإعلان الأحكام العرفية. (الشرعة، 2000: 26)

ويمكن القول بأن الفترة الواقعة ما بين 1958_1967 قد اتسمت بالتوتر في الساحة الداخلية، ودخول الأردن في محاور الصراعات العربية_الإسرائيلية. وفي ظل نتائج حرب 67 حكمت البلاد بقانون الطوارئ الصادر عن السلطة التنفيذية، حيث كان المجلس النيابي المنتخب عام 1967 قد حُلَّ، وتم تعطيل الانتخابات البرلمانية في عام 1974 وذلك بسبب عدم وجود ممثلي الضفة الغربية الذين يمثلون نصف المجلس، إلا أن الأردن شعر بالحاجة الملحة لسد الفراغ الكبير الناتج عن توقف الحياة الحزبية بالإضافة إلى الحياة النيابية فعمل على تشكيل المجلس الاستشاري خلال الفترة (1978-1984) ليكون وسيلة للشعب لإيصال مطالبهم للسلطة التنفيذية.

إلا أن السلطات كانت لاتزال تطبق الأحكام العرفية وقوانين الدفاع، ولوحقت الأحزاب السياسية وشنت الحكومة حملات اعتقال مكثفة، و بذلك عادت النقابات المهنية إلى الصدارة حيث عملت على تعبئة الفراغ السياسي الناتج عن تعطيل الحياة الحزبية، ولكن قد واجهت النقابات تحديات البطالة في الفترة 1985_1989 وذلك بسبب الكساد الذي أصاب المنطقة نتيجة انخفاض عائدات النفط في الأسواق العالمية ، فنتج عن ذلك تراجع في الاقتصاد الأردني.

وكانت الجمعيات الخيرية التطوعية لاتزال تقوم بمهامها الإنسانية ولاسيما مع النازحين في المخيمات وذلك من أجل تأمين الغذاء والعلاج والمأوى لهم. ومن ناحية التنظيم النسائي فقد تأسس اتحاد المرأة الأردني، ونشأ في عام 1969الاتحاد العام للمرأة الأردنية_ال فلسطينية،وفي عام 1974 ظهر الاتحاد النسائي في الأردن والذي تأسس نتيجة لتعديل قانون الانتخاب عام 1974، والذي أعطى الحق

للمرأة الأردنية للمشاركة في الترشيح والانتخاب للبرلمان. (مركز الأردن الجديد للدراسات، 2004: 52_42).

شهدت المملكة الأردنية الهاشمية انطلاقة العهد الديمقراطي الجديد في عام 1989، حيث تمثلت أولى خطوات هذا النهج بإجراء الانتخابات البرلمانية في تشرين الثاني في عام 1989 بمشاركة الأحزاب السياسية. وقد أسهمت هذه الانتخابات في إيجاد مجلس نيابي تظهر التعددية به بشكل جلي، حيث اشتمل على سائر التيارات السياسية، الإسلامية، والقومية، واليسارية والمحافظة، وقد أدى هذا المجلس دوراً بارزاً في التأكيد على أهميته التحول الديمقراطي. ولقد شهد عقد التسعينات نمواً عديداً لمنظمات المجتمع المدني فقد استعادت من ناحية أولى، معظم الأحزاب السياسية المعارضة شرعيتها، وسُجِّلت إلى جانبها أحزاب أخرى تمثل التيارين الوسط والمحافظة، وبذلك ارتفع عدد الأحزاب إلى (20) حزباً في نهاية 1998، ووصل عدد النقابات والجمعيات المهنية إلى (14)، فيما ارتفع عدد الجمعيات الخيرية من (433) إلى (695) والهيئات الثقافية من (43) إلى (256)، كما انبثقت (10) منظمات معنية بحقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية ونشأت جميعها بعد عام 1989، واستقر عدد النقابات العمالية على (17) نقابة. (مركز الأردن الجديد للدراسات، 2004: 65)

وفضلاً عن النمو العددي للمنظمات، فإن أهم ما يميز هذه المرحلة هو ظهور منظمات اجتماعية تحمل طابعاً جديداً، لم تكن موجوداً قبل سنوات التحول الديمقراطي، والذي يعتبر ثمرة لهذا التحول، مثل: منظمات حقوق الإنسان وجمعيات ومؤسسات التنمية الديمقراطية، ومراكز الأبحاث والدراسات، وجمعيات حماية البيئة والمنابر الفكرية، والجمعيات الأكاديمية، ونوادي المعلمين، والمنظمات النسائية المتخصصة، وجمعيات حماية المستهلك.

وفي نهاية عام 2000م وصل عدد الأحزاب السياسية إلى (30) حزباً، ووصل عدد النقابات والجمعيات المهنية إلى (14)، فيما ارتفع عدد الجمعيات الخيرية إلى (756)، والهيئات الثقافية إلى (256). ومع حلول القرن الحادي والعشرين تم إصدار وثيقة الأردن أولاً عام 2002م والتي نصت على دعوة منظمات المجتمع المدني من أحزاب ونقابات مهنية ومنظمات أهلية لإعادة هيكلة أولوياتها، وتسعى من خلال مضامينها إلى ترجمة هذا المشروع لبناء الأردن على قاعدة حديثة، تقوم دعائمها على تحقيق التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وخلق الفرص الإنتاجية ومكافحة الفقر والبطالة وتحسين مستوى معيشة المواطن، كما أنها دعوة لجميع المؤسسات لتبني التوجه الوطني قضايا الوطن كافة.

وتشير الإحصاءات الرسمية في عام 2008م على أن عدد مؤسسات المجتمع المدني العاملة في الأردن بشكل عام لم يتجاوز (2000) منظمة ومؤسسة، ينضم إليها نحو (800) ألف شخص (العبادي، 2008: 198)، ومنها (800) جمعية خيرية، (300) هيئة ثقافية، (45) مركز للدراسات والبحوث، والتدريب والإرشاد النفسي، إضافة إلى أكثر من (35) مؤسسة أجنبية غير حكومية تعمل مع الأردن منذ الأربعينيات.

وتتسم هذه التنظيمات بالتوزيع والانتشار الجغرافي، حيث أظهرت المؤشرات الإحصائية بان عدد هذه المؤسسات في عمان كونها العاصمة يصل إلى 32.3%، بينما في اربد يصل إلى 12.8%، وفي البلقاء يصل إلى 6%، وفي الزرقاء 8% وفي المفرق 7%، وفي الكرك 5%، وفي معان وعجلون والطفيلة ومادبا 4%." (العناقرة، 2008: 155_156) ويمكننا القول بان الازدياد في عدد المؤسسات المجتمع المدني الأردني يعود إلى عدة أسباب أبرزها: (العبادي، 2008: 93)

أولاً: رغبة النظام السياسي و صانعي القرار بإيجاد مؤسسات تأخذ دور قنوات الاتصال ما بين الأجهزة الرسمية وأفراد المجتمع، من خلال إقامة أنشطة وبرامج مختلفة، تسعى من خلالها لتحقيق غاياتها وأهدافها المشروعة لخدمة الصالح العام.

ثانياً: وجود البيئة التشريعية المنظمة لحياة المواطنين ووجود التشريعات التي من شأنها أن تسهل إنشاء هذه المنظمات باعتبارها المرجعية القانونية.

ثالثاً: كثرة المطالب والاحتياجات الاجتماعية التي لا تستطيع المؤسسات الحكومية تغطيتها لوحدها.

جدول 1. توزيع منظمات المجتمع المدني في الأردن حسب المحافظة عام

المحافظة	الهيئات والتنميات الاجتماعية الخيرية		النقابات المهنية		النقابات العمالية		منظمات أصحاب العمل		هيئات ثقافية		منظمات نسائية		أندية رياضية وشباب
	عدد الفروع	النسبة %	عدد الفروع	النسبة %	عدد الفروع	النسبة %	عدد الفروع	النسبة %	عدد الفروع	النسبة %	عدد الفروع	النسبة %	
العاصمة	264	35.1	5	5.1	16	53.3	35	67.3	108	42.2	39	33.1	86
الزرقاء	57	7.5	14	14.2	3	10	3	5.8	19	7.4	6	5.1	23
مادبا	21	2.7	7	1.1	1	-	1	1.9	3	1.2	6	5.1	11
اريد	128	16.9	15	15.2	4	13.3	4	7.7	41	16	9	7.6	63
المفرق	52	6.8	7	7.1	1	3.3	1	1.9	12	4.7	7	5.9	10
عجلون	23	2.9	6	6.1	-	-	-	-	9	3.5	5	4.2	5
جرش	21	2.8	7	7.1	1	-	1	1.9	13	5.1	7	5.9	10
الكرك	51	6.8	10	10.1	2	3.3	2	4.8	10	3.9	8	6.8	23
الطفيلة	16	2.1	6	6.1	1	-	1	1.9	3	1.2	4	3.4	8
العقبة	25	3.3	8	8.1	1	10	1	1.9	5	1.9	5	4.2	5
البلقاء	54	7.2	8	8.1	2	-	2	4.8	24	9.4	16	13.6	26
معان	44	5.9	6	6.1	1	6.7	1	1.9	9	3.5	6	5.6	17
المجموع	756	100	99	100	52	100	52	100	256	100	118	100	302

* المصدر: مسوح برنامج دراسات المجتمع المدني والتنمية الديمقراطية، مركز الأردن الجديد للدراسات، 2002.

المبحث الثاني

الأحزاب السياسية في الأردن

تعد ظاهرة الأحزاب السياسية ظاهرة حديثة لم تكن معروفة قبل منتصف القرن التاسع عشر إلا في الولايات المتحدة الأمريكية و بريطانيا، ثم أخذت بالانتشار في عدد من البلدان الأوروبية، وقد شهد العالم الثالث ظهور الأحزاب السياسية منذ القرن الماضي. "وعلى الرغم من حداثة النشأة إلا أنها أصبحت عناصر مهمة تعكس آلية النظام السياسي وأسس عمله". (الصبيحي ، 2000: 99) . حيث إننا نجد الأحزاب السياسية في كل النظم السياسية تقريباً، الغربية والشيوعية ودول العالم الثالث، "خاصة بعد اجتياح الموجة الديمقراطية الثالثة للعالم عام 1974 التي أوصلت عدد الدول الديمقراطية إلى أكثر من 60% من دول العالم." (عبدالله، 2005: 99)

وتعد الأحزاب السياسية من أهم الركائز في عملية التحول الديمقراطي، الأمر الذي يسمح لها بالاندماج بشكل شرعي في النظام الدستوري القائم في الدولة، لما تقوم به من تنظيم للرأي العام وتجميع المصالح والتعبير عنها، و دورها في عملية التجنيد السياسي، والتنقيف السياسي والمشاركة في عملية صنع القرار. وفي هذا المطلب سنتناول الباحثة الأحزاب السياسية في الأردن في أربعة مطالب وهي:

المطلب الأول: مفهوم الأحزاب السياسية في الدستور الأردني.

المطلب الثاني: بنية الأحزاب السياسية في الأردن.

المطلب الثالث: البيئة التشريعية للأحزاب السياسية الأردنية.

المطلب الرابع: التطور التاريخي للأحزاب السياسية الأردنية.

المطلب الأول:

مفهوم الأحزاب السياسية بالدستور الأردني

عمد الباحثون إلى تعريف الأحزاب السياسية بشكل يعكس الحضارات والأيدولوجيات والواقع الاجتماعي و الاقتصادي الذي ساهم في نشأتها، حيث يرى البعض في الأحزاب السياسية بأنها: "تجمع له أطره التنظيمية والرسمية، والذي يسعى من خلال مقاصده الصريحة والمعلنة بالوصول إلى السلطة بمفرده أو بالائتلاف أو عن طريق التنافس الانتخابي مع الأحزاب الأخرى في إطار دولة تتمتع بالسيادة الفعلية". (Coleman, 1994;2)

ينطلق فهم Coleman للحزب من المفهوم الليبرالي بنشأة الأحزاب بالبيئة البرلمانية، والتي يسعى الحزب من خلالها إلى تحقيق هدفه الرئيسي وهو الوصول إلى السلطة من خلال المنافسة الانتخابية والتي تسمى بـ الأحزاب " ذات الأصل البرلماني" (كامل، 1981: 19). بينما يقع تعريف بناجامان كونستان للأحزاب السياسية عام 1816 في الإطار الليبرالي ضمن الجماعة العقائدية: "وهم مجموعة الأشخاص الذين يعتقدون العقيدة نفسها". (ديفرجيه، 1977: 2)، والتي يطلق عليها "الأحزاب العقائدية".

أما Max Weber فيرى أن اصطلاح الحزب يطلق للدلالة على العلاقات التنظيمية والاجتماعية، التي ترتكز على الانتماء الحر. والتي تكمن مقاصدها في إعطاء رؤوسا الحزب السلطة داخل الجماعة التنظيمية، من أجل الوصول إلى أهدافها أو الحصول على امتيازات لأعضائها". (Weber, 1947;) .407

ورأى كل من (Joseph La Palomar and Myron Weiner) بأن مفهوم الحزب يقوم على مجموعة من الركائز وهي: (Palomar and Weiner;1972)

1. أيديولوجية الحزب وهي التي تتضمن فكرة الحزب ومبادئه، والتي تصاغ ضمن البرامج التي يطرحها الحزب على أفراد المجتمع، مع إيجاد نوع من التأييد لهذه البرامج.
2. وجود التنظيم الذي يتمتع بالديمومة والاستمرارية، ولا يتوقف بوفاة مؤسسه.
3. توفر قنوات الاتصال التي من شأنها خلق التنظيم على المستوى المحلي والقومي.
4. قدرة الحزب على المشاركة في عملية اتخاذ القرار من خلال مؤسسات النظام.

خلاصة القول فإن مفاد هذه التعريفات جميعا- على الرغم مما بينها من اتفاق أو اختلاف أو تداخل- أن ثمة سمات ومقومات أساسية معينة، ينبغي توافرها حتى يمكن للجماعة أن تكتسب صفة الحزب، وأهم هذه السمات هو سعي الحزب للوصول إلى الحكم والاستيلاء على السلطة السياسية.

وتعرف المادة (3) من قانون الأحزاب الأردني رقم 19 لسنة 2007م الحزب السياسي بأنه: كل تنظيم سياسي يتألف من جماعة من الأردنيين وفقا للدستور وأحكام القانون بقصد المشاركة في الحياة العامة، وتحقيق أهداف تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويعمل بوسائل مشروعة وسلمية. و يؤسس الحزب على أساس المواطنة دون تمييز على أي أساس طائفي او عرقي او فئوي او التفرقة بسبب النوع او الأصل او الدين. و ترى الباحثة أن الأحزاب السياسية في أنها: تجمع منظم له صيغته الرسمية التي تضمن له نوعا من الاستمرارية لتحقيق أهداف معنية، ويتمتع بقوة جماعية منبثقة من الأهداف التي يضعها أعضاء الحزب وتعد أهم أهدافه بالوصول إلى السلطة.

المطلب الثاني:

بنية الأحزاب السياسية الأردنية

تصنف بنية الأحزاب السياسية ضمن معايير معينة ومنها الأحزاب التقليدية التي تسعى إلى استقطاب النخب التي تؤثر بمكانتها الاجتماعية والتي تقدم ولائها للحزب. (سعيفان، 2004: 148). ومن المعايير الهامة لتصنيف الأحزاب عقيدة الحزب التي يعتنقها أعضاؤه، حيث تقوم هذه العقيدة على مجموعة من المبادئ الأساسية التي تسهم في بيان الفكر السياسي والاقتصادي والاجتماعي. وقد تصنف الأحزاب تبعاً لمصالح أعضائها والتي تسمى بأحزاب المصالح، بالإضافة إلى ذلك فإن هنالك أحزاب برامجية وهي أحزاب تسعى إلى تنفيذ برامج الحزب التي يهدف إلى تحقيقها. (مشاقبة، 2001: 19) و تندرج بنية الأحزاب السياسية الأردنية في أربعة تيارات رئيسية هي : (WWW.alqudscenter . Org)

1. التيار الإسلامي: يقوم هذا التيار على المبادئ الإسلامية ويسعى إلى إقامة الشريعة الإسلامية في جميع مجالات الحياة ويمثل هذا التيار: حزب جبهة العمل الإسلامي، حزب الوسط الإسلامي.
2. التيار القومي: يركز هذا التيار على دعم التوجهات الشعبية والوطنية والقومية نحو وحدة الأمة العربية في جميع المجالات ويمثل هذا التيار: حزب البعث العربي التقدمي، حزب البعث العربي الاشتراكي، حزب الحركة القومية للديمقراطية المباشرة.
3. التيار اليساري: يركز هذا التيار على الفكر الماركسي ويمثل هذا التيار: حزب الوحدة الشعبية الديمقراطي الأردني، حزب الشعب الديمقراطي الأردني (حشد)، الحزب الشيوعي الأردني.
4. التيار المحافظ (الوسط): يركز هذا التيار على مبادئ وطنية لا تقوم على فكر معين. كسيادة القانون والمساواة بين المواطنين وتعميق مبدأ الديمقراطي كقيمة أساسية في البناء الوطني ويمثل هذا التيار: حزب التيار الوطني، حزب الحرية والمساواة، حزب العدالة والتنمية، حزب الرفاه الأردني، الحزب الوطني الأردني، حزب الدعاء، حزب الرسالة، الحزب الوطني الدستوري، حزب الجبهة الأردنية الموحد.

المطلب الثالث:

البيئة التشريعية للأحزاب السياسية الأردنية

تحتوي الأطر القانونية للأحزاب السياسية الأردنية على مجموعة من القوانين التي ساهمت في إعطاء الشرعية للأحزاب في النظام السياسي الأردني، ويأتي في مقدمتها قانون الجمعيات العثماني الصادر في آب عام 1909م، ومع نشأة إمارة شرق الأردن وصدور القانون الأساسي عام 1928م أصبحت الأحزاب السياسية تسجل كجمعيات حسب ما جاء في المادة (11) التي تنص على "الجميع الأردنيين الحرة في الإعراب عن آرائهم ونشرها، وان يعقدوا الاجتماعات معا، وأن يؤلفوا الجمعيات ويكونوا أعضاء فيها، طبقا لإحكام القانون". (العدوان، 2007: 184) وهي بذلك تنطوي تحت هوية التنظيمات الاجتماعية. ومع إقرار الدستور الأردني عام 1952م، تضمنت المادة (16) من الدستور نصا صريحا يعطي الحق للأردنيين بالاجتماع والحق بتأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سليمة، وذات نظم لا تخالف الدستور. (الدستور الأردني، 1952: المادة 16) وفي عام 1954م تم إصدار قانون خاص ينظم العمل الحزبي ويعرف الحزب بأنه ((هيئة من عشرة أشخاص فأكثر، غرضها تنظيم وتوحيد مساعيها في المضمار السياسي وفقا لهذا القانون)).

و في عام 1955م أُقرَّ قانون جديد للأحزاب السياسية. وقد بين قانون الأحزاب السياسية رقم (15) لسنة 1955: أن الحزب السياسي أية هيئة مؤلفة من عشرة أشخاص فأكثر غرضها تنظيم وتوحيد مساعيها في المضمار السياسي وفقا لأحكام هذا القانون، و للأردنيين حق تأليف الأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سامية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور. ويعتبر الحزب السياسي بعد تسجيله شخصية معنوية تخوله حق الادعاء والدفاع باسمه والقيام بأي عمل آخر يجيزه نظامه الأساسي. وأما المادة الخامسة فقد نصت على إعطاء الحق للأردنيين حق منح او رفض ترخيص الحزب، ونصت على أن قراره قطعي. بالإضافة إلى إعطاء الحق لمجلس الوزراء، بناء على تنسيب وزير الداخلية أن يقرر حل الحزب، ويكون القرار قطعيًا غير خاضع للطعن أمام أي مرجع. (الهوراني، 1995: 33)

إلا انه بعد تجميد الحياة الحزبية من عام 1957م ، تم تعطيل العمل بقانون الأحزاب رقم (15) لعام 1955م إلى عام 1989م وهو عام الانفراج الديمقراطي، ثم صدر قانون الأحزاب السياسية رقم (32) لسنة 1992م ، وقد عرفت المادة (3) من القانون الحزب السياسي بأنه: كل تنظيم سياسي يشكل بمقتضى أحكام هذا القانون من أشخاص تجمعهم مبادئ وأهداف مشتركة بقصد المساهمة في الحياة السياسية، وتحقيق برامج محددة تتعلق بالشؤون السياسية، والاقتصادية والاجتماعية، ويعمل بوسائل مشروعة وساعية وفق مبادئ العمل الديمقراطي القائم على التعددية السياسية والانتساب إليها وفقا

لأحكام هذا القانون. ويشترط القانون أن لا يقل عدد الأعضاء المؤسسين للحزب عن (50) عضواً، وأن لا يقل عمرهم عن (25)، وقد أعطى هذا القانون الحق للحكومة بإمكانية تفتيش مقار الأحزاب والاطلاع على سجلاتها من خلال وزارة الداخلية. (قانون الأحزاب السياسية رقم 32 لعام 1992م) وبناء على هذا القانون ظهرت الأحزاب السياسية بصيغتها الرسمية حيث وصل عددها إلى 24 حزبا سياسيا حتى عام 1997، ووصل العدد إلى 23 حزب سياسي عام 2000م، وفي عام 2004م وصل عددها إلى (31) حزبا سياسيا. (مشاقبة، 2004: 312)

وعلى ضوء قانون الأحزاب الجديد رقم (19) الذي صدر عام 2007م، بلغ عدد الأحزاب السياسية (12) حزبا بالإضافة إلى ترخيص حزبين جديدين هما حزب الجبهة الأردنية الموحدة وحزب الحياة الأردنية، أي أربعة عشر حزبا من أصل 37 حزبا كانت قائمة قبل نفاذ القانون الجديد. أكد القانون بأن «الأحزاب التي لم تقم بتصويب أوضاعها (...) تعتبر منحلة بحكم القانون»، ويقصد بتصويب أوضاعها، رفع عدد مؤسسيها من 50 إلى 500 عضو. حيث كان قانون الأحزاب السابق يسمح لكل 50 أردنيا بتأسيس حزب سياسي، الأمر الذي دفع بالحكومة والبرلمان إلى تعديل القانون لوضع 500 عضو في الهيئة التأسيسية، ووفقا لهذا القانون ترتبط الأحزاب السياسية بوزارة الداخلية وتحظى بدعم حكومي مالي سنوي. (قانون الأحزاب السياسية رقم (19) لعام 2007).

خلاصة القول إن الذي تحكم في العملية التشريعية للأحزاب الأردنية الظروف السياسية التي كانت محيطة بالكيان الأردني منذ نشأته، إلى جانب أن نوعية الأحزاب تحددت بالفترة الزمنية التي أعطت الشرعية لهذه التنظيمات من القانون العثماني 1909، أخذت الأحزاب شكل الجمعيات. أما دستور 1952 فقد أعطى فيها نصا صريحا حسب المادة (16) من الدستور وهو حق الأردنيين بتشكيل الأحزاب السياسية، وما نلاحظه في تلك الفترة أن العملة الحزبية تقع في إطار النص القانوني وليس التوجه الحقيقي نحو الديمقراطية على عكس ما حصل سنة 1989 حيث الانفراج الديمقراطي، وصدور قانون الأحزاب السياسية لعام 1992 وقانون الأحزاب رقم (19) لعام 2007 حيث بقيت المراوحة بين عدد الأحزاب وعدد الأعضاء المؤسسين لكل حزب دون الأخذ بعين الاعتبار محتوى عمل هذه الأحزاب.

المطلب الرابع:

التطور التاريخي للأحزاب السياسية في الأردن

تعد الأحزاب السياسية إحدى أدوات الديمقراطية في العصر الحديث . فكما تعبر سياسة التصنيع عن مضمون التنمية الاقتصادية ، تعبر الأحزاب والنظام الحزبي عن درجة الديمقراطية في النظام السياسي . وقد رافقت نشأة الأحزاب السياسية الأردنية مع نشأة منظمات المجتمع المدني في الأردن، ولكن تلك المؤسسات لم تستطع أن تؤدي وظيفة الأحزاب في عملية التداول السلمي للسلطة إلا خلال فترة الخمسينيات من القرن الماضي ، إضافة إلى وظائفها الأخرى في المجتمع . ولتحقيق أغراض هذا المطلب، فأنا سنتناوله في الفقرتين التاليتين:

أولاً: تطور الأحزاب السياسية الأردنية قبل مرحلة الانفراج الديمقراطي عام 1989.

ثانياً: تطور الأحزاب السياسية الأردنية بعد تبني الانفراج الديمقراطي عام 1989.

أولاً: مرحلة ما قبل الانفراج الديمقراطي عام 1989

تقسم هذه المرحلة إلى فترتين ، الفترة الأولى تمتد منذ تأسيس إمارة شرق الأردن عام 1921 إلى إعلان وحدة الضفتين عام 1950 . وأما الفترة الثانية تمتد من عام 1948 إلى عام 1957 م والذي تم فيه حظر الأحزاب السياسية في الأردن.

الفترة الأولى (1921م-1948م): اتسمت الأحزاب السياسية في هذه الفترة بالعمر القصير جداً، وكانت أغلبية أعضاء الأحزاب من الوطنيين والمتقنين الذين تأثروا بحركات التحرر. وتنتمي أحزاب هذه الفترة إلى الطابع القومي والتحرري والتي تسعى إلى التخلص من الاستعمار و نيل الاستقلال" فالأحزاب كانت أردنية وطنية تهدف إلى الإصلاح ضمن الإطار الأردني القائم" (نقرش، 1991: 41). ومن أهم الأحزاب التي تأسست خلال هذه الفترة: حزب العربية الفتاة (1918م)، حزب الاستقلال العربي (1919م)، حزب الحر المعتدل (1930م-1933م)

الفترة الثانية من عام (1948م-1957م):

وأما سمات الأحزاب السياسية في هذه الفترة فقد اختلفت عن الفترة السابقة فتمثلت الخارطة الحزبية في هذه الفترة بظهور الأحزاب العقائدية لهذه الفترة. حيث نشأة الأحزاب العقائدية في الأردن مع استقلال المملكة الأردنية الهاشمية عام 1946 وقد انصفت الأحزاب بتنوع التيارات الأيدلوجية لدى الأحزاب وظهرت تيارات المعارضة. (العزام، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع2، 2006: 369) ومن هذه الأحزاب حزب البعث الاشتراكي، وجماعة الإخوان المسلمين، والحزب الشيوعي انظر إلى الشكل (1).

وساهم ازدياد عدد المتقنين وبداية تبلور الطبقة الوسطى توفير أساس اجتماعي لنشوء أحزاب سياسية حديثة، بالإضافة أن التغير السكاني في الأردن الناتج عن أعداد اللاجئين الكبيرة أدى إلى أن


تكون العضوية الأكبر في الأحزاب للفلسطينيين. "وكان هذا التغيير قد أضاف بعداً على العمل التنظيمي بكافة أشكاله في الأردن، مما جعل من القضية الفلسطينية المحور الأساسي للنشاطات الجماهيرية والسياسية في فترة الخمسينيات". (المصالحة، 1999: 39)، مما أدى إلى أن تتبلور أهداف الأحزاب نحو المطالبة لتحرير فلسطين.

وفي انتخابات عام 1956م تم تشكيل أول حكومة ائتلافية برئاسة سليمان النابلسي. وبعد ستة أشهر من قيام الحكومة الائتلافية قام رئيس الوزراء بتقديم أوراق استقالة الحكومة في نيسان عام 1957م، نتيجة للخلاف الذي وقع ما بين القيادة السياسية والحكومة بسبب عدم قدرة رئيس الحكومة على تنسيق في أدواره ما بين دوره كرئيس للحكومة اتجاه النظام السياسي ودوره كرئيس للتيارات الحزبية العقائدية والتي تجمعت ضمن الحكومة الائتلافية. ونتيجة لاستقالة الحكومة حدث انقلاب عسكري على النظام بفعل المعارضة التي طالبت بعودة الحكومة الائتلافية، فقامت السلطة بحل الأحزاب القائمة وملاحقة المعارضة واعتقالها في السجون، إضافة إلى فرض قيود صارمة على التنظيمات النقابية والاجتماعية والعمالية. ومن أهم الأحزاب التي ظهرت في هذه الفترة: حزب البعث العربي الاشتراكي، الحزب الشيوعي، الحزب الوطني الاشتراكي، حركة القوميين العرب، حزب جماعة الإخوان المسلمين.

تعتبر الفترة الأولى لنشأة الأحزاب السياسية في الأردن الممتدة منذ عام 1921م_1948م لم تمتع بالإطار الحقيقي للحياة الحزبية الصحيحة والتي تقوم على العقيدة السياسية للحزب والخبرة العملية لأعضاء الحزب في العمل الحزبي. حيث ترى الباحثة أن أحزاب هذه الفترة كانت تعاني من قلة في الوعي السياسي لدى أفراد المجتمع ووجود سلطة خارجية تتحكم في سياسة وتشريعاتها الدولة ألا وهي سلطة الانتداب.

بالإضافة إلى ذلك فإن الركيزة الأساسية التي قامت عليها الأحزاب السياسية هي العشائرية، والتي مثلت الأساس للبيئة الأردنية في تلك الفترة. وأما المبادئ التي ارتكزت عليها هي التحرير والاستقلال

وليس على التنمية والإصلاح السياسي الذي يقوم على التعددية السياسية. بينما يلاحظ بأن الفترة الثانية الممتدة ما بين 1948م_1957م قد أحدث الأردن نقلة نوعية في مجال التعددية السياسية والحريات العامة، مما أتاح المجال إلى خروج مجلس نيابي قائم على التعددية الحزبية ممثلاً بالحكومة الائتلافية برئاسة سليمان النابلسي، إلا أن فقدان عنصرى التنظيم والترابط ما بين الأحزاب أدى إلى أن تنتهي تلك الفترة بتجميد الحياة الحزبية، حيث يقول سليمان النابلسي بهذا الصدد: "نحن خسرنا لأننا لم نكن منظمين....، ولم ندرك طبيعة المخطط الذي يواجهنا، ولم يكن الرجال الذين معي بمستوى تلك الأحداث". (العدوان، 2007: 386_387)



الشكل (1) مخطط هيكلي يبين خارطة الأحزاب العقائدية السياسية في الأردن للفترة 1945_1957
المصدر : الباحثة

ثانياً: تطور الأحزاب السياسية بعد الانفراج الديمقراطي منذ عام 1989م_2009م

في أواخر عقد الثمانينات من القرن الماضي تلحظ الدراسة تغيراً في الاتجاهات السياسية نحو الانفتاح والإصلاح السياسي والتحول إلى الديمقراطية وخاصة في إطار دول العالم الثالث ومن ضمنها الأردن، والتي وصفت رسمياً بأنها الخطوة الأولى نحو الديمقراطية. حيث أوعز جلالة الملك الحسين _رحمه الله_ إلى الأمير زيد بن شاکر_ رحمه الله بتشكيل حكومة جديدة، من أجل الإشراف على الانتخابات النيابية لمجلس النواب الحادي عشر والتي جرت في 8 تشرين الثاني عام 1989م .

فلم تستخدم الحكومة البنود الخاصة الموجودة في قانون الانتخاب لسنة 1986م ، والتي تحظر على الأحزاب التي لم تكن تتمتع بالشرعية القانونية ، التقدم بمرشحين عنها ، بالإضافة إلى تعطيل الفقرة التي تمنع ترشيح من حُكم عليه بالجرائم السياسية ، الأمر الذي أضفى الشرعية على الانتخابات. وعلى الرغم من الانتقادات الواسعة من قبل المرشحين لقانون الانتخاب، وعلى الرغم من قصر مده الحملة الانتخابية الرسمية - 25 يوماً - التي تؤثر على مستوى التنافس بين المرشحين ، إلا أن هذه الانتخابات ، جاءت معتمدة على التنافس والمشاركة بشكل نزيه وحر ، فقد ترشح للانتخابات (647) مرشحاً يمثلون معظم القوى والفعاليات السياسية . وقد أفرزت هذه الانتخابات مجلساً نيابياً فيه مظاهر التعددية ، الذي أشتمل على تيارات سياسيه، نظراً لعدم وجود أحزاب علنية وتنقسم هذه التيارات في مجلس النواب الحادي عشر إلى: (رسالة مجلس الأمة، ع2005، 55: 14)

• **التيار المستقل أو العشائري:** ويشكل هذا التيار من مجلس النواب الحادي عشر 45% حيث ينطلق هذا التيار من التوجهات العشائرية المحافظة.

• **التيار الإسلامي:** شكل هذا التيار 42% في انتخابات المجلس النيابي الحادي عشر موزعة على 36 مرشحاً من جماعة الأخوان المسلمين ومرشحين إسلاميين مستقلين. حيث استطاع التيار الحصول على 16 مقعداً ويعود فوز التيار الإسلامي بهذه النسبة الكبيرة في انتخابات 1989م إلى القاعدة الجماهيرية التي كانت تتمتع بها في تلك الفترة. "حيث بلغ عدد الأصوات التي حصل عليها الحزب 130 ألف صوت تقريباً وعدد الفائزين ستة أعضاء من جبهة العمل الإسلامي". (عساف، 1997: 36)

• **التيار القومي:** شكل هذا التيار 6.5% من مجلس النواب الحادي عشر وينتمي معظم أعضاء هذا التيار إلى حزب البعث، ومن الأسباب التي جعلت هذا التيار يحظى بهذه النسبة القليلة هي: غياب التنسيق ما بين الأعضاء، بالإضافة إلى التأخر في الحملة الانتخابية وذلك للتأخر بالإفراج عن أعضاء هذا التيار، والتزام معظم أعضاء الحزب مع عشائريهم لا مع التيار.

• **التيار اليساري:** شكل هذا التيار 6.5% من مجلس النواب الحادي العشر ويعود في أصوله إلى الحزب الشيوعي ، وكان تمثيل الأحزاب اليسارية من خلال المقاعد المسيحية. ووصل عدد المرشحين من التيارين القومي واليساري 24 مرشحاً، وحصل كل من التيارين على 32 ألف صوت، حيث بلغ عدد الناخبين أربعة نواب.(عساف،1997: 38) وفي عام 1991م عقد المؤتمر الوطني ، والذي انبثق عنه الميثاق الوطني. والذي أكد على ضرورة احترام مجموعة المرتكزات والمبادئ التي تقوم عليها الدولة الأردنية ، مثل ترسيخ دعائم دولة القانون وسيادته ، والتأكيد على التعددية السياسية والحزبية والفكرية ، وتحقيق متطلبات العدالة الاجتماعية. كما اشتمل على الأسس التي تقوم عليها دولة القانون ، وضمانات النهج الديمقراطي ، وقواعد تنظيم الأحزاب السياسية وضوابطها حيث نص على أن للأردنيين الحق في تأليف الأحزاب والتنظيمات السياسية والانضمام إليها، على أن تكون غاياتها مشروعة ووسائلها سليمة وأنظمتها لا تخالف أحكام الدستور على أنه لايجوز أن تتطوي القوانين المنظمة لعمل الأحزاب على أحكام تؤدي صراحة أو ضمناً إلى تعطيل الحق الدستوري في تأسيس الأحزاب السياسية. (مشاقبة، 2004: 469) ومع صدور قانون الأحزاب السياسية رقم (32) لعام 1992م، عادت الأحزاب السياسية إلى الساحة الأردنية كجزء من عملية التحول الديمقراطي، وبناءً على هذا القانون ظهرت الأحزاب السياسية بصيغتها الرسمية. و أعطى القانون الحق لكل مواطن حرية الانتخاب للأحزاب السياسية، وأكسب الأحزاب السياسية المشروعية كما وصل عددها إلى ستة وعشرين حزبا حتى عام 1997. (الرويضان، رسالة مجلس الأمة، ع15، 2005: 13)

و شهد الأردن الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثاني عشر لعام 1993م، كأول انتخابات تجري تحت مظلة القانون الجديد للأحزاب السياسية، ومع صدور قانون الصوت الواحد الذي انعكس على المشاركة غير فاعلة في الانتخابات بالشكل المتوقع منها، حيث بلغت نسبة المرشحين بانتماءاتهم الحزبية 57مرشحا. (عساف، 1995: 38-39) وفي عام 1997م جرت الانتخابات المجلس النيابي الثالث عشر في جو من الاحتقان السياسي بسبب تراجع مناخ الوفاق الوطني ، وانقطاع الحوار بين الحكومة والمعارضة، وامتناع الإخوان المسلمين عن المشاركة بهذه الانتخابات مع أحزاب أخرى مثل: حزب المستقبل، حزب الشعب الديمقراطي الأردني (حشد)، وحزب الوحدة الشعبية الديمقراطي الأردني. بالإضافة إلى ذلك شهدت الأحزاب السياسية عملية اندماج لبعض الأحزاب الوسطية تحت اسم الحزب الوطني الدستوري وذلك نتيجة للعدد الهائل من الأحزاب العاملة في ساحة العمل الحزبي.

ومع بداية القرن الواحد والعشرين عملت الحكومة على إصدار قانون الانتخاب المؤقت رقم (34) لسنة 2001م، حيث ضم القانون زيادة المقاعد البرلمانية من 80 إلى 104 مقاعد. وفي عام 2002 تم تبني مشروع الأردن أولاً لبناء الأردن والقيام بنهضته وقد تناول هذا المشروع الأحزاب السياسية وتحديات التي تواجهها من أهمها: عزوف المواطنين عن العمل الحزبي وغياب البرامج السياسية الوطنية والاقتصادية والاجتماعية وتمحور بعضها حول شخصية الزعيم . حيث قامت اللجنة الراعية لهذا المشروع بتقديم مجموعة من المقترحات التي من شأنها تصحيح سير العمل الحزبي في الأردن ومن هذه المقترحات: أن تسعى الأحزاب لتعميق الخيار الديمقراطي، وصون التعددية وتمتين الوحدة الوطنية والالتزام بسيادة القانون. و منع قيام الأحزاب على أسس جهوية او عرقية او طائفية، فالأحزاب هي مؤسسات وطنية يتوجب رعايتها، وتشجيع اندماج الأحزاب السياسية لقيام كتل كبيرة لفسح المجال لتداول السلطة التنفيذية فيما بينها. (وثيقة الأردن أولاً، 2002).

وقد عملت الحكومة على إجراء تعديل لقانون الانتخاب بقانون معدل رقم (11) لسنة 2003م بتخصيص (6) مقاعد لتتنافس عليها النساء (الكوتا النسائية) ، إلى جانب الحق في المنافسة على المقاعد الأخرى كافة ، وبهذا ازداد عدد مقاعد البرلمان من 104 إلى 110، وجاءت انتخابات المجلس النيابي الرابع عشر حاملة للطابع العشائري وليس الطابع الحزبي وأفرزت الانتخابات نواباً ينتمون إلى عشائر أردنية أصيلة كبيرة أو صغيرة موالية للنظام الحاكم ، في نفس اللحظة فشلت الأحزاب السياسية العريقة في إبراز قوتها ما عدا حزب جبهة العمل الإسلامي. (الرويضان، رسالة مجلس الأمة، ع55، 2005: 17)

"قد وصل التمثيل الحزبي في هذا البرلمان إلى 25% ظهر العمل السياسي المنظم للأحزاب الذي اقتصر على التيار الإسلامي، أما التيارات الأخرى لم يكن لها أي تأثير على ساحة العمل السياسي". (الرويضان، رسالة مجلس الأمة، ع15، 2005: 16). ترى الباحثة بأنه يجب أن تكون الأحزاب في هذه المرحلة متمتعة بدور أساسي في المشاركة والتداول على السلطة في ظل مبادئ النهج الديمقراطي الذي اتخذته الأردن منذ عام 1989م. ومع صدور قانون الأحزاب السياسية عام 1992م كان يجب أن تتحول إلى قوة الفعل الحقيقية في المجال السياسي إلا أنها لم تستطع ، وفي نفس الوقت زادت الانتماءات الجهوية والعشائرية والعائلية والدينية، على حساب الأحزاب السياسية وعلى تأثيرها في السياسات الحكومية، مما أدى إلى إهمالها على المستوى الشعبي والحكومي في آن واحد، بالإضافة إلى ذلك فإن الأحزاب السياسية لم تعمل على تطوير خطابها السياسي وبقيت أسيرة المواقف السابقة ، ولم تستطع أن تصل إلى فئات الشعب وخاصة الشباب والمرأة.

وأما نظام الصوت الواحد الذي أقرته الحكومة في قوانين الانتخابات المؤقتة المتلاحقة وأخرها قانون سنة 2003 ، فقد أدى إلى تفتيت الأحزاب وتقليص مقاعدها في المجلس النيابي ، وتكريس النهج العشائري الذي أدى إلى تضيق الخناق على الانتماء السياسي .

المبحث الثالث

النقابات المهنية في الأردن

تمثل النقابات المهنية قطاعا هاما في المجتمع ألا وهي الطبقة الوسطى. وتقوم بدعم التطور الديمقراطي انطلاقا من المفهوم الواسع للديمقراطية والذي يقوم على نظام للحياة وأسلوب لتسيير المجتمع، حيث تعد النقابات إحدى مؤسسات التحول الديمقراطي، وتعتبر مؤسسات المجتمع المدني عموما والنقابات المهنية خصوصا هي الإطار الأمثل للتنشئة الديمقراطية في المجتمع وهي بمثابة البنية التحتية لممارسة الديمقراطية في المجتمع والتي توفر الأساس المناسب للديمقراطية، من خلال أنظمتها الداخلية التي تعطي فرصة كبيرة لتدريب ملايين المواطنين على الديمقراطية وتدريبهم عليها لاكتساب الخبرة اللازمة للممارسة الديمقراطية في المجتمع. كما يمكن أن تفيد المشاركة التطوعية في العمل العام، وممارسة نشاطها في إطار من الحقوق والواجبات محددة للعضوية، التعبير عن الرأي والاستماع للرأي الآخر والمشاركة في اتخاذ القرار، المشاركة في الانتخابات لاختيار قيادات النقابة على كل المستويات وقبول نتائج الانتخابات، والمشاركة في تحديد أهداف النشاطات النقابية وأولوياتها والمراقبة على الأداء والمحاسبة على النتائج. وللوفاء بهذا المبحث فإننا سنتناول النقابات المهنية الأردنية في أربعة مطالب وهي:

المطلب الأول: مفهوم النقابات المهنية

المطلب الثاني: تصنيف النقابات المهنية الأردنية.

المطلب الثالث: الأطر القانونية لنقابات المهنية الأردنية.

المطلب الرابع: التطور التاريخي لنقابات المهنية الأردنية.

المطلب الأول:

مفهوم النقابات المهنية

تعتبر النقابات من الظواهر التي عرفها المجتمع الغربي في القرن التاسع عشر، والتي جاءت للتعبير عن الحريات الفردية. لقد ولدت النقابة المهنية للتنظيم الدائم والمستمر للطبقة العاملة، وهي كيان ديمقراطي يؤسس العمال ويسيرونه للدفاع عن أنفسهم، وتحسين ظروف معيشتهم وظروف عملهم بالمفاوضات. وكانت الإضرابات من وسائل التفاوض من أجل أجور أعلى وشروط عمل أفضل. فالنقابات منظمات طوعية ديمقراطية يكونها العمال وينتمون إليها لتحقيق مصالحهم الجماعية وضرورية للقيام بأغراضها وتحقيق أهدافها أن تكون مستقلة عن أصحاب الأعمال والحكومات والأحزاب والحركات السياسية كلها، وان لا تخضع إلا لإرادة أعضائها من خلال جمعياتها العمومية التي لها وحدها تحديد أهداف النقابات وقوانينها ولوائحها وسياستها وطريقة عملها واختيار قيادتها ومحاسبتهم.

و تعرف الموسوعة السياسية النقابات المهنية بأنها: جمعية تتشكل بهدف المساومة الجماعية لرعاية مصالح أعضائها الاقتصادية والاجتماعية عن طريق الضغط على الحكومات والهيئات التشريعية والالتجاء إلى العمل السياسي في بعض الحالات المعينة. (الكياي، 1990: 604) ويعرفها آخرون بأنها: منظمة اجتماعية توفر الأمان لأعضائها من كل مخاوف الحياة، وتوفر لهم الفرص لتنمية قواهم وقدراتهم واستعداداتهم ومهاراتهم وأفكارهم وأوضاعهم الاجتماعية، وهي وسيلة جماعية لرفع الروح المعنوية بين أعضائها. (عبد الباقي، د.ت: 210) ويعتبر بعض الباحثين النقابات بأنها: منظمة عامة تكتسب شخصية معنوية وتمتلك بعض من سلطات القانون العام، ويتكون أعضائها من جميع أبناء المهنة وتهدف إلى تنظيم المرافق العامة المهنية، وتمثيل أبناء المهنة لدى السلطات العامة. وتكون إدارتها عن طريق مجالس يتم اختيار أعضائها من أبناء المهنة. (القباي، 1962: 47). بينما تعرف الباحثة النقابات المهنية بأنها تجمع أصحاب الشهادات العلمية لمهنة ما، في حين أن مصالحهم قد تتعارض وتتناقض وليست بضرورة أن تكون موحدة كشهاداتهم، وما يميز النقابة المهنية ليس فقط انتماء أعضائها إلى مهنة معينة بل وجود قانون خاص بها.

المطلب الثاني:

تصنيف النقابات المهنية الأردنية

تعد النقابات المهنية إحدى الفئات الرئيسية من منظمات المجتمع المدني الأردني، حيث إنها تتألف من اثنتي عشرة نقابة وهي نقابات: المحامين، والأطباء، وأطباء الأسنان، والأطباء البيطريين، والممرضين والمرضات، والصيادلة، والمهندسين، والمهندسين الزراعيين، والصحفيين، والجيولوجيين، والمقاولين، والفنانين. (أبو رمان، 1999: 101). وبات تعداد أعضائها ما يزيد على (128531) عضواً، وهو القطاع الأوسع تأثيراً من بين سائر منظمات المجتمع المدني. وتأتي نشأة النقابات لجيلين، حيث تعود نشأة الجيل الأول إلى الخمسينيات من القرن الماضي، فظهرت نقابة المحامين في عام 1950م، ونقابة أطباء الأسنان 1952م، ونقابة الصحفيين عام 1953م، ونقابة الأطباء عام 1954م، نقابة الصيادلة 1957م، ونقابة المهندسين عام 1958م.

وظهر الجيل الثاني في أواخر الستينيات وأوائل السبعينيات من القرن ذاته، حيث تأسست نقابة المهندسين الزراعيين عام 1966م، وفي عام 1967م تم تكوين مجلس النقباء الذي يضم في عضويته أعضاء النقابات المهنية جميعهم داخل مجمع النقابات. وتشكلت أربع نقابات مهنية في عام 1972م وهي: نقابة الأطباء البيطريين، ونقابة الجيولوجيين، ونقابة الممرضين والمرضات، والقابات القانونية ونقابة المقاولين. (الحمارنة، 1995: 79)

وفي دراسات حول النقابات المهنية في الأردن لاحظ الدارسون أن هناك عدداً من العوامل التي ساهمت في نشأة النقابات المهنية، وأهمها:

1. ضرورة التأطير القانوني لممارسة المهن مثل المحاماة والصيدلة أو الطب، سواء على المستوى العلمي والعملي، وإيقاع العقوبات بالمخالفين لها. وذلك بسبب أن أفراد المجتمع آنذاك كانوا يفضلون الخبرة والاقدمية في هذه المهن.
2. اعتبار المهنيين في تلك الفترة بأنهم فئة اجتماعية نخوية وذلك بسبب تحصيلهم العلمي والمكانة الاجتماعية المهمة لهذه المهن وندرتها في تلك الفترة.

3. استفادة أصحاب هذه المهن من التجارب النقابية التي شهدتها في الدول التي أتموا فيها تحصيلهم العلمي مثل مصر وسوريا ولبنان، مما دعاهم عند عودتهم إلى تكوين اطر تنظيمية أخذت شكل النقابات.
4. تغير خارطة السياسة في عام 1957، والتي شهدت تعطيل الحياة الحزبية في الأردن، والذي أدى إلى تعزيز الدور السياسي للنقابات المهنية .
5. الخلفية السياسية التي يتمتع بها القادة النقابيون، حيث أن بعضهم كانوا زعماء لأحزاب سياسية مثل الطبيب مصطفى خليفة الذي كان وزيرا لأكثر من مرة، والطبيب عبد الرحمن فرعون الذي كان رئيس الحزب الوطني الاشتراكي، والمحامين عبد الله الريماي وسليمان الحديدي وعبد الله النعواس من قيادي حزب البعث.

المطلب الثالث:

الأطر القانونية لنقابات المهنة

تتمتع النقابات المهنية بقانون خاص لكل نقابة، بحيث تصدر الهيئة العامة التشريع الخاص بقوانين النقابة وأنظمتها ، إلا أنها تصبح سارية المفعول بعد مرورها بالمراحل الاعتبارية الدستورية لعملية التشريع. ومع أن للنقابات دورا هاما على المستوى المحلي إلا أن هنالك مظاهر لسلطة الحكومة على النقابات المهنية وهي: (الخطيب، 2003: 144_145)

1. مراقبة انتخابات مجلس النقابة وإجراء فحص كشرط من شروط القبول في النقابة.
2. منح رخص مزاولة المهنة.
3. إخضاع شهادات المهنيين للمعادلة.
4. اشتراط حصول المهني على خبرة.
5. حلف اليمين القانونية.
6. ترأس الوزراء للمجالس التأديبية لنقابة.
7. صلاحية الحكومة في حل مجلس أي من النقابات المهنية لمقتضيات الأمن والسلامة العامة.

وينظم قانون العمل رقم (8) لسنة 1996م منظمات المجتمع المدني ذات العلاقة سواء للنقابات العمالية أو نقابات المهنة ويظهر ذلك من خلال المادة رقم (89) التي نصت على شروط تأسيس النقابة العمالية من قبل مؤسسين لا يقل عددهم عن 50 شخصا في مهنة واحدة أو مهن متماثلة. ويشترط القانون لتسجيل أي نقابة أو جمعية جديدة أن يقدم طلب تأسيس موقعا من المؤسسين إلى سجل النقابات والجمعيات في وزارة العمل مرفقا بالنظام الداخلي وبأسماء أعضاء الهيئة الإدارية المنتخبة من قبل المؤسسين. وفي عام 2005م تقدمت الحكومة بمشروع قانون النقابات لعام 2005م الذي جاء في (26) مادة ارتكز على التوصيات الخاصة بالنقابة المهنية التي جاءت في وثيقة الأردن أولا. حيث تنص المادة الثانية من القانون على تعريف كلمة النقابة " أي نقابة مهنية يتم تأسيسها من أصحاب مهنة واحدة وتخضع لأحكام هذا القانون". ونصت المادة(11) من هذا المشروع على تحديد الإطار الخاص لإدارة النقابة وتولى مهامها من خلال مجلس منتخب.

وتضمنت المادة (13) إعطاء صلاحية الإشراف ومراقبة حسابات النقابات لديوان المحاسبة. و تنص المواد من (15) إلى (18) على تشكيل "مجلس تأديبي واحد أو أكثر" تكون له وقف الأعضاء عن ممارسة المهنة لمدة عام واحد بانتظار البت في التدابير التأديبية بحقهم وفرض الغرامات عليهم،

وحتى منع العضو من ممارسة مهنته بشكل دائم. ونصت المادة (24) على الاجتماعات العامة وعدم إجراء أي اجتماع غير مهني إلا بموافقة مسبقة. ولقد لقي المشروع معارضة شديدة من قبل النقابات المهنية والأحزاب السياسية لما له من تقليص لدور النقابي في العمل السياسي، مما أدى توقف تنفيذ هذا المشروع لما كان له من تقييد حرية هذه النقابات بالتنظيم والتعبير عن آرائها السياسية، كونها تمثل آراء المجتمع المدني وتوجهاته في عدد من المواضيع بما في ذلك المواضيع الاجتماعية والسياسية.

المطلب الرابع:

التطور التاريخي لنقابات المهنة الأردنية

يتمثل التغيير الأهم الذي حدث على صعيد النقابات المهنية ، في ذلك النمو العددي الملحوظ لهذه المؤسسات وتنوعها وانتشارها ، وظهرت نقابات جديدة فترة السبعينيات من القرن الماضي قبل التغييرات والتحويلات الديمقراطية الحاصلة بعد عام 1989 ، مثل نقابة الأطباء البيطريين، ونقابة الجيولوجيين، ونقابة الممرضين والممرضات، والقابلات القانونيات ونقابة المقاولين، وتسلمها لدور إضافي لأدورها المهنية ألا وهو الدور السياسي الذي مارسه في ظل غياب الأحزاب السياسية منذ عام 1989.

وللوفاء بمتطلبات هذا المطلب فأنا سنتناوله في فترتين رئيسيتين هما:

أولاً: مرحلة تطور النقابات المهنية قبل الانفراج الديمقراطي عام 1989.

ثانياً: مرحلة تطور النقابات المهنية بعد الانفراج الديمقراطي عام 1989.

ولقد مرت نشأة النقابات المهنية في مرحلتين :

أولاً: مرحلة ما قبل الانفراج الديمقراطي عام 1989

العوامل التي ساهمت في نشأة النقابات المهنية:

1. إعلان الوحدة مابين الضفة الغربية والأردن في عام 1950 ، فمن جهة حدث تغير في التركيب السكاني للدولة الأردنية حيث أصبح الفلسطينيون يشكلون جزءاً من التركيبة السكانية في الأردن نتيجة هجرتهم بعد (حرب 48)، بعد أن سيطرت إسرائيل على مساحة كبيرة من فلسطين. ومن جهة أخرى فقد خلقت عملية الوحدة بين الضفتين حالة ديناميكية جديدة نجم عنها التقاء التجمعات المهنية التي شكلت في الضفة الغربية مع نظيراتها في الضفة الشرقية.

2. زيادة نسبة التعليم في الأردن ، والتي رافقتها زيادة عدد المدارس الثانوية في المدن الكبرى، مما دفع النخب إلى إرسال أبنائهم إلى الجامعات العربية لمجاورة لإكمال دراستهم.

3. قيام الطبقة الوسطى المنقفة تبني التيارات القومية واليسارية المعادية للاستعمار، والسعي لتنظيم نفسها في إطار سياسي حزبي. و قد تزامن ذلك مع نشأة النقابات المهنية.

وقد أُقرت خلال مرحلة تأسيس النقابات المهنية العديد من القوانين التي أكدت على استقلالية النقابات المهنية وكان الهدوء يسود العلاقة بين النقابات والحكومة دون صدام. (حمائل، 2000: 48) ففي عام 1952 تم إقرار قانون أطباء الأسنان، وفي آذار 1954 أقر البرلمان مشروع قانون نقابة الأطباء، وتم الموافقة أيضا على قانون نقابة المحامين النظامين في بداية العام نفسه، وفي شباط 1957 تمت الموافقة على قانون نقابة المهندسين. ، كما شهدت هذه المرحلة إقرار أول تشريع يقر بحقوق التنظيم النقابي للعمال، حيث صدر قانون نقابات العمال رقم 35 لسنة 1953، وقد تلا صدور هذا القانون تأسيس (10) نقابات عمالية في النصف الأول من عام 1954، حيث توحدت الأخيرة في الاتحاد العام لنقابات العمال، ولم يلبث أن ارتفع عدد النقابات العمالية إلى (39) نقابة في نهاية عام 1957 .

شهدت المرحلة الواقعة ما بين 1957_1989 غيابا للحياة الحزبية بعد تعطيل العمل بقانون الأحزاب، وإصدار الأحكام العرفية على اثر محاولة الانقلاب العسكري وإقالة الحكومة الائتلافية برئاسة سليمان النابلسي الذي كان الأمين العام للحزب الوطني الاشتراكي. وفي ظل أجواء التوتر السياسي بدأت النقابات المهنية بالتحول التدريجي نحو العمل والتفاعل السياسي في البلاد، وملء الفراغ الذي تركه غياب الأحزاب، فعملت كواجهة للعمل الحزبي حيث سعت القيادات الحزبية إلى الوصول لقيادة النقابات المهنية كمعبر لممارسة نشاطاتها بشكل شرعي وعلني .

لقد تعزز الهيكل المهني خلال هذه الفترة بإيجاد إطار تنظيمي تنطوي تحت مظله النقابات، فأنشأت النقابات المهنية مجمعا لها عام 1965 يضم ستة نقابات، وأبقت باب الانضمام إلى المجمع مفتوحا أمام النقابات التي ستنشأ في المستقبل. وازداد عدد النقابات المهنية، وأصبح عددها سبع نقابات مهنية بنشو نقابة المهندسين الزراعيين عام 1966. توسعت القاعدة العضوية للنقابات المهنية وذلك لازدياد نسبة الطلبة الخريجين والمتقنين من الجامعات في مختلف التخصصات، فكانت أغلبية الأعضاء من خريجي الجامعات السورية، واللبنانية والمصرية. (الحوارني، 2000: 84)، ومع ازدياد القدرة الاستيعابية لعضوية النقابات المهنية، والارتكاز على الدعائم المادية والمعنوية من ناحية أخرى، أصبحت النقابات تشكل نخبة تضم فئة اجتماعية متميزة.(الحمارنة، 2000: 84)

وهذا ما يؤكد عليه روبرت ميشيلز Michels بتعريفه لنخبة قيادية: "بأنها تكون على مستوى رفيع من المعرفة والخبرة والتدريب، وبحكم ذلك تسيطر على المراكز العليا التي تكسبهم النفوذ، مما يجعلها تتبنى اتجاهات محافظة من أجل استمرارية مصالحها، وبالتالي فهي لا تتفصل عن الجماهير". (عبد ربه، 2002: 82) ومع مطلع عام 1968 شكلت النقابات المهنية ما عرف

(بالتجمع المهني) ، حيث ضم كل من نقابة المحامين، ونقابة أصحاب المهن الهندسية، ونقابة المهندسين الزراعيين، ونقابة الأطباء، ونقابة الصيادلة، والشخصيات الوطنية المستقلة، وقادة الأحزاب السياسية وبعض أعضاء مجلس النواب. (الحراني، 2000: 23). حيث تولى هذا التجمع مهمة إصدار البيانات السياسية، وتوجيه الخطابات للأفراد ودعوة إلى تشكيل الاجتماعات، وعلى الصعيد السياسي للنقابات المهنية، الذي تزايد خلال هذه الفترة، وذلك لأنها القاعدة المجتمعية المنظمة التي تمتع بإطار تشريعي عدا عن ذلك فإنها تمتاز بأعداد أعضائها المتزايدة. فاستطاعت النقابات العودة إلى القيام بدورها السياسي، الذي كانت تقوم به بدلا من أحزاب المعارضة، وظهر ذلك جليا في انتخابات المجالس النقابية.

و لقد تابعت النقابات المهنية عملية تعبئة الفراغ السياسي وذلك من خلال الفعاليات والنشاطات التي كانت تقيمها في مجمع النقابات. وهنا ترى الباحثة بأن فترة الستينات من القرن الماضي كانت فترة القيد على النشاط النقابي وذلك بسبب تأثيرها بالقيود التي وضعت على العمل الحزبي، وبعد منتصف الستينات بدأت النقابات المهنية تتصدر ساحة العمل السياسي في الأردن وذلك عن طريق وصول القيادات الحزبية إلى مراكز القيادة النقابية من أجل ممارسة عملها السياسي.

تميز الدور النقابي في الفترة الواقعة في السبعينيات و الثمانينيات من القرن الماضي بتنوعه ، حيث عملت النقابات على مواجهة تحديات مختلفة على جميع الأصعدة . فكان لتوالي الأحداث السياسية في المنطقة العربية خلال هذين العقدين من التوسع الإسرائيلي في حرب 67، وحرب تشرين عام 1973م، وقرار مؤتمر الرباط عام 1974م والذي ينص على الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية كمثل شرعي وحيد للشعب الفلسطيني، والحرب العراقية الإيرانية، والحرب الأهلية في لبنان وإعلان فك الارتباط الإداري والقانوني مع الضفة الغربية عام 1988م أثر على تقوية الدور النقابي في العمل السياسي عن طريق المظاهرات والإضرابات والاعتصامات التي أدت إلى خلق قوة ضاغطة على الحكومة من أجل التحرك لحل هذه القضايا. وأخذت النقابات المهنية تأثر في الحياة العامة بشكل منفرد عن طريق القيادات النقابية التي كانت تدعو إلى رفع القيود عن الحريات العامة، وإعادة الحياة الحزبية منذ 1986م_1989م حيث تشابهت سيناريوهات النقابات المهنية في الدور السياسي، فكان همها الأول والأخير هو الدعوة إلى إلغاء الأحكام العرفية وقانون الدفاع وكافة التشريعات الاستثنائية.

ومن هنا تبين لدى الباحثة بأن التطور التاريخي لنقابة المهنة منذ فترة الخمسينيات والى نهاية الثمانينات قد أبرز الدور الهام الذي قامت به النقابات المهنية على الصعيد السياسي والاجتماعي كونها تمثل شريحة واسعة من أفراد المجتمع مما ساهم في جعلها محركا للرأي العام اتجاه القضايا الإقليمية.

ثانيا: مرحلة ما بعد التحول الديمقراطي 1989: في نهاية الثمانينات عاشت الأردن حالة من الاضطراب الداخلي، الذي تمثل بالخلل المتراكم على الصعيد الاقتصادي وعلى الصعيد السياسي ، مما أدى إلى تدهور الأوضاع في الشارع الأردني. فبدأ الأردن باتخاذ الديمقراطية وسيلة للارتقاء في الحياة السياسية، وإفساح المجال نحو زيادة المشاركة السياسية للأفراد في عملية صنع القرار. وقد توضح ذلك من كتاب التكليف السامي للشريف " زيد بن شاكر" بتشكيل الحكومة في 1989/4/27، الذي تضمن بين ثناياه التوجيه "بتصويب أوضاع النقابات المهنية بإعادة مهنتها كي تؤدي الدور الذي أنشئت من أجله، وهو خدمة المهنة وتطويرها والمحافظة على شرفها ورعاية مصالح المنتمين إليها ومراقبة كفاءة أدائهم". ومع بداية التسعينات من القرن الماضي أظهرت النقابات مواقف خلاقة على الصعيد الوطني كبرنامج التصحيح الوطني ومعاهدة السلام مع إسرائيل. والتي أسهمت في بداية الخلاف من الحكومة والنقابات المهنية وتطور المواقف العدائية من هذه المعاهدة وتشكيل لجنة مقاومة التطبيع بالاتفاق مع القيادات الحزبية المعارضة .

ومع صدور وثيقة الأردن أولا عام 2002 جاء تأكيد على ضرورة الدور المهني لنقابات المهنية حيث نص الميثاق على أن النقابات المهنية بيوت خبرة عريقة تجربتها تحتسب للأردن لا عليه اضطلعت بدور مهم في تنظيم المهن ورفع سويتها والحفاظ على حقوق المنتسبين إليها ومكتسباتهم. وللنقابات دور اقتصادي اجتماعي بالغ الأهمية فهي حاضنة الشرائح الأوسع من الطبقة الوسطى في المملكة وصناديقها يمكن أن تكون ذراعا تنمويها هاما . التزام النقابات والمنظمات الأهلية بقوانينها أمر فوق الجدل والشفافية في عملها شرط لا بد منه ويتعين صون الديمقراطية والتعددية في العمل النقابي والأهلي ولا يجوز بحال أن تصطبغ ممارسات النقابات والمنظمات الأهلية بلون سياسي أيديولوجي معين وعليها التقييد بدورها المهني المحدد بالقانون.

وقد قدمت الوثيقة بعض المقترحات التي من شأنها أن تزيد من فاعلية دور النقابات المهنية في بناء الأردن الحديث ومن هذه المقترحات:النقابات المهنية يحكم أنشطتها القانون الذي شرعها ويجب أن تكون إجراءاتها الخاصة في إطار القانون العام ولا يجوز أن تتعارض معه . الوظيفة الأساسية التي وجدت النقابات من أجلها تنحصر في رفع سوية المهنة والحفاظ على حقوق المهنيين وخدمة المجتمع. مراجعة شاملة لقوانين النقابات تضمن تنظيم العلاقة بين المهنيين، وعلاقة النقابات بالدولة والمجتمع. إذن جاءت وثيقة الأردن أولا لدراسة موضوع النقابات بشكل يضع الحدود والنقاط الأولى لشكل العلاقة بين الحكومة والنقابات. وإبراز أهمية الدور المهني لنقابات المهنة لما تضم في ثناياها من أعضاء متميزين علميا وثقافيا ومهنيا والذي بدورهم وصلت النقابات المهنية إلى أن تتصدر دور الأحزاب السياسية منذ نهاية الخمسينيات و إلى نهاية الثمانينات من القرن الماضي.

توصلت الباحثة في نهاية هذا الفصل إلى أن مفهوم المجتمع المدني الأردني يكمن في التنظيمات المؤسسية: وهي تضم ثلاثة أشكال تعكس دورها طبيعة المجتمع المدني وثقافته وهي: أولاً: الأحزاب السياسية والتي تمثل بدورها التيارات الأيديولوجية المختلفة بدلا من برامج وطنية عامة تخدم من خلالها طبقات واسعة من جمهورها الحزبي . ثانيا: التنظيمات النقابية حيث تقوم هذه التنظيمات بدور سياسي بشكل جيد بدلا من الاهتمام بشكل مكثف بالمصالح المهنية لأعضائها. ثالثا: التنظيمات غير الحكومية والتطوعية التي تضم في ثناياها عدة مجالات منها الثقافية، الاقتصادية، والاجتماعية وغيرها والتي تقوم على مجموعة من الأهداف المعينة، التي تمثل من خلالها شريحة واسعة من الأفراد.

إن العلاقة بين مكونات "المجتمع المدني الأردني" هي علاقة أفقية بمعنى عدم طغيان إحداها على الأخرى، ولقد ظهر ذلك جليا في مراحل التطور التاريخي لمنظمات المجتمع المدني (الأحزاب السياسية، النقابات المهنية)، من خلال تناول النقابات المهنية للعمل السياسي فترة تجميد الأحزاب السياسية من عام 1957م والى عام الانفراج الديمقراطي 1989م. وبعد مرحلة الانفراج طغى دورها السياسي على دورها في عملية الارتقاء المهني لأعضائها، مع أن هذا الدور أخذ الصبغة السياسية وليس الحزبية بحيث ركز على قضايا التوافق العام في عملية الإصلاح من ديمقراطية سياسية واحترام حقوق الإنسان وتداول سلمي للسلطة، ودعم القضايا العربية العادلة .

فإذا جرت عملية لقياس مدى تأثير كل مؤسسة من مكونات المجتمع المدني فإن قياسا من هذا النوع سيبين أن لكل مؤسسة حجماً معيناً من الجمهور المنظم، وبالتالي فإن مدى تأثير كل مؤسسة على جمهورها يعتمد على حجمه، وهذا يعني أن تأثير كل مؤسسة في السياسات العامة وطرح مطالب أفرادها أمام الرأي العام والحكومة سيكون معتمدا على حجم جمهورها ومناصريها. ولعله من الواضح بأنه يجب أن تكون الأحزاب والتنظيمات السياسية هي صاحبة الجمهور الأكبر وتمثل شريحة كبرى من المجتمع، وهذا يعني أن تأثيرها سيكون أكبر من أي مؤسسة مدنية أخرى مثل النقابات المهنية، إلا أنه يجب أن تكون هذه الأحزاب متمتعة بدور أساسي في المشاركة والتداول على السلطة، ومؤثره في الحياة السياسية، إلا أن النقابات أخذت هذا الدور فترة تجميد الحياة الحزبية . وقد اتسم العمل الحزبي بالضعف في الساحة الأردنية خاصة بعد تبني النهج الديمقراطي، وقد تبين ذلك من خلال مشاركته الضعيفة بالانتخابات النيابية، و يعود ذلك بسبب تكريس النهج العشائري الذي أدى إلى تضيق على الانتماء السياسي ، كما أن للإعلام دورا كبيرا في دعم الأحزاب السياسية ، و تشجيع المواطنين على الانضمام للأحزاب السياسية. وعلينا أن لا ننسى الغياب الطويل للحياة الحزبية عن الساحة السياسية الأردنية ، وفترة الأحكام العرفية التي فرضها نظام الحكم ، والتي تعرض خلالها الحزبيون للاضطهاد

والتعذيب والملاحقة والنفي ، الأمر الذي أدى إلى إبقاء الخوف مزروعاً بداخل نفوس المواطنين من الأجهزة الأمنية.

الفصل الثالث

عملية التحول الديمقراطي في الأردن

إن ظهور الديمقراطية يرتبط أساساً بمدى تطور المجتمع وانتقاله من الدولة التقليدية إلى دولة المؤسسات التي تحتل النقد والرأي والرأي الآخر، وتتعترف بأحقية الشعب في الحكم . ودولة المؤسسات هي الدولة التي تعطي المواطن حقوقه الدستورية الأساسية، وتدافع عنها عبر إصدار التشريعات والأنظمة التي توصل إلى علاقة تحل الثنائية القائمة على أساس التضاد بين الحاكم والمحكوم، وتحل محلها المفاهيم القائمة على الديمقراطية الحقة وأساسها أن الشعب يحكم عبر أداة حكم يختارها هو . وفي هذا الفصل سوف نتطرق الباحثة إلى عملية التحول الديمقراطي في الأردن، من خلال أربعة مباحث وهي:

- المبحث الأول: مفهوم التحول الديمقراطي في الأردن.
- المبحث الثاني : عوامل التحول الديمقراطي في الأردن.
- المبحث الثالث: مؤشرات التحول الديمقراطي في الأردن.
- المبحث الرابع : معوقات عملية التحول الديمقراطي في الأردن.

المبحث الأول:

مفهوم التحول الديمقراطي في الأردن

أخذت عملية التحول الديمقراطي مساحة متزايدة لدى الدراسيين والباحثين في نظرية الديمقراطية منذ عام 1989، حيث تشير عملية التحول الديمقراطي إلى مجموعة من حركات الانتقال من النظام غير الديمقراطي إلى النظام الديمقراطي، تحدث في فترة زمنية محددة وتقوم في عدها حركات الانتقال في الاتجاه المضاد خلال الفترة الزمنية نفسها. (هنتجتون، 1993: 73)

بينما يرى الكاتب إكرام بدر الدين بان عملية التحول الديمقراطي: هي عبارة عن عملية تراجع النظم السلطوية بكل أشكالها وأنواعها، ليحل محلها نظم ترتكز على الاختيار الشعبي الحقيقي، وعلى المؤسسات السياسية التي تتمتع بالشرعية واتخاذ مبدأ التداول السلمي للسلطة. (بدر الدين، 1996: 11) ومن هنا ينطلق الأستاذ عدلي بتعريفه للتحول الديمقراطي بأنه: نقطة الوسط التي تقع بين الانتقال من نظام سياسي إلى نظام سياسي آخر والتي تمر بعدة مراحل إلى أن تصل مرحلة تثبيت الديمقراطية وإضفاء الطابع المؤسسي على النظام الجديد والانتظام في إجراء الانتخابات الحرة والنزيهة وأخيراً غرس الديمقراطية. (عدلي، 2002: 186).

من الملاحظ أن معظم الدراسات تناولت موضوع التحول الديمقراطي من خلال موجات التحول الديمقراطي التي اجتاحت الساحة الدولية بين فترة وأخرى من القرن الماضي عبر ثلاث موجات، حيث بدأت الموجة الأولى في العشرينيات من القرن التاسع عشر واتسمت هذه الموجة بإعطاء حق التصويت لنسبة كبيرة من الذكور في الولايات المتحدة الأمريكية بالإضافة إلى ظهور (29) حكومة ديمقراطية، أما الموجة الثانية فبدأت بعد وقوع الحرب العالمية الثانية حيث بلغت هذه الموجة أوجها في عام 1962م حيث بلغ عدد الحكومات المتبينة للتحول الديمقراطي (30) دولة والتي استمرت إلى بداية السبعينات، التي شهدت دخول الموجة الثالثة عام 1974م والتي انطلقت من البرتغال وانتشرت حتى وصلت إلى أكثر من 60% من دول العالم. (عبد الله، 2005: 28) وهي الموجة التي خضع لها الأردن في توجه نحو الديمقراطية، حيث ترى الباحثة بأن عملية التحول الديمقراطي في الأردن: هي عبارة عن ظاهرة سياسية ارتكزت على الانتقال وتجديد قيم النظم السياسية إلى قيم ديمقراطية حديثة والتي تهدف إلى توسيع دائرة المشاركة السياسية حيث تعتبر المظهر الرئيسي لهذه الظاهرة، فهي تعكس جوهر الديمقراطية التي لن تتحقق إلا من خلال انتخابات دورية نزيهة وحررة والتي جرت في الأردن بعد عام 1989م، بالإضافة إلى تعدد القنوات المؤسسية على اختلاف أشكالها، وأنماطها. وترى

الدكتورة شادية العبد الله بأن عملية التحول الديمقراطي تمر في ثلاثة مراحل وهي: (عبد الله، 2005: 29)

أولاً: مرحلة التحول إلى الليبرالية: وهي المرحلة التي تتسم بالتأكيد على حقوق الأفراد من استبداد السلطة السياسية، وتمتع الأفراد بقدر من الحريات.

ثانياً: مرحلة التحول إلى الديمقراطية: وهي المرحل التي تتضمن عملية إصلاحات سياسية، والتي تنعكس بدورها على الوحدات والأهداف والعمليات التي تؤثر على توزيع السلطة السياسية وممارستها وتتأثر بعدة عوامل أهمها: النمو الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، ومقدار الثقافة السياسية التي يتمتع بها الأفراد.

ثالثاً: عملية ترسيخ الديمقراطية: هي المرحلة التي يتم من خلالها تحول جميع مظاهر مرحلة الانتقال نحو الديمقراطية إلى واقع حي، وذلك عن طريق إنشاء المؤسسات السياسية المعترف بها والمنظمة التي يتمتع بالمشاركة الفعالة من قبل الأفراد.


أن مراحل التحول الديمقراطي التي أشارت لها الدكتورة شادية العبد الله قد تحققت في عملية التحول الديمقراطي في الأردن، حيث ترى الباحثة أن نرى ملامح المرحلة الأولى قد توضحت من خلال نصوص الدستور الأردني، الذي يرتكز على دعائم الحكم الديمقراطي. حيث تنص المادة الأولى من الدستور على أن نظام الحكم للدولة الأردنية هو نيابي ملكي وراثي، والأمة هي مصدر السلطات، كما نص الدستور على الحريات والحقوق التي يتمتع بها كل مواطن أردني من المادة (5) إلى المادة (23) وهي مواد تتضمن أحكاماً هامة تكفل المساواة أمام القانون وتكفل حريات الأردنيين عامة. (مدانات، 1997: 103) ومن المبادئ الديمقراطية التي نستطيع أن نستقيها من الدستور الأردني:

1. حكم الشعب بموجب الدستور نابع من إرادتهم باعتبارهم مصدر جميع السلطات.
2. تعدد السلطات السياسية الدستورية، والمنفصلة عن بعضها بما في ذلك استقلال القضاء.
3. ضمان الحريات العامة والخاصة، وحقوق الإنسان التي لا يفقدها إلا الدستور والقانون.
4. مسؤولية السلطة التنفيذية أمام الشعب ممثلاً بنوابه في مجلس الأمة، والذين ينتخبون انتخاباً حراً ومباشراً.
5. حرية الاجتماع وتأليف الأحزاب السياسية وتعددتها.
6. حرية الصحافة ووسائل الإعلام بموجب القانون.
7. تحريم تسييس القوات المسلحة، وتحديد واجبها بالدفاع عن أمن الدولة وسلامتها الداخلية والخارجية.

وأما المرحلة الثانية وهي مرحلة التحول إلى الديمقراطية فإنها قد توضحت ملامحها في التحول الديمقراطي الأردني من خلال خطاب التكليف السامي لحكومة الأمير زيد بن شاکر في عام 1989م والذي تضمن تكليف الحكومة للإشراف على الانتخابات النيابية وأن يكون هاجسها الأول والأخير الشفافية مع المتنافسين لخوض الانتخابات النيابية والالتزام بالحياد المطلق والنزاهة، وتعميق روح المشاركة الشعبية في نفوس المواطنين. بالإضافة إلى ذلك أطلق الميثاق الوطني في عام 1991م والذي جاء كخطوة إصلاحية جديدة من أجل الوصول إلى النهج الديمقراطي في الميادين المختلفة في المجتمع الأردني.

وفي هذا الصدد قال جلالة الملك الحسين _رحمه الله_ في كلمته الموجهة إلى اللجنة الملكية لصياغة الميثاق الوطني في التاسع من نيسان عام 1990: "ومن أجل تنظيم التعددية السياسية وحمايتها، وبالتالي حماية الديمقراطية كان لابد لنا من وضع ميثاق وطني يكون بمثابة الوثيقة الفكرية المرجعية للعمل السياسي الأردني. كما عمل الميثاق على وضع الخطوات الأساسية التي من شأنها أن تصلح هوية الاقتصاد الوطني، ووضع الرؤى المستقبلية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وفي مرحلة ترسيخ الديمقراطية فقد مثل الأردن نموذجاً ديمقراطياً وذلك من خلال إجراء انتخابات 1989م والتي اتسمت بتنوع الأطياف السياسية ومشاركة الأحزاب السياسية المعارضة فيها، ومن أهم الخطوات التي سعى الأردن من خلالها إلى ترسيخ الديمقراطية هي إلغاء جميع القوانين المقيدة للحريات العامة للأفراد ومنها الأحكام العرفية.

خلاصة القول إن عناصر التحول الديمقراطي وأبعاده في الأردن يمكن تصويرها بشكل هرمي، حيث كل عنصر ضروري لتلاحم هذه العملية والتي ستناقشها الباحثة من خلال المبحث الثاني لهذا الفصل:



الشكل الهرمي رقم (1) : عناصر عملية التحول الديمقراطي المصدر: الباحث

لقد شهد الأردن في ربيع عام 1989م مجموعة من التغييرات والتحويلات السياسية على الصعيد الدولي والإقليمي والمحلي ، التي أدت دورا كبيرا في تبني القيادة الأردنية لعملية الإصلاح الديمقراطي، والتي تهدف إلى التحول الديمقراطي وترسيخ مبادئ الديمقراطية. وبهذا يكون الأردن قد بدأ مرحلة سياسية جديدة موسومة بالديمقراطية والتعددية التي تمثلت بتوسيع قاعدة المشاركة الشعبية في الحكم، وعودة الحياة البرلمانية، واحترام حريات التعبير عن الرأي ودعم حرية الصحافة، كما تبني [الأردن](#) مبدأ التعددية الحزبية، وتم استحداث مركز لدراسات الحرية والديمقراطية وحقوق [الإنسان](#)، وأصبحت المرأة الأردنية تتمتع بحقوقها السياسية كاملة.

ومن أجل تقييم عملية التحول الديمقراطي في الأردن سوف نتوقف عند ثلاث نقاط رئيسية وهي:
أولاً: العوامل التي ساهمت في تبني الأردن لعملية التحول الديمقراطي. ثانياً: المؤشرات التي ساهمت في ملامح عملية التحول الديمقراطي في الأردن. ثالثاً: المعوقات والمثبطات التي تواجهها عملية التحول الديمقراطي في الأردن.

المبحث الثاني:

عوامل التحول الديمقراطي في الأردن

إن العوامل المسؤولة عن عملية التحول الديمقراطي قد تختلف عن عوامل إزالة النظم غير الديمقراطية. فهناك العديد من الدراسات التي أوضحت أن أسباب التحول الديمقراطي تختلف بصورة جذرية من مكان إلى آخر، ومن فترة زمنية إلى فترة زمنية أخرى. ويرى هنتجتون بأن هنالك عدداً من التحليلات التي تؤدي إلى تعدد عوامل التحول الديمقراطي في أي دولة ومن هذه الأسباب: (هنتجتون، 1993: 99)

- 1- لا يوجد عامل واحد يكفي لتفسير النمو الديمقراطي في كل الدول أو في دولة واحدة.
- 2- لا تقتصر عملية النمو الديمقراطية في أية دولة على عامل واحد بعينه
- 3- إن التحول الديمقراطي في أية دولة هو نتيجة لعدة أسباب.
- 4- تختلف الأسباب المؤدية لديمقراطية من دولة إلى أخرى.
- 5- إن الأسباب المسؤولة عن التغييرات المبدئية في النظام الحاكم في ظل موجة الديمقراطية، قد تختلف عن الأسباب المسؤولة عن التغييرات اللاحقة التي تطرأ على النظام في تلك الموجة. وترى الباحثة بأن هذه النقاط التي طرحها هنتجتون قد ألفت بظلالها على عوامل التحول الديمقراطي في الأردن حيث إنها لم تقتصر على عامل واحد، فمعظم الدراسات التي تناولت التحول الديمقراطي في الأردن قد تناولت مجموعة من العوامل التي أدت إلى تحريك عجلة الديمقراطية في الأردن والتي تتضمن عوامل داخلية، وإقليمية وخارجية وكان لكل عامل تأثير نسبي في صانع القرار الأردني، الأمر الذي أدى إلى اتخاذه قرار التحول الديمقراطي عام 1989 نتيجة لمجموعة من العوامل والتي يمكن تلخيصها بثلاثة مطالب وهي:

المطلب الأول: العوامل الدولية.

المطلب الثاني: العوامل الإقليمية.

المطلب الثالث: العوامل المحلية.

المطلب الأول

العوامل الدولية

لقد جاء التحول الديمقراطي في الأردن نتيجة سلسلة من الأحداث والتغيرات في النظام الدولي في العقد الأخير من القرن الماضي، التي انعكست أثارها وتفاعلاتها بشكل مباشر أو غير مباشر على الأوضاع الداخلية للعديد من دول العالم. ومن أهم هذه التغيرات التي أثرت في الأردن وأدت إلى تبينها للنهج الإصلاح الديمقراطي:

1. إعلان "غورباتشوف" إجراءاته الإصلاحية الديمقراطية المتمثلة في "البيريسترويكا" و"الغلاسنوست"، فقد أظهرت أفكاره الإصلاحية امتزاجاً ما بين الاشتراكية والرأسمالية والتي تميزت بتناول مسألة حقوق الإنسان والتعددية السياسية. (الفارس، 2003: 239)
2. تحرك القوى السياسية في خمس دول هي رومانيا وبلغاريا وتشيكوسلوفاكيا وألمانيا الشرقية وهنغاريا لتطالب بالتغيير السياسي وحرية التعبير ورفض نظام الحكم الحزب الواحد، وذلك من أجل التخلص من الهيمنة السوفيتية.
3. انهيار الاتحاد السوفيتي عام 1991م، وسيطرة الولايات المتحدة على النظام الدولي، ولذلك نجد بأن آليات النظام العالمي الجديد تميزت بإيجاد المؤسسات الدولية السياسية والاقتصادية، وتعزيز مبدأ المعونات الاقتصادية لدعم دول الجنوب في عملية التحول الديمقراطي واحترام حقوق الإنسان. (الربيع، 2004: 179)
4. لا يمكن غض النظر عن موجات التحول الديمقراطي ونزعة حقوق الإنسان، التي أخذت تتزايد في السنوات الأخيرة من الثمانينيات من القرن العشرين، نتيجة انهيار الأنظمة الاشتراكية، حيث أصبح الاهتمام قائماً على نشر المبادئ الليبرالية في ظل عمليات التفاعل مع اتفاقيات ومعاهدات حقوق الإنسان، والاهتمام بحقوق الطفل، إضافة إلى محاربة التمييز العنصري الجنسي. (المشاقبة، 2000: 583) فكان هنالك توجه عالمي نحو إشاعة هذه المفاهيم وهذه القيم، شمل بعض الدول العربية ومن ضمنها الأردن.
5. ثورة التكنولوجيا والاتصالات، والتي جعلت من العالم قرية صغيرة خلال وسائل الإعلام، والفضائيات و الانترنت والتي أصبحت تتصل بشكل مباشر بالأفراد وأصبحت تؤثر بمختلف الأفراد بقدر فاعليتها. (الفارس، 2003: 237) وهكذا أصبح التدخل في الشؤون الداخلية أمراً ممكناً وقائماً رغم استمرار مفهوم السيادة التقليدي.

ترى الباحثة بأن مجموعة المستجدات الدولية التي شهدتها الأردن في مرحلة التحول الديمقراطي كانت عاملاً مساهماً في الاستجابة لمتطلبات المرحلة الجديدة، حيث إن الدولة الأردنية هي جزء من هذا العالم ولا تستطيع العيش بمفردها، إذاً كان لابد للقيادة الأردنية من أن تتخذ الإجراءات التي تساهم في إحداث التغيير للحياة السياسية في الأردن بما يتناسب مع هذه المتغيرات. فقد استطاعت القيادة السياسية في الأردن من استقراء واقع السياسة الدولية والتحويلات التي شهدتها العالم في تلك المرحلة والتغيير الذي حدث في البنيان الدولي الليبرالي والدعوة إلى نشر التجربة الديمقراطية.

ففي إحدى الخطابات التي ألقاها جلالة الملك الحسين -رحمه الله - بمناسبة استئناف الحياة النيابية قال: "لقد بدأنا استئنافنا لحياتنا الديمقراطية في مرحلة دقيقة وعصيبة من مسيرة وطننا وأمتنا وبلدنا، إذ كان العالم قد خرج لتوه من مرحلة الحرب الباردة ليضع أماما كثيرة، ومنها أمتنا، أمام وضع جديد مشحون بمختلف الاحتمالات، وبدت الصورة على درجة من الخطورة بحيث إن سقوط الخلافات بين المعسكرين الشرقي والغربي، وما أحدثه ذلك من تبديلات في العلاقات الدولية فرض على مختلف الدول والشعوب التوجه الخالص نحو الاعتماد على الذات، وبالنسبة لنا في هذا البلد، فإن تصاعد الضغوط السياسية والاقتصادية وضعنا أمام تحد كبير". بالإضافة إلى سعي الولايات المتحدة إلى تحديد أدوارها في المنطقة العربية في عدة مجالات وأهمها مشاريع الشرق الأوسط والمعونات الاقتصادية. فأدرك الأردن أن الديمقراطية ضرورة من ضرورات العصر لابد أن يكون جزءاً من مشروع الشرق الأوسط الكبير، فكان لابد له من إقامة علاقة متوازنة تحقق له منافع اقتصادية وتنموية وسياسية مع القوى السياسية التي تسيطر على الساحة الدولية.

الأمر الذي أدى إلى أن تعتبر المساعدات الأمريكية كأحد مدخلات النظام السياسي الأردني، وذلك بزيادة المساعدات المقدمة إلى الأردن، حيث قام المعهد الأمريكي الديمقراطي خلال الفترة الواقعة بين 1991م إلى 1997م بتخصيص مبلغ (669341) ألف دولار لكل الجمعيات واتحادات المرأة في الأردن من أجل دعم نشاطاتها التي تسعى من خلالها إلى نشر الديمقراطية في المنطقة. (الدعجة، 2005: 102) وبهذا استطاع الأردن من أن يمثل نموذجاً عاصرياً للتحول الديمقراطي في المنطقة ويقوى من علاقته مع أمريكا من جهة، ومن جهة أخرى تجنبه الدخول في دوامة تغيير الذي تقوده الولايات المتحدة بحجة نشر الديمقراطية، وفي الحقيقة سعياً منها إلى إعادة رسم خارطة الشرق الأوسط الجديد.

المطلب الثاني:

العوامل الإقليمية

أولاً: الصراع العربي الإسرائيلي والتسوية السلمية في المنطقة : برز التوجه الإيجابي في الخطاب السياسي الأردني نحو القرارات الدولية المرتبطة بالتسوية السلمية للصراع العربي الإسرائيلي، ويتميز الأردن بدوره في هذا الصراع وذلك بسبب موقعه الجغرافي، ووجود على نسبة عالية من اللاجئين والنازحين الفلسطينيين على أرضه، بالإضافة إلى وحدته مع الضفة الغربية منذ عام 1950 حتى إعلان فك الارتباط الإداري والقانوني عام 1988. وأما بالنسبة للمشاركة في عملية التسوية السلمية فإن الأردن قام بتوقيع معاهدة السلام مع إسرائيل عام 1994، والتي كان من شأنها أن تضع حداً للأطماع التوسعية الإسرائيلية نحو الأردن. وكان الأردن على علم بأن الدخول مع إسرائيل في تسوية سياسية قد يؤدي إلى زعزعة أمنه الوطني لذلك نزع الأردن إلى الحل الديمقراطي واحتواء المعارضة من خلال مشاركتها في العملية السياسية، ورأى الأردن بأن معاهدة السلام مع إسرائيل ستكتسب شرعية أكبر إذا أقرت من قبل أغلبية البرلمان. وبلغ عدد المؤيدين للمعاهدة من مجلس النواب (55) من مجموع الحضور الذي بلغ (79) نائباً للمجلس النيابي الثاني عشر علماً بأن مجموع أعضاء المجلس كان (80) عضواً.

ثانياً: حرب الخليج الثانية: في هذه الأزمة أبدى الأردن اندماجاً كاملاً بين مختلف القوى السياسية الأردنية، الأمر الذي ساهم من زيادة وتيرة الثقة بين السلطة والمعارضة و تعميق تجربة التفاعل بينهما. وقد بدأ ذلك واضحاً من خلال التظاهرات والمسيرات الشعبية التي كانت تنظمها المعارضة، حيث بدأ الحرص على تنظيم والهدوء والمحافظة على الأمن والنظام. (مخادمة، 1996: 36). ومن آثار هذه الأزمة عودة نحو 300 ألف مغترب من بلدان الخليج إلى الأردن خلال عامي 1990م/1991م ، وتوتر العلاقات الأردنية الخليجية حيث عاش الأردن في حالة من العزلة السياسية نتيجة موقفه المتعاطف مع العراق خصوصاً من دول الخليج العربي.

المطلب الثالث

العوامل المحلية

ظهر العديد من العوامل الداخلية التي ساهمت بشكل كبير في تحريك عجلة التحول الديمقراطي ، وإجراء الانتخابات النيابية والتشريع بها. ومن أهم هذه العوامل:

1. **الأزمة الاقتصادية:** عاش الأردن قبل عام 1989، حالة من التوتر والتأزم الاقتصادي، حيث شهد في نهاية الثمانينات من القرن الماضي أزمة اقتصادية، اتسمت بقلّة الموارد الطبيعية الرأسمالية والاعتماد على القروض الخارجية لتمويل حاجات البلاد والإنفاق الحكومي، ونتج عن ذلك ازدياد مستوى العجز في ميزان المدفوعات وفي الموازنة العامة للدولة. حيث بلغت نسبة الديون الخارجية عام 1988م (8) مليارات دولار أمريكي أي ما يعادل 15.9% من الناتج القومي الإجمالي للمملكة، (الدعجة، 2005: 115)، حيث وصل العجز في ميزانية الدولة إلى (95.84) مليون دينار أردني في عام 1987م و (128.12) مليون دينار أردني.

وقد أدى ارتفاع معدلات النمو السكاني إلى تزايد أعداد العاطلين عن العمل حيث وصلت معدلات البطالة في الفترة 1987م _ 1991م ما يقارب من 14.8% إلى 17.1%، وقد بلغت نسبة الأسر التي تعيش تحت خط الفقر الشديد عام 1987م حوالي 1.5% لترتفع عام 1992م إلى 6.6%. (وزارة التخطيط ، 1993_1997: 43_44) .

شكل هذا الوضع عقبة أمام النظام السياسي الأردني مما جعله ساعيا وراء الوسائل التي تسهم بإيجاد الحلول المناسبة في مثل هذه الأزمة، مما دفع بصانعي القرار إلى ضبط الإنفاق العام من خلال تبني برامج التصحيح الاقتصادي خلال الفترة من 1989 _ 1993 التي تتضمن مجموعة من الأهداف أهمها تخفيض عبء المديونية، وتحقيق الاستقرار في سعر الصرف للدينار الأردني وتقليل الاعتماد على الخارج للحصول على العملات الأجنبية. وأما البرنامج الثاني فقد تم تطبيقه من 1992م_1998م والذي طُبّق بعد حرب الخليج الثانية بدعم من صندوق النقد الدولي ومن أهم الأهداف التي تضمنها، زيادة النمو الاقتصادي، تشجيع القطاع الخاص، وإيجاد الحلول المناسبة لمشكلة البطالة. كما اتبعت الحكومة سياسة الخصخصة التي طالت المؤسسات الاقتصادية والخدمية التي تمتلكها الدولة وبيعها إلى القطاع الخاص والمستثمر الأجنبي والأنفاق المالي في سد حاجات الأفراد. يعتبر النمو الاقتصادي هو أحد العوامل المهمة في تحقيق الاستقرار للعمليات الديمقراطية، وقد تبين ذلك من خلال سياسات الدول

التي تتمتع بمؤشرات التصنيع والتحضر والاتصال والتعليم تعتبر ديمقراطياتها مستقرة، بينما الدول التي تمثل مكاناً منخفضاً ليست كذلك. (المنوفي، 1987: 141).

وبهذا الصدد ترى الباحثة بأن عملية الإصلاح الاقتصادي هي من أهم العوامل التي تدل على نجاح عملية التحول الديمقراطي واستقرار المناخ السياسي. فإن حدوث الأزمة الاقتصادية بالأردن وما انطوت عليه من ارتفاع للأسعار وارتفاع الدين الخارجي وانتشار البطالة التي أدت دوراً كبيراً في انتشار الفساد، كما ظلت بخيامها على الاستثمار ونقص الإنتاج، مما أدى إلى تدهور الاقتصادي وبالتالي تحريك عجلة المعارضة بتزايد ملحوظ داخل أفراد المجتمع، وقيام ما يعرف بأحداث الجنوب (هبة نيسان) عام 1989م مما أدى إلى حالة من عدم الاستقرار السياسي داخل الأردن. والجدير بالذكر أيضاً بأن الحكومة قامت بعدة إجراءات اقتصادية عاجلة لإعادة الثقة بالدينار الأردني، الذي تضرر من الهبوط في سعره مقارنة بالعملة الأجنبية وذلك بتعزيز احتياطات البنك المركزي من العملات الأجنبية، وترشيد المبادلات الخارجية. ومن هنا نرى بأن عملية الإصلاح الاقتصادي جاءت مرافقة للإصلاح السياسي باتخاذ النهج الديمقراطي، حيث إن عملية الإصلاح الاقتصادي تلعب دوراً في تعزيز الديمقراطية من خلال قدرة الدولة على توفير مجموعة من الحقوق الاجتماعية وأهمها الحد من الفقر، والتفاوت في توزيع الدخل وبالتالي تحقيق المناخ السياسي الملائم من أجل تحقيق الديمقراطية.

2. قرار فك الارتباط الإداري والقانوني مع الضفة الغربية:

في 31 تموز من عام 1988م تم إعلان فك الارتباط الإداري والقانوني مع الضفة الغربية المحتلة. إلا أن القرار ولد انقسامات داخلية في الأردن، حيث اعتبرته بعض الفئات الاجتماعية قراراً غير دستوري، بالإضافة إلى تخوف المواطنين ذوي الأصول الفلسطينية من انعكاس هذا القرار على أوضاعهم المعيشية وحقوقهم مقارنة مع المواطنين الأردنيين الأصليين. (الحوارني، 1997: 200). يمكننا القول بأن عملية فك الارتباط ساهمت في تنفيذ مرحلة ديمقراطية جديدة للأردن وهو ما أكد جلاله الملك الحسين رحمه الله عندما قال: "إذ كان فك العلاقة القانونية الإدارية مع الضفة الغربية هو الذي فتح الباب الموصد أمام الانتخابات العامة". وبناء على ذلك فإنه قد تم تعديل قانون الانتخاب لعام 1986 وإلغاء مقاعد الضفة الغربية والبالغ عددها 71 مقعداً، 60 منها للضفة الغربية و11 مقعداً للمخيمات في الضفة الشرقية، إلا أن الحكومة أبقّت على مقاعد الضفة الشرقية البالغ عددها 11 مقعداً.

3. أحداث الجنوب

عادة يتم ربط التحول الديمقراطي في الأردن بهبة نيسان عام 1989م أو أحداث معان. وهي عبارة عن الاحتجاج الشعبي والسياسي على السياسات الحكومية التي انطلقت من معان في جنوب المملكة. وقد اتسمت هذه الاحتجاجات بطابع العفوية في بدايتها واستخدام بعض أساليب العنف، إلا أنها سرعان ما اتجهت نحو الطابع السياسي الذي ارتكز على إصدار البيانات والمذكرات التي تعترض على الفساد الحكومي، وتستنكر الأحكام العرفية ومصادرة الحريات، بالإضافة إلى اعتراضها على قرار رفع الأسعار. ويمكن تلخيص المطالب التي رفعت من مختلف محافظات المملكة في نقاط أهمها: (الهوراني، 1997: 197)

1. تسليط الضوء على قرار رفع الأسعار، و ضرورة إيجاد الحلول المناسبة لمعالجة الأوضاع الاقتصادية السيئة.
2. القضاء على الفساد الإداري والمالي.
3. تقديم استقالة حكومة زيد الرفاعي.
4. إلغاء الأحكام العرفية، وعودة الحياة النيابية، وإطلاق الحريات العامة.

صدر جلالة الملك الحسين _رحمه الله_ قراراً يقضي بإقالة حكومة زيد الرفاعي، وتكليف جلالته للشريف زيد بن شاکر رئيس الديوان الملكي آنذاك بتشكيل الحكومة الجديدة، وتمثلت توجهات جلالته بأن تعمل الحكومة على تحقيق التنظيم الإداري، والتحصير لإجراء الانتخابات النيابية، ودعم الحريات العامة، وتحقيق العدالة الاجتماعية. وقد أتمت الفترة الواقعة بين نيسان وتشرين الثاني 1989م باعتماد سلسلة من إجراءات التنظيم والإصلاح السياسي، والتي تمثلت بإعلان الحكومة لإجراء انتخابات عامة في نهاية العام، وإجراء الحوارات مع منظمات المجتمع المدني والسماح للمعارضة بالترشح للانتخابات.

4. شخصية جلالة الملك الحسين - رحمه الله:

تتسم شخصية جلالة الملك الحسين بكاريزما خاصة تتمتع بالمرونة وتقبل الرأي الآخر، مما اكسبه احتراماً قويا جعله يمتلك التأييد الشعبي بقوة. فانعكس ذلك على استقرار وأمنه ومكانة الأردن والمكانة الدولية والإقليمية. كما تميزت شخصية الحسين _رحمه الله_ ببعد النظر والاستشعار عن بعد مما ساهم ذلك ببناء دولة المؤسسات وإدخال المجتمع في عملية صنع القرار . (الرزاز، 47: 1996) كما أكد جلالاته على أهمية عودة الحياة النيابية والتي اعتبرها في أول سلم الأولويات لحكومة الشريف زيد بن شاکر.

وساهمت شخصية الملك الحسين _رحمه الله_ وتوجهاته الليبرالية في عملية التحول السياسي للأردن لكي يكون نموذجاً ديمقراطياً عصرياً في المنطقة. ترى الباحثة بأن القيادة السياسية في الأردن نجحت بالقيام بأول الخطوات العملية للتحول الديمقراطي حيث أظهرت مهارة عالية في مواجهة المعارضة، وإخراج الأحزاب السياسية من السرية إلى العلنية من خلال توسيع نطاق المشاركة في عملية صنع القرار وذلك بإجراء انتخابات المجلس الحادي عشر علم 1989م. وبهذا استطاع جلالة الملك الحسين -رحمه الله- من تجاوز المعوقات المحلية والوصول إلى أكثر صيغ التحول قبولاً لدى المجتمع وهي مشاركة أفراد المجتمع في عملية صنع القرار.

المبحث الثالث:

مؤشرات التحول الديمقراطي في الأردن

تعد مؤشرات التحول الديمقراطي بمثابة المقياس الذي يعكس الحريات السياسية والمدنية في الدول الديمقراطية وتعتبر هذه المؤشرات كأساسيات وركائز الدولة الديمقراطية ولا وجود لديمقراطية بدونها. و في هذا المبحث سوف تقوم الباحثة برصد مؤشرات الديمقراطية في الأردن من خلال مطلبين هما:

المطلب الأول: مؤشرات الديمقراطية في الأردن منذ عام 1989 والى عام 2000.

المطلب الثاني: مؤشرات الديمقراطية في الأردن منذ عام 2000 والى عام 2009.

المطلب الأول:

مؤشرات الديمقراطية في الأردن منذ عام 1989م-2000م

المؤشر الأول: الانتخابات النيابية

تعد العملية الانتخابية إحدى أهم مظاهر العملية الديمقراطية وذلك لأن بناء الحياة السياسية يقترن بمبدأ التمثيل النيابي الذي يتحقق من خلال المشاركة السياسية والتي هي شرط واجب لتحقيق الديمقراطية.

أولاً: انتخابات المجلس النيابي الحادي عشر (1989-1993م)

أجريت الانتخابات النيابية في أواخر عام 1989م وكانت علامة فارقة في واقع الحياة الديمقراطية والسياسية للأردن. حيث دعا جلالة الملك الحسين -رحمه الله- إلى ضرورة عودة الحياة النيابية، وتولت حكومة الشريف زيد بن شاكر إجراء الانتخاب بموجب قانون الانتخاب المؤقت رقم (23) عام 1989م الذي عدل القانون رقم (22) لسنة 1986م ، بعد أن غابت حوالي عقدين من الزمن لم يمارس خلالها الشعب دوره في الرقابة على السلطة (أبورمان، 1989: 25). وقد تميزت هذه الانتخابات بالنزاهة ، وقد أثمرت تلك الانتخابات مجلساً يضم مختلف الاتجاهات والتيارات السياسية والفكرية ومع أنه لم يسمح للعمل الحزبي في فترة الثمانينيات من العمل العلني ، إلا أن العديد من أعضاء الأحزاب تقدموا لهذه الانتخابات بصفتهم الحزبية ، وانتماءاتهم السياسية التي لم تكن خافية. (الدعجة، 2005: 135).

بلغ عدد المرشحين لهذه الانتخابات (654) مرشح. وقد أثر غياب الانتخابات الطويل في الأردن بالمشاركة في انتخابات عام 1989م ، بينما وصلت نسبة التصويت إلى 61%. وأما عن نتائج الانتخابات فقد فاز التيار الإسلامي ممثلة بكتلة الحركة الإسلامية (الإخوان المسلمين) 22 مقعداً منها، وفاز التيار القومي العربي اليساري (13) مقعداً بينما حصل التيار المحافظ التقليدي على بقية المقاعد وعددها (35) مقعداً. ويلاحظ على المجلس النيابي الحادي عشر وجود توازن بين التيارات السياسية فلا وجود للأغلبية المطلقة، وقد قامت الأمانة العامة لمجلس النواب الأردني بدراسة دللت على أن العملية الانتخابية خرجت بنتائج كانت أغلبيتها جديدة على الساحة السياسية الأردنية وهي: (الزعبي، 2001: 49_51)

1. المشاركة الجيدة في الانتخابات إذ بلغت نسبة المشاركة 61% وهي نسبة مرتفعة مقارنة مع نسب المشاركة في دول العالم الثالث.
2. النزاهة والحيادية في العملية الانتخابية.
3. إخفاق المرأة في الوصول إلى قبة البرلمان برغم من ترشح (12) امرأة.
4. اهتمام محلي ودولي واسع بالعملية الانتخابية في المملكة الأردنية.
5. انحسار تأثير الاتجاه العشائري (القبلي) الذي كان مسيطرًا على الحياة البرلمانية عبر تاريخ الأردن قبل انتخابات 1989م، رغم وصول عدد من المرشحين إلى البرلمان عن طريق دعم عشائريهم.
6. كانت انتخابات عام 89 الفرصة الأولى للتيار القومي واليساري للظهور على المسرح السياسي، من خلال البرلمان حيث حصل على (12) مقعداً.
7. الفوز الكبير للاتجاه الإسلامي ، خاصة الأخوان المسلمين إذ نجح من مرشحيهم (22) من (26) مرشح.

وقد قام هذا المجلس بوضع مساهمات واضحة في مسيرة التحول الديمقراطي وذلك لإقرار العديد من التشريعات القانونية ومن أهمها: قانون محكمة أمن الدولة رقم (6) لسنة 1993م وقانون المطبوعات والنشر، وقانون الأحزاب السياسية رقم (32) لعام 1992م، وإقرار قانون الدفاع. (المشاقبة، 245: 2005)

ترى الباحثة بأن انتخابات عام 1989 أفرزت مجلساً نيابياً متعددًا سياسياً، والذي ساهم مع السلطة التنفيذية للقيام بالعديد من المنجزات التشريعية وذلك لسببين هما:

أولهما: انقطاع الحياة البرلمانية لفترة طويلة حيث أصدرت الحكومات المتعاقبة خلال هذه الفترة العديد من القوانين المؤقتة التي تمت مراجعتها من قبل المجلس.

ثانيهما: المستجدات الدولية، الإقليمية والمحلية التي طرأت على مستويات المجتمع الأردني كافة ، مما تطلب إصدار العديد من القوانين المواكبة هذه التطورات.

ثانياً: انتخابات مجلس النواب الثاني عشر (1993م_1997م)

أجريت الانتخابات للمجلس النيابي الثاني عشر في 18 من تشرين الثاني 1993م حيث تميزت بأنها أول انتخابات جاءت بعد إقرار قانون الأحزاب السياسية الجديد لعام 1992م وظهور عشرين حزبا سياسيا، بالإضافة إلى ذلك قامت حكومة د. عبد السلام المجالي (الأولى) بوضع قانون مؤقت لنظام الانتخاب يقوم على نظام الصوت الواحد ليحل محل نظام القائمة المفتوحة، ويعتمد النظام الجديد للانتخابات على تقسيم المملكة إلى دوائر انتخابية جديدة بحسب التركيبة السكانية في كل محافظة. (محافظة، 2000: 24)، وقد انعكس قانون الصوت الواحد على العملية الانتخابية وذلك من خلال عدم تحقيق التحالف بين القوى والتيارات السياسية من جهة، ومن جهة أخرى تأثيره على العشائر وذلك بترشيح عدة مرشحين من نفس العشيرة مما أدى إلى تشتت الأصوات في العشيرة الواحدة. (الفارس، 2003: 195).

وقد بلغ عدد المتقدمين للانتخابات عام 1993م (536) مرشح من بينهم سيدتان و(67) حزبا، وبلغ عدد المقترعين (820116) ناخبا أي بنسبة مقدارها 68.15%، وبزيادة قدرها 5% عن انتخابات 89. (المشاقبة، 2005: 254). وأما عن النتائج تبين أنها، إلى حد ما ، كانت للصالح العشائري وتراجع الطابع الحزبي على الرغم من مشاركته جميع الأحزاب السياسية في هذه الانتخابات إلا أن نصيبها في مقاعد البرلمان - بسبب نظام الصوت الواحد - مجتمعه لم يتجاوز (32) مقعداً من أصل (80) مقعداً ، حيث كان التيار التقليدي الموالي للنظام هو صاحب أكبر كتل نيابي في المجلس المنتخب بنسبه (49) مقعداً ، وفي حين أن عدد المرشحات في انتخابات عام 1989 بلغ (12) مرشحه ، كان عدد المرشحات في هذه الانتخابات ثلاثة فقط ، استطاعت واحده فقط أن تصل إلى قبة البرلمان . وتقدم المجلس النيابي الثاني عشر بمجموعة من مشاريع القوانين المؤقتة والتي بلغت 92 قانوناً ومشروع قانون، والتي شملت كافة متطلبات وتطلعات المجتمع الأردني في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، بالإضافة إلى موافقته لتثبيت قانون الصوت الواحد. ويمكن القول إن مجلس النيابي الثاني عشر قد شهد تحولاً تاريخياً في موقف مجلس النواب الأردني تجاه الصراع العربي الإسرائيلي وذلك جراء موافقته على معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية.

وترى الباحثة بعد الاطلاع على دور المجلس النواب الثاني عشر أن مساهمته في الحياة السياسية في الأردن بات متدنياً، حيث ساهم قانون الصوت الواحد إلى طغيان الطابع العشائري على المجلس مما أدى إلى وجود مرشحين لا يملكون الخلفية السياسية للدور الذي يقوم به النائب، مما انعكس ذلك على أداء المجلس. وما حمل المجلس في طياته إلا انه اثبت قدرته على سير خطوة جديدة في الحياة

الديمقراطية وذلك بزيادة الوعي السياسي لدى المرأة الأردنية ومشاركتها بالحياة السياسية وذلك بوصول أول نائبة معارضة وهي توجان فيصل.

ثالثاً: مجلس النواب الثالث عشر (1997م_2001م)

أجريت الانتخابات في 4 من تشرين الثاني 1997م في جو من الاحتقان السياسي وذلك بسبب مقاطعة جماعة الأخوان المسلمين ممثلة بجبهة العمل الإسلامي وبعض أحزاب المعارضة من جهة، ومن جهة أخرى فقد كانت هذه الانتخابات فاقدة للحماس الشعبي نتيجة تدني أداء المجلس النيابي، وغياب الثقة في تحسين المستوى المعيشي للمواطنين وذلك بسبب استمرار أثار الأزمة الاقتصادية وتزايد الفقر والبطالة. (الشرعة، 2000: 19_40). مما اثر ذلك بنسب الاقتراع، ففي بعض الدوائر وصلت نسبة الاقتراع إلى 11% فقط ، أما الدوائر التي كانت تعتمد عليها القوى المحافظة فوصلت نسبه الاقتراع فيها إلى 87.6% وهذا الأمر أدى إلى بروز التيار التقليدي المحافظ مرةً أخرى ، ولكن هذه المرة بأغلبية ساحقه.

واتسم المجلس النيابي الثالث عشر بمحدودية التعددية السياسية والحزبية وظهور الطابع العشائري، وقد لوحظ أن المجلس الجديد ضم(54) نائباً قد دخلوا تحت قبة البرلمان لأول مرة، في حين لم يتمكن سوى نصف المرشحين السابقين من العودة إلى البرلمان الجديد.

المؤشر الثاني: الميثاق الوطني

ظهرت فكرة الميثاق الوطني منذ بداية الدولة الأردنية عام 1921م، حيث جاءت فكرته نتيجة الانتداب البريطاني الذي وضع موارد الدولة في يده استناداً على المعاهدة الأردنية -البريطانية التي أبرمت عام 1928م، وبناء على ذلك تم عقد مؤتمر وطني أردني في عمان بتاريخ 25 تموز 1928م والذي لعب دور الممثل الشرعي للشعب الأردني وكان من أهم قراراته اصدار أول ميثاق وطني الذي رسم الأطر الأساسية للعمل السياسي الذي التزمت به الأحزاب والقوى السياسية في تلك الفترة وبقي هذا الميثاق إلى استقلال الدولة الأردنية في 25 ايار 1946م. و في ظل الأزمات التي واجهت الأردن إبان الحروب العربية الإسرائيلية في عام 48 وصولاً إلى حرب 67 وبدايات السبعينات ظهرت فكرة (الاتحاد الوطني)الذي اقره المؤتمر العام للاتحاد الوطني العربي ،وتضمن الميثاق بان التنظيمات السياسية والاجتماعية في المملكة توجه على أساس الميثاق الوطني، لإنشاء مجتمع متلاحم متطور قادر على بناء الأمة. (محافظة، 2001: 152_153)

مع وقوع أحداث معان عام 1989م ظهرت فكرة الميثاق الوطني من جديد بعد شعور القيادة الأردنية بضرورة مراجعة السياسات والمواقف الرسمية والشعبية. قد أوضح جلاله الملك الحسين - رحمه الله في خطاب له في 27/تشرين الثاني/1989م الهدف من وضع الميثاق الوطني وصور رسم إطار للعمل العام ينبثق عن أحكام الدستور والثوابت التي تقوم عليها المملكة الأردنية الهاشمية، وتحديد المفاهيم المركزية الأساسية الوطنية، القومية التي ستسير الدولة على هديها، وتعمل بموجبها وتقوم على أساسها وتنشط وفقها التنظيمات السياسية .

وفي التاسع من نيسان 1990م صدرت الإرادة الملكية السامية بتشكيل اللجنة الملكية لصياغة الميثاق الوطني والتي تكونت من (60) عضوا برئاسة السيد احمد عبيدات، والتي تميزت بتشكيلها مختلف القوى السياسية والمهنية والثقافية في المجتمع الأردني ونتيجة للعمل المستمر والجاد تم التوصل إلى الميثاق الوطني الذي أقر في مؤتمر رسمي وشعبي 9من حزيران عام 1991م ومن هنا جاء الميثاق استجابة للظروف التي تطورت منذ نشأة الدولة، و إن الميثاق الوطني جاء كداعم لمسيرة الديمقراطية الأردنية.

وقال الملك الحسين- رحمة الله في كلمته الموجهة إلى اللجنة الملكية لصياغة الميثاق الوطني في 9/نيسان/1990: " إن أحداث نيسان عام 1989م هي التي أوجت بضرورة تجديد العقد الاجتماعي، مؤكداً أن تلك الأحداث كشفت حقائق هامة، أبرزها أن مجتمعنا كان يعيش حالة من التوتر الاجتماعي والاقتصادي. ومن أجل تنظيم التعددية السياسية وحمايتها، وبالتالي حماية الديمقراطية كان لابد من وضع ميثاق وطني يكون بمثابة الوثيقة الفكرية المرجعية للعمل السياسي الأردني ..وان هذه الوثيقة ليست مجرد دليل عملي ولكنها أيضا مظلة وحدة"

أصدر الميثاق في 9حزيران عام1990م حيث ضم في ثناياه مقدمة تاريخية وثمانية فصول تتناول المرتكزات والثوابت ودعائم التي يقوم عليها ومعظمها مستمد من الدستور الأردني. وتضمن المبادئ العامة التي يقوم عليها كالقيم الروحية والحق والتأكيد على التعددية السياسية والحزبية والفكرية، بالإضافة إلى الفصول اللاحقة التي تتناول تعريف دولة القانون وضمانات النهج الديمقراطي وقواعد التنظيم الأحزاب(المحافظة، 2001: 160)

وقد أشار الميثاق إلى ضمانات النهج الديمقراطي الذي جاء نتيجة للمستجدات التي حصلت في المسار السياسي الأردني وتحقيق التعددية السياسية يأتي بالالتزام والمبادئ التالية: (شكير، 1997: 45_37)

1. احترام قواعد العمل الديمقراطي في السلوك العام للتنظيمات والأحزاب السياسية .
2. ترسيخ قيم التسامح والموضوعية واحترام معتقدات الغير ، بممارسات سياسية وحزبية عن الصراعات الشخصية الضيقة ، وعن تجريح الأشخاص والهيئات.
3. ضمان الحريات الأساسية للمواطنين جميعاً بما يكفل التعبير عن الرأي بحرية كاملة في إطار الدستور .
4. تحقيق المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص بين المواطنين رجالاً ونساءً دون تمييز .
5. الحفاظ على الصفة المدنية والديمقراطية للدولة واعتبار أية محاولة لإلغاء هذه الصفة أو تعطيلها باطلة من أساسها لأنها تشكل تعدياً على الدستور وانتهاكاً لمبدأ التعددية.

كما سلط الميثاق الضوء على العديد من الموضوعات التي تؤثر في الحياة الوطنية الأردنية ، وتعمق من تجربة التحول الديمقراطي وترسخ وحدة المجتمع وتماسكه واستقراره ومن هذه الموضوعات: (مدانات ، 1990: 31)

- 1- بيان هوية الاقتصاد الوطني وبيانه الأساسي ووضع التصور المستقبلي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- 2- العمل على تحقيق التوازن والسلامة الاجتماعية وتوفير الأمن والاستقرار للمجتمع.
- 3- محاربة الفقر ومعالجة أثاره مسؤولية وطنية وهدفاً استراتيجياً.
- 4- العمل على تحقيق الأمن الوطني والقومي للشعب العربي في جميع أقطاره من خلال خيار وحيد وهو تحقيق الوحدة العربية.
- 5- انتماء ثقافتنا الوطنية إلى الثقافة العربية الإسلامية .

وبالنتيجة يمكن القول إن الميثاق الوطني وما تضمنه من مبادئ وأسس وقيم وضوابط وفق مختلف المعايير خطوة متقدمة لتخليص العمل الوطني من عناصر التبعية والتشتت وجعله إطاراً شاملاً لتحقيق خطوة الإصلاح في المجالات. وتأكيداً على مبدأ التعددية السياسية القائم على الالتزام بالشرعية واحترام الدستور ومشاركة أفراد المجتمع ببناء دولة المؤسسات، مما يحقق حماية لحقوق المواطن ومصالحه المشروعة. ويكفل تحقيق العدالة والمساواة بين جميع الأردنيين رجالاً ونساءً أمام القانون ، وإنه لو تم تطبيق جميع مبادئه ، لكان قد جعل من الأردن نموذجاً يحتذى في النهج الديمقراطي

والمجتمع المدني والدولة المؤسسية ، وبالتالي كاد أن يكون هذا الميثاق انجازاً حضارياً متقدماً ، ومرجعيه مهمة للإصلاح العميق الشامل والبناء في مختلف ميادين الحياة ، وإرساء قواعد العمل الوطني، التي تتمتع بروح الديمقراطية للوصول إلى أساس التعددية السياسية والتي أكد عليها جلاله الملك حسين في خطابه قائلًا:

" إن الديمقراطية لا تكتمل بغير التعددية السياسية، وأن هذه التعددية هي الضمان الوحيد لتجنب أنواع الديكتاتوريات والسلطة." (خطاب جلاله الملك الحسين للجنة الميثاق الوطني الموافق 9/نيسان/1990). إلا أن عدم تطبيقه و عدم إعطائه الصفة القانونية الملزمة أدى إلى أن يكون الميثاق هو بمثابة المصالحة الوطنية بين الحكومة والشعب ، وبمثابة عقد اجتماعي بين نظام الحكم والشعب . إلا أنه يمكن القول بأن الميثاق الوطني جاء كوثيقة سياسية تتضمن أدبيات العمل السياسي وبيان العلاقة بين السلطات والقوى السياسية في المجتمع على منهاج لضبط الأداء والسلوك السياسي في حدود احترام الدستور وشرعية الحكم .

المؤشر الثالث: منظمات المجتمع المدني

يتمثل التغيير الأهم الذي حدث على صعيد مؤسسات المجتمع المدني الأردني ، في ذلك النمو العددي الملحوظ لهذه المؤسسات وتنوعها وانتشارها ، وظهور منظمات مدنيه جديدة لم تكن موجودة قبل التغييرات والتحويلات السياسية الحاصلة بعد عام 1989 ، مثل منظمات حقوق الإنسان ، وجمعيات التنمية الديمقراطية ومؤسساتها، ومراكز الأبحاث والدراسات ، والمنظمات النسائية المتخصصة وغيرها. ويمكن تقسيم مؤسسات المجتمع المدني الأردني إلى نوعين ، الأول يضم منظمات ذات طابع تقليدي مثل الروابط والجمعيات الخيرية التي وصل عددها في بداية عام 2007 إلى (1171) جمعية ينتمي إليها أكثر من (100000) متطوع، منهم (80%) من الذكور و(20%) من الإناث، والجمعيات العربية والأجنبية البالغ عددها (49) جمعية، والثاني يضم منظمات ذات طابع حديث مثل النقابات العمالية والمهنية وغيرها ، وغدا المجتمع المدني الأردني يقوم على ما يقارب (13) فئة من التنظيمات التي تعكس بنيه المجتمع المدني ، والتي تضم أكثر من (2000) منظمه. (www.mosd.gov.jo) وتسهم منظمات المجتمع المدني في عملية نشر الوعي السياسي، وبيان أهمية المشاركة السياسية، وشرح كيفية التعبير عن الآراء بطريقة صحيحة وقانونية وحضارية عن طريق الندوات والمؤتمرات التي تعقدها لإفراد المجتمع.

المؤشر الرابع : القوانين والتشريعات

أولاً: إلغاء الأحكام العرفية

صدرت الإرادة الملكية بالموافقة على قانون رقم (97) المتضمن إنهاء الأحكام العرفية اعتباراً من 24 آذار 1992م. وجاءت عملية إلغاء الأحكام العرفية في الأردن تمثيلاً مع مرحلة النهج الديمقراطي الذي يصعب تطبيقه مع استمرار هذه الأحكام. وقد جاءت عملية إلغاء الأحكام العرفية تبعاً لقيام معظم الكتل البرلمانية داخل البرلمان لتأكيد على ضرورة إلغاء الأحكام العرفية والقوانين الاستثنائية والقوانين المقيدة للحريات العامة. وترى الباحثة أن مجموعة القوانين التي شرعت بعد انطلاق مرحلة الانفراج الديمقراطي قد عملت على استعادة الحقوق المدنية للمواطنين في العمل والتنقل ورفع القيود الحكومية المفروضة على هذه الحقوق. وإلغاء الأساس القانوني لجهود التسلط الحكومي ممثلة في الأحكام العرفية وقانون الدفاع.

ثانياً: قانون الأحزاب السياسية

وفي عام 1991م عقد المؤتمر الوطني ، الذي انبثق عنه الميثاق الوطني. والذي نادى بضرورة إقامة التعددية السياسية والحزبية والفكرية وأصدر قانون الأحزاب السياسية رقم 32 لسنة 1992م، والذي تضمن (28) مادة تعرضت لمختلف أوجه الحياة الحزبية والسياسية من مفهوم الحزب وخصائصه وشروط تكوينه وصلاحياته وعلاقاته الداخلية والخارجية. وقد عرفت المادة (3) من القانون الحزب السياسي بأنه: كل تنظيم سياسي يشكل بمقتضى أحكام هذا القانون من أشخاص تجمعهم مبادئ وأهداف مشتركة بقصد المساهمة في الحياة السياسية، وتحقيق برامج محددة تتعلق بالشؤون السياسية، والاقتصادية والاجتماعية، ويعمل بوسائل مشروعة. (قانون الأحزاب السياسية رقم (32) لعام 1992)

وبموجبه تم إنشاء وتأسيس ما يقارب 28 حزباً ، مثلت أربعة تيارات رئيسية هي التيار الإسلامي والتيار القومي والتيار اليساري والتيار الوسطي الليبرالي، وبالتالي فإن هذه الأحزاب قد عبرت عن معظم التوجهات والأفكار والعقائد المختلفة في المجتمع الأردني ، وقد شاركت معظم هذه الأحزاب في عملية الانتخابات البرلمانية ، وإن كانت نسبة تمثيل معظمها ضئيلة في المجالس النيابية .

وقد أعطى قانون الأحزاب السياسية المذكور للأحزاب حقوقاً و ضمانات تكفل العمل الحزبي بما يتلاءم مع مبادئ الديمقراطية. وترى الباحثة بأن قانون الأحزاب رقم(32) لعام 1992، وفر الإمكانية

لتأسيس التعددية الحزبية ولبناء الحياة الحزبية على أسس ديمقراطية وعصرية، كما أن القانون بحاجة إلى توضيح المركز الذي تحتله الأحزاب في النظام السياسي، ودورها في عملية صنع القرار، باعتبارها أدوات وقنوات للتعددية السياسية وللتداول الديمقراطي للسلطة، مما ساهم في تطور الحياة الحزبية وبالتالي تحقيق الديمقراطية.

ثالثاً: قانون الدفاع

صدر قانون الدفاع رقم (16) لسنة 1992م بالاستناد إلى المادة (124) من الدستور، والتي تمنح صلاحيات استثنائية لمواجهة حالات الطوارئ التي تهدد الأمن الوطني أو السلامة العامة للمملكة وقد نصت المادة (124) من الدستور الأردني على ما يلي:

(إذا حدث ما يستدعي الدفاع عن الوطن في حالة وقوع الطوارئ فيصدر قانون باسم قانون الدفاع تعطى بموجبه الصلاحية إلى الشخص الذي يعينه القانون لاتخاذ التدابير والإجراءات الضرورية بما في ذلك صلاحية وقف قوانين الدولة العادية لتأمين الدفاع عن الوطن ويكون قانون الدفاع نافذاً المفعول عندما يعلن عن ذلك بإرادة ملكية تصدر بناءً على قرار مجلس الوزراء). وقد جاء هذا القانون تبعاً للمستجدات التي مر بها الأردن، حيث كان لا بد من إلغاء القانون القديم لسنة 1935م وتطويره لأنه كان يتعارض مع الديمقراطية والتعددية السياسية حيث خضع الأردن لأكثر من ثلاثين عاما لقوانين الدفاع من أجل الدفاع عن أمن واستقرار المملكة.

رابعاً: قانون المطبوعات والنشر

تعتبر حرية التعبير والنشر واحدة من الحريات التي كفلها الدستور الأردني للمواطن الأردني، حيث صدرت الإرادة الملكية بالموافقة على قانون المطبوعات والنشر رقم (10) لسنة 1993م في 7 من نيسان 1993م. وتضمن القانون أن الصحافة والطباعة حرتان، وأن حرية الرأي مكفولة لكل أردني وله أن يعبر عن رأيه بحرية القول والكتابة والتصوير والرسم. وأكد الميثاق الوطني الأردني على قيام رسالة الإعلام الأردني على مبادئ الحرية والمسؤولية الوطنية واحترام الحقيقة وقيم الأمة العربية.

ومع دخول الأردن في معاهدة سلام مع إسرائيل عام 1994م، التي كرست تراجعاً في مناخ الحوار الوطني، وظهور المعارضة لهذه المعاهدة وما رافقها من انتقادات واسعة، سواء من الأحزاب السياسية أو مؤسسات المجتمع المدني المختلفة، مما دفع بالحكومة إلى إجراء تعديلات عليه، مما أدى إلى صدور قانون المطبوعات والنشر المؤقت عام 1997م والذي وضع قيوداً على حرية الصحافة

الأردنية ، ومصادره حرية التفكير ، والحد من حرية التعبير عن الرأي ، بفرض عقوبات شديدة على الصحف وكتابتها ، ومن خلال فرض قيود إداريه وماليه مثل ، حظر الكتابة في غير المجال المصرح به ، حيث نصت المادة (7) من قانون 1997 على تحديد مساهمة الحكومة والمؤسسات العامة والصناديق التابعة لها في المؤسسات الصحفية بنسبة (30%).

ورفع قيمه رأسمال الصحيفة اليومية بما لا يقل عن (600) ألف دينار والصحيفة الأسبوعية عن (300) ألف دينار ، مما تسبب بإغلاق (13) صحيفة أسبوعية دفعه واحده. (العبادي،2008: 58) كما عدلت المادة (10) من قانون 1997 المادة (26) من قانون 1993 والخاص المطبوعة الصحفية التي تصدرها الأحزاب السياسية والتي ألغت عبارة (باستثناء المطبوعة الصحفية التي تصدرها الأحزاب السياسية) الواردة في مقدمة المادة (26) من قانون 1993، والتي نصت على أن المطبوعة ملغاة حكما في أي من الحالات التالية: إذا لم تصدر خلال ستة أشهر من تاريخ منح الرخصة، او إذا توقفت المطبوعة الحزبية اليومية عن الصدور لمدة ثلاثة أشهر، والمطبوعة التي تصدر في الأسبوع اثني عشر عددا متتاليا.

وبالإلغاء الاستثناء في المادة (10) من قانون 1997، ستكون الصحيفة الحزبية قد خضعت لنفس الشروط السابقة. يمكن القول بأن ما أجرته الحكومة من تغييرات فيما يتعلق بحرية الصحافة والتعبير ، بعد قيامها بإقرار قانون مؤقت للمطبوعات والنشر، يمثل ضربة موجعة للإصلاح الديمقراطي ، وانقلاباً واضحاً على حريات الصحافة والتعبير عن الرأي .

المطلب الثاني:

مؤشرات التحول الديمقراطي في الأردن منذ عام (2000_2009م)

في ظل الأحداث المتراكمة التي شهدتها الأردن فإن التغييرات والتحويلات الديمقراطية التي جاءت بها القيادة الأردنية من إجراء الانتخابات البرلمانية ، الميثاق الوطني ، حرية الصحافة والتعبير ، الأحزاب السياسية ، مؤسسات المجتمع المدني ما أن تم تجاوزها حتى انتهى مفعولها وصلاحتها ، فهذه التغييرات وإن كانت قد بدأت بالشكل المطلوب لتحقيق الإصلاح الديمقراطي ، إلا أن جزءاً منها لم يستمر بهذا النهج الديمقراطي ، والجزء الآخر تراجع إلى الوراء. فقامت القيادة الهاشمية بجهود كبيرة من أجل استمرار النهج الديمقراطي الذي تبنته منذ عام 1989م والذي تبين من خلال مجموعة من المؤشرات وهي :

المؤشر الأول: الانتخابات النيابية

أولاً: انتخابات المجلس النيابي الرابع عشر 2003-2007:

تم إصدار قانون الانتخاب المؤقت رقم (34) لسنة 2001 ، وما تضمنه من نقاط إيجابية ، من حيث زيادة عدد مقاعد البرلمان من 80 إلى 104 وزيادة عدد الدوائر من 21 إلى 45 ، وعلى الرغم من إقدام الحكومة على تعديل قانون الانتخاب بقانون معدل رقم 11 لسنة 2003 بتخصيص (6) مقاعد لتتنافس عليها النساء (الكوتا النسائية) ، إلى جانب الحق في المنافسة على المقاعد الأخرى كافة ، وبهذا ازداد عدد مقاعد البرلمان من 104 إلى 110 ، على الرغم من هذا كله ، إلا أنه أبقى على نظام الصوت الواحد مع تعدد المقاعد في الدوائر الانتخابية (عوض، 2003: 25) وبموجب هذا النظام جرت انتخابات المجلس الرابع عشر في تاريخ 17 حزيران 2003 - بعد تعطيلها لأكثر من سنتين بقرار ملكي - مرة أخرى على أساس عشائري ، فالتنافس والمشاركة، جاءت قائمة على أسس عشائرية وليست على أسس برامج حزبية ، حيث أفرزت الانتخابات نواباً ينتمون إلى عشائر أردنية أصيلة كبيرة أو صغيرة موالية للنظام الحاكم ، وفي نفس اللحظة كنتيجة ، فشلت الأحزاب السياسية العريقة في إبراز قوتها.

وعلى كل حال فإن التمثيل الحزبي في هذا البرلمان وصل إلى 25% ، فأن نتائج الانتخابات النيابية لعام 2003 أفرزت نواباً مستقلين بكثرة ينتمون لعشائر موالية للنظام ، وهي وحدات أساسية من البناء الاجتماعي والسياسي للدولة لا يمكن نكرانها أو الانتقاص من قيمتها وبشكل عام فان نسبة

التصويت على مستوى المملكة وصلت إلى 58% ، ونرى إن النسب المئوية في المناطق العشائرية قد تعدت 75% . (مشاقبة، 2005: 247)

ثانياً: انتخابات المجلس النيابي الخامس عشر (2007 – 2009)

لقد انتخب المجلس الخامس عشر عام 2007م حيث تخلل عملية الأعداد للانتخابات الكثير من السلبية في جميع مراحلها، ففي مرحلة إعداد الجداول كان هناك عملية نقل للأصوات من منطقة إلى أخرى بشكل كبير، مما أثر سلباً على عملية التصويت، وقد شاركت الحركة الإسلامية بانتخابات المجلس الخامس عشر بقائمة ضمت (22) مرشحا، وأعلن حزب جبهة العمل الإسلامي فصل خمسة من قياديه وهم محمد الحاج وعبد الوهاب الكساسبة وعمر الربابعة وصالح سليم وأحمد نواش، لمخالفتهم قرار الحركة الإسلامية وخوضهم الانتخابات رغماً من هيئاتها دون استئذان.

واكتفى التيار الديمقراطي المشكل من أربعة أحزاب قومية ويسارية ومستقلين، بإعلان قائمة من سبعة مرشحين باسمه، في حين امتنع عن نشر قائمة أسماء المرشحين الذين لا ينتمون إليه ممن سيحظون بدعمه. بينما أعنت أحزاب التيار القومي عن ترشيح مرشحين باسمها للانتخابات وهو أمر انطبق على أغلب أحزاب الوسط، باستثناء حزب الوسط الإسلامي، الذي أعلن عن تبينه لقائمة تضم أكثر من 11 مرشحا من أعضائه، لكنه لم يعلن عن أسمائهم، لكي لا تتأثر فرصهم لدى عشائريهم. وصدرت الإرادة الملكية السامية بتاريخ 23 – 11 – 2009 بحل مجلس النواب الخامس عشر الذي لم يكمل مدته الدستورية اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق

24 – 11 – 2009. (www.electionsjo.com)

المؤشر الثاني: وثائق أردنية

تتسم القيادة الأردنية متمثلة بجلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين ، وبفكره المستنير وتأكيده على التنمية السياسية ، مما ساهم ذلك بإصدار مجموعة من الوثائق الأردنية التي كان من شأنها أن تقوم على إعادة الثقة لدى أفراد المجتمع الأردني بالنهج الديمقراطي وتحقيق التكافل الاجتماعي ومن بين هذه الوثائق:

أولاً: وثيقة الأردن أولاً

هي الوثيقة التي أطلقها جلالة الملك عبد الله الثاني في الثلاثين من تشرين الأول 2002م، والتي تنص على أن الأردن أولاً (مشروع نهضة يحرك مكامن القوة عند الفرد والمجتمع، ويؤسس لمرحلة جديدة من التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والتربوية والإدارية وهي تنمية طاقات شباب الأردن وشبابه ، في بوتقة انصهار تعمل على تمتين النسيج الوطني لجميع الأردنيين والأردنيات وتحترم تنوع مشاربهم وأصولهم واتجاهاتهم وأعراقهم ومشاعرهم وتسعى إلى دمجهم وطنياً ومجتمعياً لتكون تعدديتنا الأردنية مصدر قوة لمجتمع مدني حديث ومتماسك يزدهر في مناخ من الحرية والديمقراطية البرلمانية وسيادة القانون والعدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص). (وثيقة الأردن أولاً عام 2002)

وقد جاء هذا المفهوم منسجماً مع الأهداف النبيلة التي تمتع بها الأردن طوال عقود كثيرة ، ويتمشى مع الإنجازات الوطنية التي تحطت بمجملها أي أثر لمحاولات التعطيل أو العرقلة، سواء أكانت هذه المحاولات خارجية أم داخلية وصولاً إلى وثيقة عمل شاملة تسهم في إيجاد مشهد أردني محفز يرتفع بالأسرة الأردنية جمعاء.

يمكن القول بان وثيقة (الأردن أولاً) هي بمثابة مبادرة خلاقة وقيادية استشراف من خلالها جلالة الملك عبد الله الثاني طبيعة التحديات التي تواجه الأردن وحجم التأثيرات والإقليمية ، وهي مجرد تمهيد لانطلاقة شاملة نحو تثبيت القدرات الذاتية للدولة الأردنية ، حيث حمل الشعار في طياته ثورة على الذات من أجل استنهاض كامل قدرات الوطن وطاقاته من أجل مواجهة التحديات.

ولقد تضمنت هذه الوثيقة مجموعة من المحاور التي تفسر الشعار وتوضحه وتبين مقاصده النبيلة وهي: (مشاقبة، 2005: 251)

أولاً: مبدأ وطني وخطة عمل لإدماج أبناء الأردن في نسيج اجتماعي واحد.
ثانياً: تحفيز الطاقات والقدرات الإيجابية لدى أبناء الوطن وان يكون المفهوم حالة ذهنية وفعلاً إدارياً وعملياً معاشاً.

ثالثاً: تحفيز الحس الوطني والانتماء للدولة والاعتزاز بالعروبة والإسلام في ظل أجواء الديمقراطية.

رابعاً: عقد اجتماعي جديد وفكرة محورية كقاسم مشترك يحفز على العمل والعطاء من أجل الأردن أرضاً وشعباً ونظاماً.

خامساً: إعطاء الأولوية للقضايا الأردنية ورفع المصالح الوطنية العليا فوق كل اعتبار.

سادساً: تحسين الذات الأردنية وحمايتها وتحسين مستواها المعيشي وتطوير الاقتصاد الوطني لتحقيق المنعة والاستقرار.

إن مفهوم الأردن أولاً هو نظرة ملكية هاشمية أردنية، نبعت من فكر القائد وإرادته وتصميمه التي تتميز ببعده النظر واستشراف المستقبل وشموليته وقراءة أبعاده وهو يدرك تماماً ما لهذا المفهوم من ترسيخ لأصالة الأردن وشرعيته وبيان لأهميته في المجتمع العربي.

ثانياً: الأجندة الوطنية

يمثل إعداد الأجندة الوطنية مرحلة تاريخية بارزة في بناء الأردن الحديث وفي مواجهة تحديات كبيرة، وجهداً وطنياً متكاملًا يهدف في جوهره لتحسين معيشة المواطنين الأردنيين وبناء اقتصاد متين وضمان الحريات الأساسية وحقوق الإنسان واعتماد الديمقراطية والتعددية الفكرية والسياسية. وباشرت لجنة الأجندة الوطنية عملها في وضع أولويات الأردن التنموية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للسنوات العشر القادمة في بداية شهر شباط 2005 عندما كلفها جلالة الملك المعظم بهذه المهمة الكبيرة وعملت اللجنة لترجمة توجيهات جلالته للخروج برؤية شاملة للأردن الذي نريد. (الأجندة الوطنية، 2006: 3)

وقد أجمعت اللجنة منذ بداية عملها على المبادئ العامة للأجندة والتي كان أولها الدستور الأردني وما تضمنه من أحكام تحمي الحريات الأساسية للإنسان وتحترم حقوق المواطنة وترسخ مبدأ الفصل بين السلطات. وثانيها القناعة بأن التنمية السياسية هي جزء من التنمية الشاملة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإدارية، التي يؤدي تحقيقها إلى استكمال بناء الأردن الديمقراطي العصري

المزدهر، الذي هو جزء من أمتة العربية والإسلامية، يعتز بانتسابه إليها وبهويتها الحضارية، ويفخر بقيادته الهاشمية العريقة؛ أردن منفتح على الحضارات الأخرى، ملتزم بالتعددية والاعتدال والوسطية. ولم تغفل اللجنة ما تم إنجازه في السابق، وبخاصة المبادئ التي اعتمدها الميثاق الوطني ولجان "الأردن أولاً" والإستراتيجيات والخطط التي جرى تطويرها من قبل مؤسسات الدولة الأردنية في العقد الأخير.

ترى الباحثة بأن صدور الأجندة الوطنية لا يعتبر نهاية المطاف بل بداية الطريق نحو مزيد من الإصلاح لتحقيق طموحات الأردنيين كافة، فهي بغاية الأهمية من أجل خلق مناخ صحي ومجال عام مدني وسياسي حول مبدأ الإستراتيجيات المستقبلية، تتأكد بمدى التسلح بعمق مجتمعي ينتقل من حوارات النخب الصغيرة إلى اهتمام أفراد المجتمع بأكمله، فإن الأجندة الوطنية تمثل جوهر هذه التطلعات مع الإبقاء على مساحات الحوار بين أفراد المجتمع والقيادة. إن ملامسة حاجات الناس والاستماع إلى آرائهم وتوجيه الخطط والبرامج، إنما هي فلسفة حكم ونهج قيادة اختطه جلالة الملك عبد الله الثاني منذ توليه القيادة، ولعل جولاته ومبادراته تدل وتوثق ذلك بوضوح، وما الشعار والمبادرات التي أطلقها جلالته- والتي بدأت تؤتي أكلها فيما يتعلق بالتنمية في المحافظات وتحسين حياة الناس وحفز الإنتاجية والعمل والإبداع- إلا مؤشرا حقيقيا على نهج الأردن أولاً.

ثالثاً: قانون الأحزاب السياسية 2007

إن الأحزاب السياسية هي الوسيلة التي تمارس البشرية من خلالها العمل السياسي وفي الأردن، فإنه عندما مُنح الأردنيون من قيام الأحزاب لمدة 32 سنة، لجئوا إلى النقابات المهنية، لتصبح رئتهم السياسية التي يتنفسون من خلالها العمل السياسي. وحتى بعد أن سمح قانون الأحزاب السياسية رقم (32) لعام 1992م بإنشاء الأحزاب السياسية، فإن الخوف القادم من الماضي حول الانتماء الحزبي، الذي ترك أثره على الأغلبية العظمى ودفعهم إلى الاستمرار في التنفس السياسي من خلال النقابات، وذلك بالنظر إلى أن هذه النقابات ظلت صامدة في التعبير عن التوجهات السياسية للأردنيين، دون أن تستطيع السلطة تهميشها وإلغاء فاعليتها. ومنذ عام 1994م حتى الآن، والسلطات تحاول جاهدة تحجيم دور النقابات السياسي، منطلقة في ذلك من القول إن الأحزاب السياسية وليس النقابات هي التي ينبغي أن تكون وسيلة الأردنيين لممارسة العمل السياسي. حيث صدر قانون الأحزاب رقم (19) عام 2007، والذي قلص من عدد الأحزاب السياسية حيث وصل عددها اثني عشر حزباً بالإضافة إلى ترخيص حزبين جديدين هما حزب الجبهة الأردنية الموحدة وحزب الحياة الأردنية، أي أربعة عشر حزباً من 37 حزباً كانت قائمة قبل نفاذ القانون الجديد. وأكد القانون بأن «الأحزاب التي لم تقم بتصويب أوضاعها (...) تعتبر منحلة بحكم القانون»، ويقصد بتصويب أوضاعها، رفع عدد

مؤسسيها من 50 إلى 500 عضو . حيث كان قانون الأحزاب السابق يسمح لكل 50 أردنيا بتأسيس حزب سياسي، الأمر الذي دفع بالحكومة والبرلمان إلى تعديل القانون لوضع 500 عضو في الهيئة التأسيسية، ووفقا لهذا القانون ترتبط الأحزاب السياسية بوزارة الداخلية وتحظى بدعم حكومي مالي سنوي. (قانون الأحزاب السياسية رقم (19) لعام 2007)

المطلب الرابع:

معوقات التحول الديمقراطي في الأردن

يتضح من المباحث السابقة بأن الأردن كان يتجه فعلا منذ عام 1989م نحو ترسيخ النظام الديمقراطي، وإن رغبة صانع القرار الأول جلاله الملك الحسين رحمه-الله جاءت منسجمة في تلك الفترة مع هذا الهدف، نتيجة لظروف الداخلية والإقليمية والدولية. إلا أن عملية التحول الديمقراطي التي كان مأمولا أن يصل لها الأردن، أصابها تراجع حقيقي وبشكل تدريجي منذ عام 1993م. وهنالك معوقات جدية تحول دون التقدم في العملية والتي اتفق عليها كثير من الباحثين والدارسين للعملية الديمقراطية في الأردن والتي سنتناولها في هذا المبحث من خلال خمسة فقرات وهي:

أولاً: الهوية التقليدية للمجتمع الأردني.

ثانياً: الأحزاب السياسية .

ثالثاً: ضعف منظمات المجتمع المدني.

رابعاً : القيود القانونية.

خامساً: الثقافة السياسية.

أولاً: الهوية التقليدية للمجتمع الأردني

التي تندرج تحت الطابع العشائري والقبلي، والتي تعطي الولاء للعشيرة، بدلا من الولاء إلى القوى السياسية. فإن أزمة النقلة الديمقراطية تعود إلى استمرارية الهياكل العصبية المعيقة لتركز الدولة الحديثة، وبالتالي فإن المؤسسات الديمقراطية لا تستطيع أداء وظيفتها على أكمل وجه، وبالتالي فإن المؤسسة الديمقراطية وإن كانت غير قادرة على إلغاء فاعلية العشائرية بشكل فوري إلا أنها تخفف من هذه الفاعلية. (العزام، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع22، 2006: 371) فالمجتمع الأردني هو بالأصل مجتمع قائم على القاعدة العشائرية، وبالتالي لم تشع بين غالبية سكان المدن قيم ثقافة الديمقراطية وذلك بسبب تمسكهم بعاداتهم وقيمهم.

بالإضافة إلى أن طبيعة المجتمع الأردني العشائرية تساهم بشكل كبير في اعتماد المرشحين على القاعدة الاجتماعية والعشائرية للوصول إلى البرلمان، وقد ساهم قانون الانتخاب الصوت الواحد في تعزيز القبليّة والعشائرية كأبرز الطرق التي يسلكها المرشحون للوصول إلى مقعد مجلس النواب. ولهذا

برزت العشائرية في الانتخابات باعتبارها مؤسسة، في الوقت الذي عجز فيه النظام السياسي عن خلق الثقافة السياسية التي تمثل إرادة المواطنين.

ثانياً: الأحزاب السياسية

إن عدم قدرة الأحزاب السياسية على إفرار تنظيمات وقيادات قادرة على بناء العلاقة المستقرة بين الانتماء الوطني الصادق من جهة، وبين الاشتراك بقيم وولاءات سياسية تمتد عبر الحدود من جهة أخرى. وظهور هشاشة القوى الحزبية الرئيسية إذ تفتقد إلى المشروع الثقافي السياسي للتعامل مع القضايا الوطنية، بالإضافة إلى ذلك فإن افتقار الأحزاب للمؤسسية في أنظمتها الداخلية وعدم توافر الكوادر التي تمتلك الخبرة الكافية في العمل الحزبي مما يؤدي إلى تعثر التحول الديمقراطي. لذا يجب أن تكون الأحزاب مؤسسة سياسية تتيح التعبير الديمقراطي للأفكار ومزاولة الممارسات السياسية التي تخدم الوطن، وتقوي النظم السياسية، لأن الأصل في الحزبية أن تكون منبراً للرأي العام ولأهداف الدولة وغاياتها.

ثالثاً: ضعف منظمات المجتمع المدني

تتمثل بنية المجتمع المدني الحديث الذي هو حاجة أكثر منه واقعاً قائماً بالضعف، نظراً لغياب القاعدة الاقتصادية والمجتمعية لهذا المفهوم، وهذا يمثل مأزقاً من مأزق التحول السياسي، حيث إن فاعليه منظمات المجتمع المدني وقوتها مستمدة من تمتع هذه المؤسسات بالاستقلالية والفصل بين مؤسسات الدولة والمؤسسات المجتمعية، ومستمدته كذلك من تعدد مصادر قوتها المادية والبشرية، ومن توافر نظام اجتماعي ديمقراطي حديث تباح فيه حريات التنظيم والنشاط من الناحية القانونية. تعتبر القوانين التي تحكم عمل منظمات المجتمع المدني، من أهم العوامل التي تحد من قدرة هذه المنظمات على ممارسه نشاطاتها، بسبب ما تفرضه من قيود على مواردها المالية، وإعطائها الصلاحيات للجهات الحكومية بالإشراف على منظمات المجتمع المدني المختلفة، وحق هذه الجهات في منح أو عدم منح التراخيص لهذه المنظمات، أو مراقبه انتخابات مجلس النقابة، وترأس الوزراء المعنيين للمجالس التأديبية النقابية، كما تتمتع هذه الجهات الحكومية بصلاحيات حل الجمعيات أو المؤسسات أو مجلس أي من النقابات المهنية، لمقتضيات الأمن والسلامة العامة، وقد أجازت بعض القوانين للجهات الأمنية حق التدخل في العضوية والاجتماعات، وأي شئ تراه متصلاً بحماية الأمن، فهذه القيود وهذه الصلاحيات الممنوحة للحكومة التي نجدها في العديد من القوانين - مثل قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (33) لسنة 1966، والقوانين التي تنظم عمل النقابات المهنية،

وقانون العمل رقم (8) لسنة 1996 ، حيث ساعدت بشكل كبير على الحد من قدرة منظمات المجتمع المدني وقوتها.

رابعاً : القيود القانونية

تمثلت القيود القانونية لعملية التحول الديمقراطي بقانون الانتخاب رقم (15) لسنة 1993 قانون الصوت الواحد، فنظام الصوت الواحد من ناحية أولى يعني بالضرورة أن تكون الدوائر الانتخابية متساوية مع عدد مقاعد مجلس النواب (80 دائرة انتخابية = 80 مقعداً برلمانياً) ، ومن ناحية أخرى فإن هذا النظام نشأ في الأنظمة الديمقراطية التي مرت بها الحياة الحزبية واستقرت ، بحيث إن الناخب فيها لا يتقدم لانتخاب أشخاص بل برامج حزبية ، وهو ما يتنافى مع واقع المجتمع الأردني القائم على العشائرية .

إلا أن هذا القانون المؤقت قد سعى إلى ترسيخ سياسة حكومية جديدة تهدف إلى تكريس مفهوم العشائرية في بنية المجتمع على حساب التوجهات السياسية. وأما قانون المطبوعات والنشر لعام 1997م فإنه تضمن العديد من القيود والعقوبات التي تحد من حرية العمل الصحفي ، وقانون الاجتماعات العامة الذي تم تعديله عام 2001م ، والذي نص على أن النشاطات والفعاليات التي تقوم بها الأحزاب السياسية يتوجب أن تأخذ الموافقة الأمنية من قبل الحكام الإداريين، كل هذه القوانين شاركت بشكل أو بآخر في تقييد الحريات العامة في الأردن.

خامساً: الثقافة السياسية

تأخذ الثقافة السياسية حيزاً هاماً في تنشئة و تجنيده المواطنين في عمليات الإصلاح والتنمية السياسية. و لا يمكننا إنكار أن المجتمع الأردني في المقابل مجتمع متغير بسرعة، حيث تضاف إلى قوى العمل طاقات شابه جديدة بصورة دائمة، وهم في الغالب مزودون بتحصيل تعليمي جيد مما يفتح الباب أمام توسيع القاعدة الاجتماعية للمشاركة في المؤسسات الاجتماعية والمدنية وتقبل أشكال التنظيم الحديثة.

إلا أن الثقافة الاجتماعية المتوجه نحو العشيرة، و ثقافة الخوف من الحكومة والملاحقة الأمنية أدت دوراً كبيراً في جعل المواطن الأردني يبتعد عن العمل السياسي والنشاطات السياسية. وبهذا الصدد ترى الباحثة أنه إذا كانت الدولة الأردنية لم تدخل بعد مرحلة النظم الديمقراطية الحقيقية التي يمكن تلخيصها في أربعة أركان: ممارسة السلطة العمومية من قبل ممثلين منتخبين في انتخابات حرة

وعامة، أي الاعتراف بالسيادة الشعبية، وتكريس دولة القانون التي تضمن احترام القانون وتطبيقه بالتساوي على جميع أفراد المجتمع كبيرهم وصغيرهم غنيهم وفقيرهم، وتأمين العدالة الاجتماعية من خلال نظام للتكافل والتصحيح يضمن تجنب تهميش الأغلبية الاجتماعية ثقافياً وسياسياً، وضمان الحريات الفكرية والسياسية والتنظيمية، وإدارة مسئولة وذات كفاءة، فذلك لأن الديمقراطية لم تطرح بعد كفكرة رئيسية للتحويل الاجتماعي أو لتحويل المجتمع الأردني بالعمق، وإنما كمطالب لتوسيع هامش الحرية والمبادرة لفئات محدودة من النخب الاجتماعية. وبالتالي يمكن اعتبار مسألة التحول الديمقراطي مسألة اجتماعية وسياسية بامتياز ، لا يقتصر تحقيقها في مؤسسات الدولة فقط ، إذ لا بد أن تطل الفئات والشرائح الاجتماعية المعنية كافة تماماً بعملية التحول الديمقراطي.

خلاصة القول إن عملية التحول الديمقراطي في الأردن قد شكلت نقطة تحول هامة في حياة الأردن السياسية المعاصرة حيث ضمت في ثناياها أبعاداً سياسية واجتماعية وثقافية. من خلال مساهمتها في إنهاء المرحلة التي اتسمت بتغييب الحريات العامة المدنية والسياسية ، وطغيان قانون الطوارئ كسيفٍ مسلط على رقاب المواطنين ، إضافةً لاحتجاز السياسيين عن المجتمع ، وإقصاء فعالياتهم الرئيسية عن المساهمة الفاعلة في تحديد التوجهات العامة في مختلف الميادين، إضافة لانتشار الفساد والإفساد الذي طال كافة مؤسسات الدولة ، والإصرار على التحكم السلطوي الفئوي بمقدرات المجتمع ومصيره ، ومحاصرة طموحاته الوطنية في بناء دولة مدنية حديثة تواكب التقدم الإنساني ، وما فيه من تحولات عالمية عميقة ومتسارعة في السياسة ، والاقتصاد ، والاجتماع ، والتقدم العلمي والتقني والثقافي.

إلا أن القيادة السياسية قد عملت على زيادة المشاركة في عملية صنع القرار وذلك من خلال الانتخابات النيابية والتي تمثلت في حضور الإرادة الشعبية، والتعبير عنها في الانتخابات الحرة والنزيهة للسلطة التشريعية ، وتمكين هذه الإرادة من التعبير عن نفسها في محاسبة المسؤولين في الدولة.

بالإضافة إلى ذلك اتضحت أهمية التنمية المستدامة في مختلف الميادين ، باعتبارها القاعدة المادية المتينة ، في الاقتصاد والإنتاج ، والتقدم العلمي والتقني ، وفي الثقافة والسياسة والاجتماع ، للتأسيس لتحول وطني ديمقراطي لا عودة عنه إلى مواقع الجهل والتخلف والاستبداد ، ذلك إن العمل على ترسيخ منظومة القيم الديمقراطية ، مرتبط بدرجة معينة من تحقيق التنمية البشرية في مجالاتها المتعددة ، والاقتصادية في فروعها المختلفة . يمكن القول بأن عملية التحول الديمقراطي عبارة عن مجموعة من الحلقات المترابطة إلا أنها تمتاز بقصر عمرها وسرعان زوالها. إلا أن الخطاب السياسي للقيادة الأردنية مازال يحمل في طياته مجموعة من المعايير التي تدعو إلى استمرار النهج الديمقراطي، لأنه يرى بأن الأردن لا بد له من أن يتجاوب ويتفاعل مع روح العصر.

ومن هذه المعايير ما يدخل في إطار الإرادة الوطنية , وطبيعة العقد الاجتماعي التي تسعى إلى تحقيقه, يتضح أن عمق التحولات الديمقراطية واتساع مداها وأبعادها مرتبط أساساً بطبيعة آليات الانتقال للواقع الذي نطمح إليه , والكيفية التي يتم من خلالها إطلاق آليات التقدم والتطور في المجتمع، عبر إعادة إنتاج وتشكيل الجمعيات والمنظمات وهيئات المجتمع المدني وتشكيلها في مختلف ميادين الحياة الاجتماعية, وعلى اختلاف أنواعها في مناخ من الحرية , وبعيداً عن تسلط أجهزة السلطة عليها وعلى القائمين على تفعيل نشاطاتها المتعددة والمتنوعة .

الفصل الرابع

دور الأحزاب السياسية والنقابات المهنية في عملية التحول الديمقراطي في الأردن

تعد منظمات المجتمع المدني إحدى المؤسسات التي ترتبط بعملية صنع القرار، وتعتبر من أهم الوسائل التي يتخذها الأفراد من أجل التعبير عن مصالحهم وتوسيع دائرة مشاركتهم السياسية، فتمارس هذه المنظمات دورا سياسيا لا يقل عن الدور الذي تقوم به مؤسسات الدولة الرسمية وأجهزتها. فإذن يمكننا القول بأن عناصر النظام السياسي تكمن في اتجاهيين: الاتجاه الرسمي والذي يتمثل في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وأما الاتجاه الآخر فهو الاتجاه غير الرسمي الذي تعبر عنه منظمات المجتمع المدني بالأحزاب السياسية والنقابات المهنية والجمعيات الخيرية ومنظمات حقوق الإنسان وغيرها من المنظمات التي تعبر عن مجموعة من الأفكار التي تحمل تصورا مستقبليا لصنع القرار وتحديد الخطوات التي تسعى من خلالها إلى تحقيق أهدافها التي ستعكس بصورة مباشرة على النظام السياسي. و بهذا يكون النظام السياسي تعبيرا مؤسسيا لمجموعة من التفاعلات الاجتماعية بين أفراد المجتمع، ويعتمد استمرار النظام السياسي على قدرته للتكيف مع هذه التفاعلات عن طريق أجهزته الرسمية وغير الرسمية.

وفي هذا الفصل سوف تقوم الباحثة بتناول دور كل من الأحزاب السياسية والنقابات المهنية في عملية التحول الديمقراطي في الأردن وما مدى تأثير كل منهما في القوانين والتشريعات، والحريات العامة في مبحثين:

المبحث الأول: دور الأحزاب السياسية في عملية التحول الديمقراطي في الأردن

المبحث الثاني: دور النقابات المهنية في عملية التحول الديمقراطي والمعوقات التي تحد من دورها.

المبحث الأول

دور الأحزاب السياسية في عملية التحول الديمقراطي في الأردن

كان للتحول الديمقراطي أثره البارز على الأحزاب السياسية الأردنية والتي أصبحت نموذجاً لتعددية السياسية في الأردن فقد تأسس عدد كبير منها وتم ترخيصها بعد إصدار قانون الأحزاب رقم (32) لعام 1992م ، فبموجبه تم إنشاء وتأسيس ما يقارب 28 حزباً ، مثلت أربعة تيارات رئيسية هي التيار الإسلامي والتيار القومي والتيار اليساري والتيار الوسطي الليبرالي وقد منح القانون شرعية للعمل الحزبي الذي كان يندرج تحت مظلة العمل السري في فترة الأحكام العرفية. وللوفاء بمتطلبات هذا المبحث سوف تقوم الباحثة بتناوله في مطلبين رئيسيين هما:

المطلب الأول: وظائف الأحزاب السياسية الأردنية

المطلب الثاني: المعوقات التي تحد من دور الأحزاب السياسية في عملية التحول الديمقراطي.

المطلب الأول:

وظائف الأحزاب السياسية الأردنية

تقوم الأحزاب السياسية بعدة مهام رئيسية في الحياة العامة، وهي مهام تختلف حسب النظام الحزبي القائم، وتعتبر الأحزاب السياسية من أكثر الأدوات الفعالة لإيجاد نوع من الاتصال بين أفراد المجتمع والحكومة، ومن خلال تتبع الوظائف التي تقوم بها الأحزاب السياسية ومدى تمثيل هذه الوظائف لحاجات الأفراد ومصالحهم يمكننا التعرف على دورها في عملية التحول الديمقراطي، والتي سيتناولها المطلب في ثلاثة فقرات وهي:

أولاً: التجنيد السياسي ومشاركة الأحزاب الأردنية في الحياة السياسية.

ثانياً: التنشئة السياسية.

ثالثاً: ضمان الحريات العامة.

أولاً: التجنيد السياسي ومشاركة الأحزاب الأردنية في الحياة السياسية

يعرف هنتجتون المشاركة السياسية بأنها أنشطة الأفراد التي تهدف إلى التأثير على صنع القرار الحكومي وهي أنشطة فردية أو جماعية منظمة أو عفوية، موسمية أو مستمرة، سلمية أو عنيفة، فعالة أو غير فعالة شرعية أو غير شرعية.

بينما يرى وينر أن المشاركة السياسية نشاط اختياري يهدف للتأثير في اختيار السياسات العامة أو اختيار القادة السياسيين على المستويين المحلي أو القومي، سواء كان هذا النشاط ناجحاً أم غير ناجح منظماً أم غير منظم، مستمراً أم مؤقتاً. ويعرفها كمال المنوفي بأنها حرص الفرد على أن يكون له دور إيجابي في الحياة السياسية من خلال المزولة الإدارية لحق التصويت أو الترشيح للهيئات المنتخبة أو مناقشة القضايا السياسية مع الآخرين أو الانضمام إلى المنظمات الوسيطية. (المنوفي، السياسة الدولية، ع34، 1979: 78).

وتتفق معظم الكتابات السياسية على أن هنالك أشكالاً تقليدية للمشاركة وأخر غير تقليدية حيث تتمثل أشكال المشاركة السياسية التقليدية بـ: الترشيح (تولى منصب عام أو السعي لنيل هذا المنصب)، والنشاط في العمل السياسي (العضوية في المنظمات الرسمية أو شبه الرسمية)، والتصويت والذي يتم من خلال عملية الادلاء بالأصوات في العملية الانتخابية. أما الأشكال غير

تقليدية فهي: الاحتجاج الذي يتضمن الإضرابات والتظاهرات وهي مسموحٌ بها في كثير من الأنظمة السياسية. وأما الشكل الآخر فإنه يتمثل بالعنف وصوره من التمرد والاعتقال، أو محاولات الانقلاب ومن الواضح أن العنف ينطوي على استخدام أدوات القهر المادي أو التهديد باستخدامها. (زرتوقة، مجلة الديمقراطية، ع 1، 2001: 19). وترى الباحثة أن المشاركة السياسية هي وسيلة لدعم الحكم الجماعي من خلال المساهمة في عملية صنع القرار في شئون الدولة. حيث تساهم الأحزاب، من خلال هذه الوظيفة في تشجيع الأفراد على ضرورة تحقيق مطالبهم وبصفة خاصة من خلال التجمع السياسي المنظم الذي يحقق لهم الشعور بالأمن السياسي، مما يسمح لهم بالوصول إلى الشجاعة في إبداء الرأي في المسائل العامة.

وأما عملية التجنيد السياسي فهي عملية تدريب الأفراد على العمل السياسي من أجل إعدادهم لتولي القيادات السياسية على مختلف المستويات وإضفاء الشرعية عليها. وتعتبر الأحزاب السياسية إحدى الأدوات الهامة في عملية التجنيد السياسي، ومن أهم القنوات المؤسسية التي يسعى خلالها الأفراد للوصول إلى المناصب العليا. فهي تقوم على إعداد الكوادر على المستوى الوطني من بين أفرادها من خلال تدريبهم على القيادة السياسية والعمل السياسي وإكسابهم الخبرة اللازمة لتولي الوظائف العامة .

يقوم الحزب بأدائه لوظيفة التجنيد السياسي من خلال تقلد المناصب العليا أو عبر الانتخابات، وحيث تقوم عملية تولي القيادات السياسية والمناصب العليا من خلال ثلاثة مستويات: أولها الوصول إلى هرم السلطة حيث يسعى الفرد من خلال الحزب السياسي إلى الوصول لمستوى القيادة السياسية وأما المستوى الثاني فإنه يتضمن الوظائف الحكومية وهنا يختلف دور الحزب من دولة إلى أخرى. وأما المستوى الثالث فيعود إلى الوظائف الحزبية حيث يقوم الحزب بعدد من الوظائف منها: إعداد الجهاز الإداري والتنظيمي للحزب وإحاق الكوادر الفنية التي تتمتع بالخبرة الواسعة في مجال إعداد سياسات الحزب وأعمال الدعاية والعلاقات العامة وجمع التبرعات وإدارة الحملات الانتخابية وإدارة الحملات الانتخابية وإصدار الصحف. وأما العملية الانتخابية فهي تعتبر إحدى أدوات الحزب للقيام بوظيفة التجنيد السياسي، وتزداد أهمية الأحزاب في هذا المجال عندما تتيح الفرصة للهيئات المنتخبة أن تحصل على مقعدها النيابي برأي الأغلبية بالإضافة إلى الانتخابات التنافسية التي تحدث داخل الحزب من أجل المشاركة في اختيار قيادات الحزب السياسي.

و في الحالة الأردنية فان المشاركة والتجنيد السياسي للأحزاب السياسية قد ترجمت من خلال المشاركة في العمل النيابي، بالإضافة إلى الانتماء الحزبي الذي يعطي الحق للأفراد بالمشاركة في الأحزاب السياسية القائمة ونيل عضويتها والانضمام إليها، وهو الأمر الذي أعطى الحق للمرأة الأردنية إلى الدخول لساحة العمل الحزبي وبإنشاء أحزاب سياسية جديدة.

فإن المشاركة الحزبية في الساحة السياسية قد برزت على خريطة العمل النيابي بشكل أكبر من العمل على اتخاذ منصب صانع القرار فمنذ عام 1957م شهد النظام السياسي الأردني نهاية أول حكومة تعددية حزبية برئاسة سليمان النابلسي، وحتى الآن لم تستطع الأحزاب أن تترجم مشاركتها في عملية صنع القرار بالوصول إلى السلطة. و من ناحية العمل النيابي فأن الأحزاب السياسية قد مارست دورها في البرلمان منذ تبني النهج الديمقراطي عام 1989م وعودة الحياة النيابية، الأمر الذي ساهم بخروج الأحزاب من الخفاء لتمارس عملها بشكل علني قبل أن ترخص رسمياً. ومع صدور قانون الأحزاب السياسية لعام 1992م اكتسبت الأحزاب السياسية الشرعية وفي حقيقة الأمر فأن قانون الأحزاب رقم (32) أعطى الفرصة لبناء التعددية الحزبية على أسس ديمقراطية مع إمكانية وصول الأحزاب إلى السلطة بالطرق الشرعية والتي تمثلت بالانتخابات النيابية.

إلا أن النتائج الحزبية في انتخابات المجالس النيابية التي أتت بعد عام 1989م، جاءت متباينة ويعود ذلك إلى أخذ المعارضة مواقف مخالفة للحكومة الأمر الذي دعا إلى أن تقوم الحكومة بتقليص دور الأحزاب من خلال إصدار قانون الانتخاب المؤقت عام 1993م وهو العام الذي بدأت به الانطلاقة الحزبية بالتراجع. حيث كان لوضع قانون الصوت الواحد قبل انتخابات عام 1993م أثر سلبي على تطوير التعددية السياسية في الأردن، ولاسيما في ظل العشائرية التي مازالت تلعب دوراً مهماً في تكوينه.

حيث أثر قانون الانتخاب (الصوت الواحد) في تكوين المجالس النيابية فعلى المستوى الحزبي شارك (57) مرشحا أعلنوا حزبيتهم وصل منهم (19) مرشحا إلى قبة البرلمان، وقد أظهرت نتائج المجلس الثاني عشر أن قانون الصوت الواحد قد حد من قوة التيار الإسلامي بشكل خاص، والتيارات الأخرى بشكل عام، فقد انحسرت قوة التيار القومي واليساري إلى أدنى الحدود مقارنة مع انتخابات عام 1989م، بالإضافة إلى أن الغالبية العظمى من أعضاء المجلس كانوا موالين لتوجهات الحكومة. مما دفع ببعض الأحزاب إلى مقاطعة الانتخابات لعام 1997م لرفضها لهذا القانون ودفعهم للجوء لدائرة العشيرة للوصول إلى المقعد البرلماني الأمر الذي قلل من قدرة الأحزاب على إيصال كوادرها إلى البرلمان. وجاء من ضمن أسباب المقاطعة اعتراض الإسلاميين على فرض قيود جديدة على حرية الصحافة من خلال فرض قانون مؤقت للمطبوعات والنشر، بالإضافة إلى أن جماعة الأخوان

المسلمين قد تعرضت إلى انقسامات في داخلها إلى ما يسمى بالصقور والحمام، وبالتالي تراجع دور الأخوان المسلمين في هذه الانتخابات. (المبيضين، ع4، ص36: 1999)

تيار الحزب	الأحزاب المؤيدة للمشاركة		تيار الحزب	الأحزاب المقاطعة	
الوسط	حزب الوطني الدستوري	1	الإسلامي	حزب جبهة العمل الإسلامي (الإخوان المسلمين)	1
	حزب الديمقراطي الوحدوي	2	الوسط	حزب المستقبل	2
القومي	حزب البعث الاشتراكي	3	اليساري	حزب الشعب الديمقراطي الأردني (حشد)	3
اليساري	الحزب الشيوعي الأردني	4	اليساري	حزب الوحدة الشعبية الديمقراطي الأردني	4
القومي	حزب الأرض العربية	5	القومي	حزب العمل القومي (حق)	5
القومي	حزب البعث العربي التقدمي	6	القومي	حزب الجبهة العربية الدستورية	6
الإسلامي	حركة دعاء	7	القومي	حزب الانتصار العربية	7
الوسط	حزب الأحرار	8	القومي	الحركة القومية الديمقراطية	8
الوسط	حزب الأمة	9			
الوسط	حزب السلام	10			
اليساري	الحزب التقدمي	11			

الجدول رقم (2): موقف الأحزاب من انتخابات عام 1997

المصدر: مركز الأردن الجديد للدراسات

ويشير جدول رقم (2) إلى الأحزاب المقاطعة للعملية الانتخابية عام 1997 من أحزاب المعارضة مما أدى إلى ضعف المجلس الثالث عشر ومن أهم هذه الأحزاب حزب جبهة العمل الإسلامي وهو الذي يمثل أقدم القوى الحزبية في الأردن وأكثرها نفوذاً. حيث كان لعملية المقاطعة للانتخابات النيابية عام 1997م، أثر واضح فقد بلغ عدد المرشحين في انتخابات المجلس الثالث عشر بنسبة 19% من إجمالي مرشحي الانتخابات عام 1993م. بالإضافة إلى ذلك فإن اتجاهات أعضاء المجلس النيابي الثالث عشر السياسية انحسرت في إطار أربعة من الأحزاب من أصل (19) حزباً، وقد أفرزت هذه الانتخابات مجلساً نيابياً لا يتمتع بقدر من التعددية السياسية والحزبية. إلا أنه في انتخابات عام 2003م خاضت جميع الأحزاب العملية الانتخابية على الرغم من إن هذه الانتخابات تمت ضمن إطار قانون (الصوت الواحد) فقد تضمنت قائمة الإخوان المسلمين (30) مرشحاً فقط وحصلوا على 17 مقعداً كان أحداها لأمرأة فازت على أساس الكوتا النسائية وبهذا تكون جبهة العمل الإسلامي قد حظيت بـ 15% من مقاعد المجلس النيابي، أما باقي الأحزاب فلم تحقق نجاحاً يمكن ذكره.

أما قائمة التيارات اليسارية والقومية فقد دخلت الساحة الانتخابية بقائمة تضم سبعة مرشحين لم يفلح أي منهم بالوصول إلى مقاعد المجلس، وأما التيار الوطني فقد خاض الانتخابات بقائمة تحتوي على (11) مرشحاً لم يستطع أي منهم بأن يحظى بمقعد نيابي. ويعزى ذلك إلى ضعف البرامج الانتخابية التي خاضت بموجبها انتخابات مجلس النواب الرابع عشر، وهذا ما دفع الكثير من الناخبين إلى التوجه إلى مرشح العشيرة أو الخدمات. أيضاً استطاعت القوى العشائرية من إفراز مرشحين أكفاء وذوي مؤهلات علمية عالية، بالإضافة إلى السمعة الحسنة، وهذا صرف كثيراً من الناخبين عن مرشحي الأحزاب، كما أن القوى العشائرية استطاعت التحرك وتنظيم صفوفها بصورة أربكت حسابات الأحزاب.

وأما على مستوى مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية فإن جميع الأحزاب السياسية تسعى إلى انضمام المرأة للحزب إلا أن دورها غالباً ما بقي هامشياً لا يوازي دور الرجال حيث إن الأحزاب لم تتعامل مع قضايا المرأة التي تواجهها داخل المجتمع على مختلف الأصعدة حيث وصلت نسبة مشاركة المرأة في الهيئة التأسيسية للتيار الإسلامي (6%)، وبالتيار اليساري بلغت (5%)، وأما بالتيار القومي فقد بلغت (6%)، وبالتيار الوسطي لم تتجاوز (11.5%) وبهذا تظهر نسبة المشاركة السياسية للمرأة متدنية بالتيار اليساري وقد تمثلت أعلى نسبة بتيار الوسطي. وفي دراسة لاستطلاع الرأي حول واقع المرأة الأردنية والأحزاب السياسية لمركز القدس للدراسات السياسية أظهرت نتائج الاستطلاع أن

مانسبته (51.1%) من أفراد العينة قد اكتسبوا مهارات تتعلق برفع مستواهن السياسي، كما عزز الحزب بعض المهارات القيادية لدى (12.5%) من أفراد العينة. (www.al-qudscenter.org)

ويبين الجدول رقم (3) الأحزاب السياسية الأردنية وفقا لقانون الأحزاب لعام 2007 حيث يظهر الجدول المجموع الكلي للمؤسسين للأحزاب ونسبة كل من الذكور والإناث في عدد المؤسسين حيث أظهر الجدول تفاوتاً كبيراً في نسب الذكور والإناث لصالح الذكور فنرى بأن عدد الذكور في جبهة العمل الإسلامي قد بلغ (757) بينما بلغ عدد الإناث (64) ، ونرى بأن عدد الإناث قد وصل لدى حزب البعث الأردني إلى (93) من أصل (526) لأعضاء الحزب، بينما نرى أن نسبة الإناث قد بلغت في الحزب الشيوعي الأردني إلى (161) من أصل (525)، وقد بلغت نسبة الإناث في الحزب الوطني الأردني إلى (405) من أصل (714). الأمر الذي يدل على محدودية مشاركة المرأة الأردنية في العمل السياسي.

الرقم	اسم الحزب	التيار	تاريخ التأسيس	عدد الأعضاء الكلي	عدد الأعضاء الذكور	عدد الأعضاء الإناث	الأمين العام
1	حزب البعث العربي الاشتراكي الأردني	القومي	1993-11-18	526	433	93	تيسير سلامة الحمصي
2	الحزب الشيوعي الأردني	اليساري	1993-1-17	525	364	161	منير حمارنة
3	حزب جبهة العمل الإسلامي	الإسلامي	1992-12-7	821	757	64	أ.د. اسحق احمد الفرحان
4	حزب الشعب الديمقراطي الأردني ((حشد))	اليساري	1993-11-24	578	292	286	احمد يوسف مصطفى عليا
5	حزب الوحدة الشعبية الديمقراطي الأردني	اليساري	1993-2-9	512	373	139	سعيد نياض علي مصطفى
6	حزب البعث العربي التقدمي	القومي	1993-4-13	579	406	137	فؤاد دبور
7	حزب الدعاء	الإسلامي	1993-4-10	535	215	320	محمد أبو بكر
8	الحزب الوطني الدستوري الأردني	الوسط	1997-5-7	670	638	32	د. أحمد الشناق
9	حزب الحركة القومية الديمقراطية المباشرة	القومي	1997-7-10	537	326	181	نشأت أحمد حسن خليفة
10	حزب الوسط الإسلامي	الإسلامي	2001-12-19	508	411	97	د. هائل عبد الحفيظ داوود
11	حزب الرسالة	الوسط	2002-12-31	509	452	57	د. حازم شرف قشوع

12	الحزب الوطني الأردني	الوسط	2007-3-14	714	309	405	منى أبو بكر
13	حزب الجبهة الأردنية الموحدة	الوسط	2007-9-30	541	508	33	معالي امجد المجالي
14	حزب الحياة الأردني	الوسط	2008-2-19	567	382	185	ظاهر أحمد عمرو
15	حزب الرفاه الأردني	الوسط	2009-2-17	508	282	226	محمد رجا الشوملي
16	حزب التيار الوطني الأردني	الوسط	2009-8-31	1453	1282	171	معالي عبد الهادي المجالي
17	حزب العدالة والتنمية	الوسط	2009-9-6	570	304	266	م.علي محمود الشرفاء
	المجموع			10653	7734	2919	

الجدول رقم(3): الأحزاب السياسية الأردنية لعام 2007

*نشرة صادرة عن مديرية الأحزاب ووزارة الداخلية الأردنية كما في 20-10-2009

وأما بالنسبة للتجديد السياسي فنرى بان الأحزاب السياسية الإسلامية تقوم بوظيفة التجديد السياسي على عدة مستويات داخل الدولة من خلال مجلس النواب والبلديات، فتقوم بإعداد المرشحين المناسبين ، ويتم إجراء عملية التصويت عليهم من قبل الهيئات العامة عن طريق الاقتراع السري في جميع فروع الحزب . ومن ثم ترفع هذه الأسماء إلى لجنة الانتخابات العليا التي بدورها تعتمد هذه الترشيحات، ومع وجود مثل هذه العملية المنظمة في عملية اختيار المرشحين إلا أن اللجنة العليا قد تقوم ببعض التجاوزات في عملية اختيار المرشحين وقد ظهر ذلك في انتخابات المجلس الخامس عشر حيث قامت بعض من القيادات الحزبية الإسلامية بتقديم استقالتها.

بالإضافة إلى أن قيادات الحزب لاتزال كما هي منذ فترات طويلة ، ولم تتغير إلى قيادات شابة تمتلك طاقة من التغيير والإبداع فما زال كبار السن متمسكين بهذا المنصب.وأما بالنسبة للأحزاب القومية فنرى بان دورها في عملية التجديد السياسي لايزال ضعيفا،بالإضافة إلى أن معظم الذي ينتمون للتيار القومي لا يدخلون الانتخابات بانتماءات الحزبية بل عن طريق العشيرة ففي انتخابات المجلس النيابي في الرابع عشر عام 2003 لم تفلح بالوصول إلى البرلمان في قائمة تضم سبعة مرشحين فشلوا جميعا بالوصول إلى البرلمان.

أما الأحزاب اليسارية الأردنية فقد استمرت لفترة طويلة بالعمل السري داخل الأردن وبعد إصدار قانون الأحزاب عام 1992 خرجت إلى الضوء إلا أنها لم تستطع القيام بوظائفها بشكل فاعل نتيجة للفترة الطويلة التي عانت فيها من الحظر في العمل السياسي منذ عام 1957 - 1989 حيث إنها لا تحظى بمقاعد كثيرة بمجلس النيابية منذ عام 1989م ، بالإضافة إلى الانشقاقات والانقسامات التي حدثت داخل الحزب مثل الحزب الشيوعي الأردني ومطالبة الأعضاء لإلغاء المركزية، والعمل على تطبيق الديمقراطية داخل الحزب، إلا أنه تم رفض هذه المطالبة من قبل قيادة الحزب الأمر الذي أدى إلى نشأة الحزب الاشتراكي الأردني. وأما بالنسبة للأحزاب الوسيطة فإنها تفتقد الديمقراطية الحقيقية في اختيار الكادر القيادي والإداري داخل أحزابها ، حيث تتمحور مؤهلات من قادة الأحزاب الوسطية على مكانته الاجتماعية او المادية ، وليس على خبرته وقدرته على تنظيم أمور الحزب.

ترى الباحثة بأن الشارع الأردني كان شاهدا منذ عام 1927م على عدد كبير من الأحزاب ولغاية الآن، إلا أن أكثرها لم يبلغ حدا من الجماهيرية بين أفراد المجتمع عدا الأخوان المسلمين وقد خاضت هذه الأحزاب الانتخابات النيابية إلا أن التجربة الانتخابية كانت تجربة متواضعة لإيصال أعضائها إلى البرلمان، حيث أن نتائجها كانت غير مرضية على المستوى الشعبي وهنا يمكن التساؤل حول عدم قدرة الأحزاب السياسية على تحقيق المشاركة السياسية الفعالة في عملية صنع القرار في النظام السياسي وبالتالي المساهمة في وضع التشريعات والقوانين. لعل ذلك يعود إلى ضعف البرامج الحزبية التي تصدرها الأحزاب السياسية والتي أصبحت مقتصرة على الشعارات التي يتبناها الحزب مثل: الوحدة العربية، الحل العادل للقضية الفلسطينية، تحقيق العدالة الاجتماعية وتأكيد على الحريات العامة لذلك لم يعد المواطن الأردني يثق بها واضعا نصب عينيه مشاكله الاقتصادية من فقر وبطالة وفساد إداري ، بالإضافة إلى عدم قدرة الأحزاب على التصدي للإحداث السياسية التي تواجه الساحة الأردنية بشكل يستجلب رضا المواطنين مما أدى إلى نفور المواطنين من هذه الأحزاب.

وبالرغم من صدور قانون الأحزاب السياسية (19) لعام 2007 وإعلان قيام نحو 17 حزبا، إلا أنها ما تزال بعيدة عن اهتمام المواطنين بها، وغير قادرة على عكس هموم واستقطاب نشاطاتهم. و يلاحظ على واقع الأحزاب في الأردن انه مع تأكيد المادة (2/16) لهم من الدستور الأردنيين حقا مباشرا من الدستور في تأليف الأحزاب السياسية، دون أن تورد أي قيد عددي على هذا التأليف. وحتى بعد أن سمح قانون عام 1992 بإنشاء الأحزاب السياسية، فإن الخوف القادم من الماضي حول الانتماء الحزبي، ترك أثره على الأردنيين ودفعهم إلى الاستمرار في العمل السياسي من خلال النقابات، بالإضافة إلى أن الثقافة السائدة هي فكرة الولاء للعشيرة وهي البنية التقليدية التي تعلق على أي ولاء للحزب أو لنقابة مما أثر على عملية الانضمام إلى الأحزاب. إذن ليس بالضرورة أن تعني المشاركة

أو المعارضة حل كل المشكلات ، وإنما تقديم الآراء والمقترحات لحلها ، والمشاركة بكل مستوياتها وأنماطها ، مع العمل على تطوير القدرات والإمكانيات من أجل الاستجابة للتغير المطلوب وتعزيز المشاركة في صنع القرار ، إلا أن هنالك عدداً من المعوقات التي تحول دون تحقيقها ومنها الانتقائية في المشاركة لصالح ذوي النفوذ والقادة ، ودور الدولة المانع والقائد معاً في عملية المشاركة وسيطرة النخبة على الموقف وغيرها من الأسباب.

ففي دراسة لاستطلاع الرأي حول اتجاهات الأردنيين للأحزاب كان (51.9%) من عينة بلغت (1487) شخص من ذكور وإناث يرون أن الانتماء للعشيرة والقبيلة في المجتمع الأردني أقوى من الانتماء الحزبي. في حين بلغت نسبة الذين يرون أن الدافع من وراء الانضمام إلى الأحزاب السياسية هو الشللية والواسطة في المجتمع الأردني الأمر الذي جعل من الأحزاب مسرحاً للتسلية.(55.9%) من أفراد العينة .(العزام ،العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع2، 2003: 26)

الجدول رقم (4) مقارنة عامة بين مشاركة الأحزاب بالانتخابات من عام 1989 والى 2004

المصدر وزارة الداخلية

رقم المجلس	فترة المجلد س	عدد المقاعد	عدد المرشدين الإجماليين	عدد المرشدين من النساء	عدد المسجلين في جداول الانتخاب	المقترعين فعلياً	نسبة المسجلين إلى من يحق له الاقتراع	نسبة التصويت	عدد مقاعد التيارات الحزبية			
									التيار الإسلامي	التيار القومي	التيار اليساري	التيار المحافظ
المجلس النيابي الحادي عشر	1989 - 1993	80	674	12	1.019.491	555379	75.72 %	68%	22	6	6	35
المجلس النيابي الثاني عشر	1993 - 1997	80	534	3	1.463.084	182916	75.26 %	62%	16	9	2	49
المجلس النيابي الثالث عشر	1997 - 2001	80	524	17	1.838.199	828.422	55.71 %	37.32 %	6	7	2	36
المجلس النيابي الرابع عشر	2003 - 2004	110	810	54	2.325.496	1.369.162	58.87 %	59%	17	-	2	91

ثانيا: التنشئة السياسية

هي المساهمة في نشر الوعي ودعم الثقافة السياسية من خلال سعي الأحزاب لغرس القيم السياسية في نفوس الأفراد ، فالتنشئة السياسية لا تتعدى أن تكون قدرة المجتمع على نقل ثقافته وقيمه السياسية من جيل إلى آخر عبر المؤسسات المختلفة الموجودة داخله ، بيد أن التنشئة لا تقتصر على عملية نقل الثقافة فقط، ولكنها تتضمن عملية اكتساب الثقافة والقيم، وهذا فضلا عن عملية تغيير الثقافة والقيم. وقد تتضمن عملية التنشئة عملية إحلال القيم الجديدة محل القيم القديمة التي قد تكون عائقا في وجه التنمية والإصلاح . وتقوم الأحزاب بدور مهم في عملية التنشئة السياسية من خلال عملها الحزبي والشعبي، فهي تعمل على استقطاب الأفراد من خلال الاهتمام بمسائلهم العامة بالإضافة إلى المساهمة في تنمية الثقافة السياسية لدى الأفراد من خلال تزويدهم بالمعلومات السياسية التي تساعدهم على التعامل مع هذه المشاكل التي تواجه المجتمع. وكذلك تساهم الأحزاب بتعريف الأفراد أنماط سلوكية معينة للعمل السياسي ومنها الممارسات الديمقراطية و الانتخابات. وعملية تقبل الرأي والحوارات والنقاشات السياسية. ولا شك أن فاعلية هذا الدور تقوم على أساس مدى قوة الأحزاب في التأثير على الجماهير وبعلاقتهم بالمؤسسات السياسية الأخرى في النظام السياسي.

تعد الصحيفة الحزبية من أهم الوسائل التي من خلالها يستطيع الحزب إيقاع التأثير المباشر على قاعدته الجماهيرية، وتقديم المعلومات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بطرق من شأنها أن توسع مدارك الوعي السياسي لديها وتعزز من خلالها الثقافة السياسية للأفراد، ومن ثم تحديد سلوك الفرد السياسي. يمكن القول إنه من خلال الصحف الحزبية يستطيع الحزب أن يقدم صورا إيجابية للأحزاب السياسية كما أنها قد تكون دليلا واضحا للعيان على نمو الحركة الحزبية ومقدار فاعليتها بالحياة العامة بالإضافة إلى النشاطات والندوات والمهرجانات التي تساعدها على التواصل مع الجمهور.

وأما في الحالة الأردنية فإننا نرى بان دور الأحزاب السياسية في عملية التنشئة السياسية ما يزال ضعيفا، ويعود ذلك إلى ضعف القاعدة الجماهيرية التي تمتلكها الأحزاب الأردنية وكيفية وصولها إليها، ففي دراسة حول الأحزاب السياسية ظهر بأنه يوجد (16.8%) من عينة بلغت (2000) شخصا يعلمون بوجود حزب البعث في الأردن، و(15.1%) يعلمون بوجود الحزب الشيوعي الأردني وبنسبة (4.3%) لتجمع الوطني الأردني و(0.6%) للجهة الأردنية العربية الدستورية. (مصالحة، 112: 1999). بالإضافة إلى أن وسائل الإعلام تتحمل جزءا من المسؤولية حيث إنها تمثل

المنبر الإعلامي الذي تتمكن من خلاله الأحزاب بطرح خطاباتها الجماهيرية، وإقامة البرامج الحوارية التي تهدف إلى دعم الثقافة الحزبية لدى الأفراد، ففي دراسة للنخب الإعلامية وصناع القرار السياسي أجاب (38.3%) من العينة بأن الصحف غالباً ما تساهم في زيادة الوعي والتنشئة السياسية للفرد. (العبادي، 2008: 128)

كما أن وجود صحافة حزبية يومية أو أسبوعية تقوم برصد القضايا العامة التي تهم المواطن الأردني، قد تدعم دور الحزب في عملية التنشئة فقد نص قانون المطبوعات والنشر على السماح للأحزاب بإصدار الصحف إلا أنه تم تقليص دور الصحافة الحزبية وتهميشها يعود إلى أسباب كثيرة منها: أن المادة رقم (18) من قانون المطبوعات والنشر قد تضمنت عدم إعطاء الصحفي الحزبي الحق بالعضوية لنقابة الصحفيين فهو في نظر النظام غير قانوني، وبالتالي لا يحق له العمل بأي مؤسسة صحفية إذا لم يكن عضواً بالنقابة الصحفيين. بالإضافة إلى أن القائمين على إصدار الصحف الحزبية يسعون إلى إبراز توجهات الحزب وتسلط الضوء على نشاطات الأعضاء، والاهتمام بالشؤون العربية دون الاهتمام بالقضايا المحلية، وأن كثيراً منها لم يستمر نتيجة لقلّة الدعم المادي الموجه لهذه الصحف. وغالباً ما تصدر الصحف الحزبية الأردنية أسبوعياً كصحيفة (العهد) التي صدرت عن حزب العهد إلا أنه أوقف إصدارها بسبب اندماج الحزب مع عدد من الأحزاب الأخرى وتشكل الحزب الوطني الدستوري، بالإضافة إلى أن الصحيفة شهدت تغيرات الكثير على هيئة التحرير، فانعكس ذلك على التوجهات السياسية التي تتبناها الصحيفة، بالإضافة إلى الاهتمام المحوري بالتعريف بالحزب وقياداته. كما أن حزب المستقبل قد أصدر صحيفة (المستقبل) عام 1992م والتي توقفت عن الصدور عام 1995 بسبب الصعوبات المالية، وفي نفس العام توقفت صحيفة (الوطن) الصادرة عن حزب التقدم والعدالة، بينما أصدر الاتجاه الإسلامي عام 1992م صحيفة (السبيل) اليومية التي تعبر عن توجهات التيار الإسلامي وتعد من أهم الصحف الحزبية التي تمتاز بكثرة تداولها بين الناس نتيجة للقاعدة الجماهيرية الواسعة التي يتمتع بها الحزب.

وفي ضوء ذلك ترى الباحثة بأن عدم قدرة الأحزاب على التواصل مع الأفراد وترسيخ الثقافة السياسية لديهم وتعزيز القيم والاتجاهات السياسية ناتج عن عدم وجود صحافة حزبية سواء على الصعيد اليومي أو الأسبوعي نتيجة لضعف الخطاب السياسي للأحزاب الذي يقوم على تلمس القضايا

العربية والاهتمام بالشؤون الداخلية للأحزاب دون خلق مساحة للقضايا العامة التي تمس حاجات المواطن الأردني الأمر الذي زاد من قناعة الكثير من المواطنين بضعف الأحزاب وعدم قدرتها على العمل السياسي.

ثالثاً: ضمان الحريات العامة

تنص كثير من دساتير الدول على احترام الحريات العامة كما هو وارد في الدستور الأردني فقد نصت المادة(15) بأن الدولة تكفل حرية الرأي ولكل أردني أن يعبر عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير ووسائل التعبير بشرط أن لايتجاوز حدود القانون والصحافة والطباعة حرتان ضمن حدود القانون كما أعطى الدستور للأردنيين حق الاجتماع وتأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور. وتتمثل الحريات العامة بالحريات الشخصية والتي تتضمن حرية السكن والعمل والزواج، والحريات الفكرية والتي تشمل حق التعبير والرأي وحق الاعتقاد الديني وحقوق الملكية الفكرية.

إن عملية الاعتراف بوجود التعددية الحزبية وفتح سبل العمل السياسي أمامها، يؤدي إلى تجسيد مبدأ الحيوية في الحياة السياسية الديمقراطية، ويعد نوعاً من تحقيق الحريات العامة وفي هذا السياق فإن تعدد الأحزاب يكفل لها حرية التعبير عن آرائها والدفاع عن مصالحها بشكل علني وسلمي يكفله الدستور، كما يكفل لها وجود معارضة منظمة تراقب أعمال الحكومة، وبهذا تكون الحكومة مسؤولة قانونياً أمام الشعب.

و بذلك تتحقق الرقابة الشعبية، ويكمن دور المعارضة ليس فقط بالانتقاد وفي تقصى مواقع الخلل بل يشمل أيضاً الوسائل الدافعة نحو إيجاد الحلول المناسبة. و في حال تولي حزب المعارضة للحكومة فالحزب يكون مسؤولاً أمام المواطنين عما تقوم به الحكومة من أعمال خلال فترة توليها للسلطة، ويكون للشعب الحق في تجديد ثقته بالحزب الذي شكّلت منه الحكومة أو عدم تجديدها في الانتخابات العامة بناء على ما أنجزته الحكومة من سياسات، وما التزمت به من تحقيق مطالب الأفراد، وبذلك تحقق المعارضة الاستقرار في النظام السياسي. و في الحالة الأردنية، وكما ذكر سابقاً، فإن الأحزاب الأردنية لم تصل إلى الحكومة إلا فترة الخمسينات واستمرت لمدة ستة أشهر من تشكيلها. وبعد تبني النهج الديمقراطي عام 1989م، سُمح للعناصر الحزبية الترشيح للمجلس النيابي الحادي عشر رغم أن الأحزاب كانت محظورة وغير شرعية، فإن الترشيح كان بأسمائهم الشخصية وليس بأسماء احزابهم.

وقد بلغ عدد أعضاء أحزاب المعارضة (45) نائبا. وقد مارست الأحزاب السياسية في هذا المجلس الوظائف التشريعية والرقابية بفاعلية كبيرة و حينما أدركت المعارضة أن هنالك إمكانية لتكيف مع النظام السياسي بعد فترة القمع و الأحكام العرفية ، أصبح هنالك نوع من الثقة التي يتخللها شي من الحذر بين المعارضة والنظام. إن وتيرة الثقة ارتفعت بين النظام السياسي والمعارضة ، وأفراد المجتمع عندما حدثت حرب الخليج الثانية حيث بدت جميع القوى السياسية كوحدة واحدة تتحدث خطاباً سياسياً موحداً الأمر الذي أزال الكثير من الحواجز بين السلطة والمعارضة وزاد من وتيرة الثقة المتبادلة.

وبعد صدور قانون الأحزاب رقم (32) لعام 1992 لم نجد أن الثقة قد ترجمت إلى خطوة جدية لتشكيل حكومة حزبية ، وقد قامت الحكومة بضممان مؤيدين لها في المجلس النيابي الثاني عشر حيث بلغ عدد نوابه المعارضة (33) نائبا ، إلا أن الأحزاب السياسية في مجلس النواب الثاني عشر لم تكن قادرة على تشكيل معارضة قوية نتيجة التحالفات التي قادتها الحكومات آنذاك مع القوى المحافظة، مما أدى إلى إعادة الحواجز بين السلطة والأحزاب السياسية المعارضة ، حيث بلغ عدد القوانين التي شرعها المجلس الثاني عشر (79) قانوناً، واستجواب واحد، و(552) شكوى، و(512) سؤالاً. عندما أقرت الحكومة قانون المطبوعات والنشر المؤقت رقم (27) لسنة 1997م الذي تضمن بنوداً تمنع نشر أي خبر عن التظاهرات و الاعتصامات أو المهرجانات إذا لم تكن مرخصة من قبل الحكومة ، مما أدى ذلك إلى تراجع وفشل الحوار بين الحكومة والمعارضة حول القضايا الخلافية وخاصة قانون المطبوعات والنشر المؤقت قبل انتخابات المجلس الثالث عشر بعدة أشهر، مما نتج عنه إغلاق (13) صحيفة أسبوعية وما رافقه من تضيق للحريات العامة، بتاريخ 1 أيار/ 2007 حيث أوقفت الأجهزة الأمنية طباعة عدد الأسبوع من صحيفة "المجد" الأردنية الأسبوعية المعارضة بسبب احتوائه خبراً عن تفاصيل خطة تقوي الرئيس الفلسطيني محمود عباس في وجه حركة المقاومة الإسلامية (حماس).

مما أثر سلباً على انتخابات المجلس الثالث عشر ودفع إلى مقاطعة الانتخابات من قبل نصف الأحزاب السياسية وبالتالي إضعاف الطابع السياسي العام لها، إلا أنه أصدر (196) مشروع قانون، وبلغ عدد الأسئلة الموجهة للحكومة (294) سؤالاً، عملت الحكومة على الإجابة عن (181) سؤالاً، وقد بلغ عدد الاستجابات ثمانية. وفي عام 2001م تم إقرار قانون الاجتماعات العامة المؤقت رقم (45) الذي يعطي الأحقية للحاكم الإداري في الموافقة على المسيرات والاجتماعات العامة، وعقد الندوات والمحاضرات التي قد تعقدها الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني، ويعتبر قراره نهائياً غير قابل للطعن أمام القضاء، وله الحق في إيقاف أي من هذه التجمعات إذا رأى بأنها قد خرجت عن

الأهداف التي حددتها الأحزاب، وبذلك بقيت الأحزاب السياسية في نظر الثقافة السياسية السائدة موضع شك وعداء من قبل أركان السلطة التنفيذية و التي بقيت تحت الضبط والتوجيه الذي تمارسه السلطة.

المطلب الثاني:

التحديات التي تواجهها الأحزاب السياسية الأردنية

برز العديد من الثغرات أو السلبيات لدى الأحزاب السياسية الحالية منها غياب البرامج العملية، حيث أصبحت درجة الشخصية في حدها الأقصى ومستوى المؤسسية في حده الأدنى، بالإضافة إلى كثرة الانقسامات وضعف الانتساب إليها، حيث قامت وثيقة الأردن أولاً التي أصدرت في عام 2002 بملامسة التحديات التي تواجهها الأحزاب السياسية ومنها عزوف المواطنين عن العمل الحزبي، وغياب البرامج السياسية والوطنية والاقتصادية والاجتماعية، وضعف الحياة الديمقراطية ويلاحظ أن الأحزاب السياسية الأردنية ماتزال تعاني من عدم الاستقرار وضعف الحضور في المشهد السياسي المحلي، مما أدى إلى غياب بعض الأحزاب تماماً عن الساحة وهناك العديد من العوامل التي أدت إلى ضعف الأحزاب السياسية في الأردن وجعلها تمر في حركة متناقلة منها:

أولاً: الموروث التاريخي والثقافي تجاه الأحزاب: إن معظم الأحزاب السياسية الأردنية عاشت ما يقارب 32 سنة بتوقف عن العمل السياسي الأردني تميزت بهيمنة حكومية واضحة على العمل السياسي في تلك الفترة بالإضافة إلى العقوبات التي لحقت بها، فكان من الصعب أن يغيب ذلك عن ذهن المواطن الأردني بالإضافة إلى أن العلاقة بين النظام السياسي والأحزاب، قائمة على الشك والريبة، مما زاد من قناعة المواطن للدور السلبي للأحزاب، وبأن عملية الانتماء إلى الأحزاب أمر غير مرغوب فيه.

لم تعد للأحزاب والحركات السياسية قادرة على مواجهة التصاعد العشائري والجهوي بالشكل المطلوب فالمواجهة لم ولن تخرج عن حدودها الإعلامية أما المواجهة الحقيقية فسوف تكبد هذه الأحزاب خسائر فادحة قد تطل وجودها في بعض الأحيان، فعندما لا تشكل الثقافة السياسية والحزبية أهمية عند المشتغلين بالإصلاح السياسي، يبحث المجتمع عن هوية أخرى يستمد من خلالها ثقافته السياسية، وهنا تبرز القبيلة والعشيرة.

ففي دراسة حديثة بينت أن اتجاهات الأردنيين نحو الأحزاب كانت سلبية حيث تبين أن 64% من أفراد العينة التي بلغت (1487) شخصاً ليس لديهم أي ميول للانضمام للأحزاب السياسية. (العزام العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع2003، 2: 252)

إن الإقبال على الحزبية يكون بتصاعد تدريجي يتناسب مع الاضمحلال التدريجي لهذا الخوف، إذ أن من البديهي أن يكون النظام السياسي على علم تام، أن الخوف حالة تسكن في النفوس ولا تفارقها بسهولة. وإن الثقافة السياسية لدى المواطن قائمة على تمسك الفرد بالعشيرة وانشغال الأفراد بتأمين لقمة العيش في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة الأمر الذي أدى إلى ضعف قاعدة العضوية للأحزاب السياسية.

ثانياً: القيود القانونية والتشريعية: إن قانون الأحزاب السياسي رقم (32) لسنة 1992 الذي جاء لضمان الشرعية القانونية وحرية العمل الحزبي إلا أنه لم يستطع بلورة الديمقراطية في العمل الحزبي بإعطاء فرصة للأحزاب بتداول السلطة بمنهج واضح ، وجاء تعديل القانون عام 2007 بقانون رقم (19) فقد جعل الحد الأدنى لتأسيس الحزب (500) شخص وإذا كانت الجهات التي تقف وراء القانون تعلم حق العلم أن خوف الأردنيين من العمل الحزبي القادم من الماضي كما أسلفنا، قد ساهم إلى حد كبير في منع نمو الأحزاب التي نشأت على مدى الـ 15 سنة الماضية، وظل عدد المنتسبين لكل حزب من الأحزاب الـ (33) القائمة أقل من الـ(500) فهل تتصور السلطات الأردنية أمام هذا الواقع المعاش أن ينشأ في الأردن حزب جديد عدد المؤسسين فيه لا يقل عن (500) مؤسس من خمس محافظات بحيث لا يقل عدد أبناء المحافظة الواحدة المؤسسين عن (10%). وإذا كانت التجربة الواقعية الماثلة تؤكد أن الجواب هو النفي، ألا يعني ذلك أن الجهات التي كانت وراء القانون ترغب في عدم إنشاء أحزاب سياسية جديدة.

ثالثاً: ضعف الموارد المالية والبشرية: إن ضعف الإمكانيات المالية، وافتقار الأحزاب للكوادر التي تمتلك الخبرة في العمل الحزبي وممارستها للمحسوبية، وعدم قدرة هذه الأحزاب على تمويل نشاطاتها، يؤدي إلى الاضمحلال التلقائي، فإنه باستثناء جماعة الأخوان المسلمين والتي تتمثل بجهة العمل الإسلامي، فإنها تتمتع بإمكانات مادية ضخمة، وكذلك عدد قليل من الأحزاب التي تعتمد على وجود ممولين كبار فيها. و في حال عدم وجود ممول فإن الأحزاب تقوم على محاولة الاندماج مع الأحزاب الأقوى.

رابعاً: تدني درجة المؤسسية: إن غياب الأنظمة التي تتحكم في عمل المؤسسة داخليا وقصر العمل الحزبي، وعدم وجود تماسك بين الوحدات الداخلية للحزب، وغياب المؤسسية يعني أن الأبعاد الشخصية في الحزب تسيطر على القرارات في الحزب وعلى فروعه المختلفة، وأن العمل السياسي مفقود لدرجة عالية. (مشاقبة، 1999: 597_600) مما أدى إلى ضعف الحضور في العمل السياسي المحلي والذي أقتصر على إصدار البيانات السياسية، وظهور الانقسامات والانشقاقات داخل الأحزاب يؤدي إلى عدم قدرة الأحزاب على وضع البرامج التي تتضمن أهداف واضحة ومستقرة تتلاءم مع واقع العمل السياسي الأردني، مما ولد ذلك عجزاً وضعفاً لدى الأحزاب في ساحة العمل السياسي.

إن قدرة الحزب على تجديد نفسه باستمرار لن يتحقق إلا من خلال التفعيل الدائم للحوار وآليات الانتخابات الدورية فالأعضاء ينتخبون قيادتهم وفق معايير وأسس يحددها الأعضاء، ويساهمون

بواسطة المؤتمرات الحزبية في اختيار قيادتهم العليا وبذلك تختفي فكرة الزعامة والقيادة التاريخية
والزعامة التقليدية للنخب.

المبحث الثاني

النقابات المهنية وعملية التحول الديمقراطي

المطلب الأول: دور النقابات المهنية في عملية التحول الديمقراطي

إن للنقابات في عملية التحول الديمقراطي دورا لا يقل عن دور الأحزاب السياسية ، إلا أنها تملك دورا ثانيا، حيث تنشط النقابات المهنية الأردنية في مجال الدور المهني من خلال تطوير المهن التي تمثلها والارتقاء بمستوى الأداء المهني للمنتسبين من خلال تنظيم المحاضرات والمؤتمرات والندوات ودورات التعليم المستمر في مختلف مجالات التخصص ، وتقدم النقابات المهنية لمنتسبيها عدداً من الخدمات الهامة مثل: القروض ذات الفائدة المنخفضة ، وخطط الإسكان ، والتأمين الصحي ، ومعاش التقاعد وبعض الخدمات الأخرى. وسنتناول في هذا المبحث النقابات المهنية ودورها في التحول الديمقراطي في مطلبين هما:

المطلب الأول: دور النقابات المهنية في عملية التحول الديمقراطي في الأردن.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه النقابات المهنية في الأردن.

المطلب الأول:

دور النقابات المهنية في عملية التحول الديمقراطي الأردنية

تساهم النقابة في تأهيل أعضائها للعملية الديمقراطية من خلال ممارسة السلوك الديمقراطي فهي تعكس العملية الديمقراطية من خلال الهيكل التنظيمي وأساليب عملها، إذ أنها تنتخب قيادتها انتخاباً حراً ويشارك جميع أعضاء النقابة بذلك، بالإضافة إلى المشاركة بالمؤتمرات والاجتماعات الدورية التي تقيمها النقابة، حيث يمتلك كل عضو حرية المناقشة والانتقاد. أن أغلب النشاطات المهنية التي تقوم بها النقابات تشكل ما يزيد عن (80%) من مجمل نشاطات النقابات. إذ تعقد النقابات المؤتمرات العلمية الخاصة بها بشكل دوري كل سنة أو سنتين (حسب النقابة)، إضافة إلى الندوات والمحاضرات العلمية، والرقابة على الأداء المهني. إن النقابات المهنية مؤسسات ديمقراطية وتتبع التوجهات التي تقرها الهيئات العامة لهذه النقابات، وهي رأس الهرم في النقابة التي تحدد إطار العمليات النقابية من خلال: (www.al-moharer.net)

1. اجتماع الهيئة العامة السنوي وما يتمخض عنه من قرارات وتوصيات وتوجهات.
2. انتخابات المجالس النقابية وهي انتخابات ديمقراطية بالكامل تجري كل سنتين أو كل ثلاث سنوات (بحسب النقابة المعينة) وتفرز النقيب ومجلس النقابة الذي ينفذ قرارات الهيئة العامة وتوصياتها.

وأما من ناحية العضوية في النقابات مازالت غير إلزامية فهنالك من يرى بأن إلزامية العضوية مهمة للنقابات وذلك لأن الحجم الأكبر (عدد الأعضاء) يعطي للنقابة وزناً أكبر في الضغط على الآخرين أو الجهات الأخرى لتحقيق المزيد من المنافع والمصالح لأعضائها، بالإضافة إلى أن إلزامية العضوية تضبط سلوك وتصرف أبناء المهنة أو التجارة أو العمل والخوف إذ أصبحت العضوية حرة أن تنهار النقابات بخروج أعضائها منها.

وأما الجانب الآخر الذي يرى بأن عضوية النقابات يجب أن تكون حرة لأن عضوية النقابة هي هدف يسعى له كل مهني للحصول عليه، وهذا الذي لا تحققه العضوية الإلزامية والتي تؤدي إلى عدم الحماس في الانضمام إلى النقابة. وقد تؤدي إلزامية العضوية إلى السماح لقوى سياسية معينة للوصول إلى الهيئات الإدارية والسيطرة عليها وتحويل النقابات لخدمة تلك القوى خارج المصالح المحددة لأعضاء تلك النقابات. فإن مشاركة الأعضاء تمثل ممارسة لديمقراطية بشكل غير مباشر حيث يتمكن من خلالها العضو من

ممارسة الأسس والديمقراطية المثلى من تقبل الرأي والرأي الآخر، والمشاركة في عملية صنع القرار. (حمزة، 2000: 138_140)

وتتمتع النقابات بنوع من الاستقلالية من الناحية القانونية التي منحتها الحكومة لها ومن أهم هذه المظاهر: حرية النقابات المهنية في تنظيم شؤونها الداخلية، فلا يحق للحكومة التدخل في انتخاب أعضاء مجلس النقابة أو النقيب. كذلك أعطى القانون حرية إحالة أي عضو إلى المجلس التأديبي، أو محاكمته دون أن يكون لأي سلطة القدرة على التدخل باستثناء محكمة العدل العليا. أم فيما يتعلق بالاستقلال المؤسسي، وخاصة الاستقلال المالي والاستقلال عن الحكومة، فإن درجة الاستقلالية تتفاوت ما بين نقابة وأخرى، فعلى مستوى نقابة الصحفيين فأنها تعد أقل النقابات استقلالا ماليا حيث تتلقى نصف دعمها المادي من الحكومة. أما نقابات المحامين والمهندسين والأطباء فأنها تتمتع باستقلال مالي تام عن الحكومة. وأما على مستوى الاستقلال عن الحكومة أي التدخل الحكومي فأن العلاقة غير واضحة بين النقابات والحكومة فهي تعتمد على مستوى النشاط السياسي للنقابات. (www.al-moharer.net)

ولكن هنالك أدوراً أخرى تقوم بها النقابة في العملية الديمقراطية حيث تقوم النقابات كونها أحد منظمات المجتمع المدني، كقناة اتصال فعال ما بين الطبقة الكبرى في المجتمع وهي طبقة المهنيين والعمل وصانعي القرار، حيث تساهم النقابات المهنية بشكل فاعل في القضايا العامة من خلال دورها وموقفها السياسي ثابت من المصالح الوطنية والعربية والإسلامية كافة، مما يعطيها دعماً شعبياً واسعاً، وهذا الموقف يمثل موقف كافة الهيئات العامة للنقابات (باعتبارها النخبة المثقفة في المجتمع) ، وهذه الهيئات تنتخب بشكل حر اللجنة التنفيذية لمدة عامين ، ولقد ساهمت فترة تجسيد الحياة الحزبية في الأردن منذ عام 1956 وحتى استئنافها عام 1989م في إعطاء النقابات المهنية دوراً كبيراً في الواقع الاجتماعي والسياسي الأردني رديفاً لدور الأحزاب السياسية ، حيث كان للنقابات موقفها الداعم لرفاه الشعب الأردني وقضايا الأمة الأساسية.

تتأثر الحركة النقابية في الأردن مع الأحداث السياسية التي مرت بها الأردن، التي ساهمت في تنمية دورها السياسي منذ عام 1957م، من فرض الأحكام العرفية، وتقييد العمل الحزبي، وتوقف الحياة النيابية، ومع الأحداث المتسارعة والمتطورة على القضية الفلسطينية. وعلى الرغم من أنها عملت على سد الفراغ الذي تركه غياب البرلمان، الحريات العامة، والأحزاب السياسية.

ولقد تعاضم دور النقابات العام قبل بداية مرحلة الديمقراطية عام 1989 وأخذ حجما كبيرا
للسباب التالية: (عربيات، 1999: 143_144)

- غياب الأحزاب عن ساحة العمل السياسي القانوني
- سيادة الأحكام العرفية مع هامش حرية محدود للنقابات المهنية في إبداء الرأي مما أتاح لها ممارسة هذا الدور مع وجود تضيق على نشاطاتها.
- عدم وجود مجلس نواب منتخب يعبر عن قضايا وهموم المجتمع والمواطنين.

وللنقابات المهنية مجموعة من اللجان التي تقوم بالنشاطات مجمع النقابات وهي :-

- لجنة مقاومة التطبيع النقابية : (والتي تعمل على منع التوسع الصهيوني في الأردن بعد توقيع معاهدة وادي عربة) .

- لجنة فلسطين : (والتي تركز اهتمامها على دعم نضال الشعب الفلسطيني ضد الاحتلال الإسرائيلي).

- اللجنة الثقافية : (والتي تركز اهتمامها على النشاط الثقافي العام ، اللجنة الاجتماعية (والتي تركز على مساعدة الفقراء والمعوزين) ، فضلا عن عدة لجان أخرى تهتم بنطاق واسع من القضايا المتنوعة.

- لجنة الحريات : وهذه تهتم بمراقبة الحريات العامة وحقوق الإنسان ، وتضم ممثلين من معظم النقابات ، وتستقبل اللجنة الشكاوى من أعضائها ومن العامة من الناس وترفعها إلى السلطات الحكومية المختصة، كما تقدم الدعم القانوني والتغطية الإعلامية لأية حالات ، وتنسق مع المنظمات والهيئات التي تهتم بهذه القضايا في الأردن.

و بهذا أصبحت النقابات بديلا للأحزاب السياسية في تلك الفترة، من خلال قياداتها حيث كانت تمثل ملاذا للمعارضة حيث تتنافس القيادات الحزبية والقوى السياسية من خلال خوض انتخابات القيادات النقابية بنسبة عالية نظرا لدورها السياسي الذي كانت تقوم به. إلا أنه بعد عودة الحياة الديمقراطية عام 1989، لم تأخذ النقابات دورها كاملا في العمل السياسي وفي عام 1990 قامت النقابات المهنية بعمل موكب للتضامن مع العراق

وشارك فيها عدد من النقابيين المهنيين، وخلال فترة تشكيل حكومة طاهر المصري في 19/حزيران 1991م ضمت ستة أعضاء من المهنيين حيث تم رفع سقف الحريات العامة، وعودة الحياة البرلمانية وخروج الأحزاب إلى ساحة العمل السياسي بصورة شرعية بعد إقرار قانون الأحزاب رقم (32) لعام 1992م، فانعكس ذلك بصورة مباشرة على النشاط الذي تقوم به النقابات المهنية وجعلها تلقت إلى قضايا أعضائها ومطالبهم، ومن الأمثلة على ذلك الاعتصام الذي قامت به نقابتا الأطباء والمهندسين عام 1991م، للمطالبة بإعادة نظام العلاوات.(حمائل، 2000: 129_130)

ومع أحداث حرب الخليج وفرض الحصار على العراق ، عادت النقابات إلى العمل السياسي فقامت بإصدار البيانات التي تستنكر الحرب على العراق، وتشكيل لجان لمؤازرة الشعب العراقي، إلا أنه بعد صدور قانون الانتخاب الصوت الواحد قد همش دور الأحزاب ، ولم تأخذ الأحزاب دورها الكامل في الحياة السياسية لا في تشكيل الحكومات ولا في العمل في مجلس النواب إضافة إلى عدم الإقبال على الانتظام في الأحزاب من قبل المواطنين (لا يزيد المنتسبون عن 10% من الشعب) نظرا لعدم تشجيع القوانين للمواطنين الذين يرغبون في العمل السياسي على الانتساب إلى هذه الأحزاب لضعف تأثيرها في اتخاذ القرار السياسي ومحدودية مشاركتها فيها. مما أدى ذلك إلى عودة العمل النقابي السياسي بعد عملية التحول الديمقراطي ويرى بعض الباحثين أن سبب تعاضم الدور النقابي في ساحة العمل السياسي فترة التسعينات: (الخطيب، 2003: 151)

- انحسار المرجعيات العقائدية وضعف الجاذبية السياسية للأحزاب السياسية القومية واليسارية بعد التحول الديمقراطي عام 1989 في ظل ظروف سياسية معقدة مثل تفكك الاتحاد السوفيتي وحرب الخليج الثانية.
- تخبط أحزاب المعارضة وإخفاقها في بلورة خطاب سياسي جديد.
- فشل المؤسسات الحزبية في التحول إلى أحزاب جماهيرية.
- الخطاب الحكومي الذي يذكر دوما بفشل الأحزاب السياسية ورفضه تحولها إلى مؤسسات فاعلة تلقى الدعم والتأييد والمساندة.

وفي هذه المرحلة وصلت النقابات المهنية في علاقتها مع الحكومة نزوة الانسجام، إلا أنه مع توقيع معاهدة السلام مع إسرائيل شهدت النقابات توترا شديدا في علاقتها مع الحكومة، حيث قامت الحكومة بمنع بعض الندوات السياسية، وتكرار اقتحام أجهزة الأمن لمجمع النقابات ومنع إقامة نشاط سياسي، واعتقال نقيب المهندسين ليث شبيلات في عام 1995م، والطعن لأول مرة في انتخابات مجلس نقابة المحامين 1995م، بسبب اشتراك محامين مقيمين في الضفة الغربية فيها إلا أن المحكمة ردت طعن وزارة العدل، و في فترة إطلاق معاهدة السلام اقتحمت أجهزة الأمن مجمع النقابات المهنية ردا على احتجاجات النقابة على معاهدة السلام الأردنية، وتعليق لافتات سوداء على مبنى المجمع، واقتحام مجمع النقابات في مدينة الزرقاء وإنزال الإعلام السوداء. (حمائل، 2000: 82)

و قد قامت النقابات بإطلاق سياسة (لا للتطبيع) وقامت بإصدار القائمة السوداء التي تضم أسماء الذين يقومون بإجراء الاتصالات مع الكيان الصهيوني من الأفراد والمؤسسات والشركات. مما أدى إلى قيام الحكومة بحملة من الاعتقالات لأعضاء لجنة مقاومة التطبيع وعرضهم على القضاء. و في عام

2001 تعرضت النقابات إلى منعها من القيام بمسيرة إلى مكتب هيئة الأمم المتحدة، بحجة أن المسيرة تهدد أمن المواطنين.

وفي عام 2002 م، عند صدور وثيقة الأردن أولاً تضمن بندا للنقابات المهنية حيث رأت اللجنة القائمة على الوثيقة بأن النقابات المهنية تعدّ الملجأ والمنجى لمنتسبيها من أبناء الطبقي الوسطى خاصة، وهي رافد لا ينضب من روافد الاقتصاد الوطني، فهي للوطن لا عليه. وعليه فيجب على النقابات والمؤسسات الأهلية التزام والعمل تحته بعيدا عن أي ولاءات أيدلوجية كانت أم سياسية. ومع ذلك ما زالت السلطة التنفيذية بشكل عام وكافة الدوائر الأمنية بشكل خاص تنتظر إلى الأنشطة النقابية بنوع من الريبة، وكثيرا ماتتهم النقابات المهنية بالخروج على قوانينها أو بالخروج عن مقتضيات الشأن المهني، وانشغال القائمين عليها بالعمل السياسي عل الشأن المهني ومصحة منتسبيها.

وفي عام 2005م، تقدمت الحكومة بمشروع قانون النقابات لعام 2005م وقد توالى الإجراءات المقيدة للنشاط السياسي النقابي من قبل الأجهزة الأمنية وكان من أبرزها منع قيام صلاة الجمعة داخل مقر النقابات المهنية بتاريخ 2006/7/22م استنادا إلى قانون الاجتماعات العامة، وذلك ضمن فعاليات يوم الغضب الأردني الذي أعلنته النقابات المهنية بسبب الاعتداء الإسرائيلي على لبنان، كما تكرر خلال عام 2006م عمليات الاعتقال وحجز عدد من النقابيين من قبل الجهات الأمنية، ومنهم النقابي والنائب علي السكر والمهندس تركي الجوارنه والمهندس طارق أبو خلف نتيجة للتعبير عن مواقفهم السياسية من الأحداث التي تعيشها المنطقة العربية. ومع أن للنقابات المهنية دوراً كبيراً في الشارع الأردني إلا أن السلطة التنفيذية مازال لها دور في وضع قيد قانوني يحد من فاعلية دورها ألا وهو إعطاء الحق للحكومة في حل مجلس النقابة من أجل تحقيق الأمن والسلامة العامة، وتعيين لجنة مؤلفة من عدة أشخاص برئاسة الوزير الذي تتبع له النقابة على أن تمارس هذه اللجنة صلاحيات مجلس النقابة كافة، ويكون قرار مجلس الوزراء (الحكومة) قطعياً غير قابل للطعن.

تري الباحثة بأن النقابات المهنية تمثل مركز قوة مجتمعي واقتصادي ويعود ذلك إلى القاعدة الجماهيرية الكبير التي تمتلكها حيث يبلغ عدد أعضائها بما يزيد عن 100 ألف عضو، فيمكننا القول بأن النقابات عند قيامها بدورها السياسي والتثقيفي والاقتصادي في نشراتها وندواتها، فهي تقوم بدور مهم في القضايا العامة التي تهم المواطن والتي تمكنه من خلالها بالتعبير عن آرائه بوسائل تكون مقبولة

للنظام السياسي من إضراب أو اعتصام أو ندوات والمؤتمرات بالإضافة إلى دورها المهني الذي تقوم به مما يؤكد ذلك على أن هدفها الأول هو تحقيق الخدمات الضرورية للمهنيين.

المطلب الثاني :

التحديات التي تواجه النقابات المهنية في الأردن

تعتبر النقابات المهنية نواة المجتمع المدني، وذلك لأنها تضم أكبر قاعدة جماهيرية في منظمات المجتمع المدني وتضم أكبر قطاع من المهنيين والعمال، إلا أن هنالك مجموعة من العوامل التي أدت إلى محدودية دورها في عملية التحول الديمقراطي والإصلاح السياسي أهمها: (العزائم، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع2006، 2: 372_373)

1_ المضايقات التي تواجهها من قبل الحكومة المهيمنة على صنع القرار وذلك بوضع القيود على قوانين نشاطات النقابية مثل قانون الاجتماعات والهيئات الاجتماعية رقم (33) لسنة 1966، الذي ينص على أن تقوم هذه المؤسسات بخدمات دون مكاسب ربحية أو شخصية أو سياسية، وقانون النقابات المهنية المعدل لسنة 1972 الذي أجاز لمجلس الوزراء حل النقابات المهنية إذا ما وجد ضرورة لذلك أو كان وجودها يهدد السلامة العامة، ويكون قرار المجلس غير قابل للطعن أمام القضاء. ولتعزيز الهيمنة الحكومية في عام 2001 تم إصدار قانون الاجتماعات العامة بطريقة تعطي صلاحيات كبيرة للحاكم الإداري فيما يتعلق بالموافقة على المحاضرات، والمسيرات، والاجتماعات.

وتضمنت المذكرة التي وجهت من قبل نقابة المحامين إلى جلالة الملك عبد الله الثاني في شباط/ 2005 باسم النقابيين نتيجة للإهانات والاعتداءات والتجاوزات التي تعرضت لها النقابات ومجمعها قبل عيد الأضحى مباشرة ورفض هذه الأعمال التي تسيء للأردن وديمقراطيته وتحيد به عن الطريق الصحيح وأن ذلك كله جاء مخالفا للدستور عندما طلب من النقابات عدم التوجه السياسي أو العمل به بناءً على ذلك تم تطبيق قانون الاجتماعات العامة على النقابات الأمر الذي يخالف مخالفة واضحة وصريحة ولا مجال لإصلاحها للدستور الأردني ونصوصه. ورفعت النقابة أيضا مذكرة لرئيس الوزراء حول محاصرة مجمع النقابات في 2005/12/14 ومنع مجالس النقابات من الانعقاد. و من هنا رفضت نقابة المحامين هذه التصرفات الاستفزازية التي يمكن - إذا استمرت - أن تثير فوضى لا سمح الله يصعب السيطرة عليها. (مجلة نقابة المحامين، ع 2005، 1: أ)

2- عدم وجود قنوات للاتصال بين النقابات المهنية والحكومة والنخب السياسية والتي عززت المحسوبية والواسطة والفساد الإداري، مما أدى إلى ظهور ثقافة مشوهة لدى الأفراد وترسيخ شعور الإحباط من العمل السياسي، الأمر الذي أضعف انتماءهم للمصالح العام وللدولة، وهمش بذلك دور النقابات. لذلك يجب محاربة الفساد الإداري والمالي في أجهزة الدولة ومرافقها، والذي يؤثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على تطوير التجربة السياسية ويعيق تقدم المجتمع بمختلف مستوياته، ويسخر الثروة الوطنية والمال العام والوظيفة الحكومية وفقاً للمصالح الشخصية والاعتبارات القبلية والمحسوبيات.

ويلق أحد النقابيين على موضوع مواجهة الحكومة قائلاً: " وحُسمت المواجهة في نهاية المطاف لصالح الحكومة التي بدورها وجهت رغبات النقابات نحو تسييس حكومي أُسكت بطريقة ما جميع مواقع المقاومة، وحجّم النقابات من حيث مشاركتها في النشاط السياسي والعمل العام، وأصبحت الرقابة الذاتية هي المسيرة لأي عمل عام قد تقوم به النقابات، واستعملت الحكومة وسائل متنوعة متكاملة لتصل إلى هذه النتيجة، وكان أفسى هذه الوسائل استعمالها لسلطتها باستعراض لافت للنظر. فالإرباك الذي يحدث عندما يمنع نشاط عام بعد الإعلان عنه أسهم في إحداث إرباك لدى الجمهور وإيجاد حالة من عدم الثقة بالنقابات وقدرتها على إقامة نشاطاتها فاهترت صورتها". (لعزام، العلوم الإنسانية والاجتماعية، ع، 375، 2006: 2)

3- القيود العشائرية والقبلية التي تواجهها النقابات المهنية والقوى التي لا ترغب بتطوير العمل السياسي، وتعتبره في غير صالحها، حيث تقوم القوى التقليدية بإدخال النقابات في إطار خصائصها وسماتها، وقد قللت هذه القوى من فرص نضج النقابات المهنية.

4- الإشكاليات التنظيمية في أبنيتها، من صراعات الشخصية بين قياداتها تدور غالباً حول مكاسبهم الشخصية كالوصول إلى المناصب العليا في الدولة، بالإضافة إلى تدني حجم المشاركة في اجتماعات الهيئات العامة العادية، وتدني معدلات المشاركة في انتخابات النقابات، وظهور الإشكاليات المالية الناتجة عن تراكم الالتزامات المالية على الأعضاء في العديد من النقابات. مع انه يمكن أن توفر هذه النقابات في حياتها الداخلية فرصة كبيرة لتدريب ملايين المواطنين على الديمقراطية وتدريبهم عليها لاكتساب الخبرة اللازمة للممارسة الديمقراطية في المجتمع. كما يمكن أن تفيد المشاركة التطوعية في العمل العام، وممارسة نشاطها في إطار حقوق واجبات محددة للعضوية، التعبير عن الرأي والاستماع للرأي الآخر والمشاركة في اتخاذ القرار،

و عملية تحفيز الأعضاء المشاركة في الانتخابات لاختيار قيادات النقابة على كل المستويات وقبول نتائج الانتخابات سواء كانت موافقة مع رأي أعضاء معينين من عدمه .

الفصل الخامس

الخاتمة

جاءت الدراسة لتسليط الضوء على مؤسسات المجتمع المدني ودورها في عملية التحول الديمقراطي في الأردن في الفترة من عام 1989 إلى عام 2009، والتعرف على تجربة التحول الديمقراطي ومدى دور كل من الأحزاب السياسية والنقابات المهنية في تحقيق أسس الديمقراطية من تحقيق الحريات العامة والتداول السلمي لسلطة، وتأكيد على حقوق الإنسان، ولتتناول أهم المعوقات التي تواجه كل من الأحزاب السياسية والنقابات المهنية في عملية التحول الديمقراطي، وانطلقت الدراسة من فرضية مفادها: إن منظمات المجتمع المدني قد أخفقت في تأدية رسالتها القائمة على دفع عملية التحول الديمقراطي في الأردن.

ولفحص هذه الفرضية حاولت الدراسة الإجابة على مجموعة من الأسئلة، تمثلت في مدى فاعلية دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن، وما هي المعوقات التي تحد من دور منظمات المجتمع المدني في التحول الديمقراطي. إن أهم أهداف هذه الدراسة هو إثبات صحة فرضيتها القائلة " إن منظمات المجتمع المدني قد أخفقت في تأدية رسالتها القائمة على دفع عملية التحول الديمقراطي في الأردن". وذلك نتيجة للتحليل المستمر لفقرات هذه الدراسة، التي تمت معالجتها، وقد تم من خلال هذه الدراسة التوصل إلى عدد من الاستنتاجات والتوصيات:

أولاً: الاستنتاجات

1. استناداً إلى معطيات التجربة الديمقراطية في الأردن وخلال مراحل التاريخ السياسي الأردني بدءاً من مرحلة عدم الاستقرار الدستوري البرلماني وحتى تجسيد عهد الاستقرار الدستوري البرلماني فإن الباحثة تعتقد أن الأردن كدولة تأخذ بالنظام البرلماني، تعد من البلدان التي تتيح لأفراد الشعب كافة المشاركة الفعالة في الحياة العامة، وضمن الحريات العامة للأفراد التي تسهم في إبداء رأي المواطنين وتحقيق تقدم وتطور للمجتمع. ومن خلال الدراسة تبين بأن القيادة الأردنية منذ عام 1989 كانت جادة في عملية الإصلاح وإرساء قواعد الديمقراطية واعتبارها منهج حياة لا يمكن الرجوع عنه، وقد دلّ على ذلك العديد من المؤشرات التي ذكرت سابقاً، إلا أن أفاق التطور الديمقراطي كانت مقيدة بكثير من النصوص الدستورية ومنها قانون الانتخاب الأردني المؤقت رقم (15) لعام 1993 (قانون الصوت الواحد) والذي أدى إلى تفتيت المشاركة الحزبية في

الانتخابات(1993، 2007، 2003، 1997م)، وقانون المطبوعات والنشر رقم(27) لسنة 1997 الذي حد من حرية الصحافة، وقانون الاجتماعات رقم (45) لعام 2001 والذي أعطى الحاكم الإداري صلاحيات واسعة في مجال ضبط الاجتماعات العامة والمسيرات.

2. إن الأحزاب السياسية لم تتجح حتى الآن في التعبير عن الهموم اليومية للمواطن، وما زالت بعيدة عن المطالب الوطنية للشعب الأردني، فوسائل الاتصال بأفراد الشارع الأردني ضعيفة بالرغم من وجود قانون الأحزاب السياسية لعام 2007م الذي أعطى الأحزاب حرية التعبير عن برامجهم وأفكاره في جميع وسائل الإعلام الوطنية من خلال الصحف الحزبية.

3. استفحال الأزمة الاقتصادية في السنوات الأخيرة، وما أفرزته من بطالة وارتفاع الأسعار وتأكل في دخل العاملين الأمر الذي أدى بالجماهير رجالا ونساءً إلى الانغماس في شؤون الحياة وابتعادهم عن الانتساب إلى الأحزاب السياسية.

4. الاستمرار في تعدي السلطة التنفيذية على الأحزاب السياسية والنقابات المهنية من خلال ترأس الوزراء المعنيين للمجالس التأديبية للنقابة و إعطاء الصلاحية للحكومة في حل مجلس أي من النقابات المهنية لمقتضيات الأمن والسلامة العامة.

إن النقابات المهنية قد مارست النشاط السياسي في الفترة السابقة لعملية التحول الديمقراطي من خلال مجلس النقباء أو إحدى النقابات على انفراد، أما في المرحلة التي جاءت بعد عام 1989 فقد اخذ الدور السياسي شكل المؤتمرات والندوات والمهرجانات، وخاصة بعد إصدار قانون الأحزاب لعام 1992 وبذلك اهتمت النقابات بالأنشطة التوعوية بالإضافة إلى الجانب الكبير للنقابات، وهو الجانب المهني وبخاصة أن هدفها ليس الوصول إلى السلطة كالأحزاب السياسية.

ثانياً: التوصيات

1. توسيع أفق الفكر السياسي والأيدلوجي للأحزاب السياسية على مستوى أفراد المجتمع، وتعزيز الإصلاحات الديمقراطية وما يتعلق بها من قوانين وأنظمة.
2. هنالك جدية من القيادة في عملية الإصلاح وإرساء قواعد الديمقراطية واعتبارها منهج حياة لا يمكن الرجوع عنه، إلا أنه يجب على أفراد المجتمع الانخراط في سياق العملية الديمقراطية وعدم التخوف من الانتساب في الأحزاب أو المشاركة في الندوات السياسية والنشاطات والمسيرات والحملات لأهداف خيرية، وكانت مشاركة جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين في هذه النشاطات والمبادرات بمثابة رسالة للدفع بمؤسسات المجتمع المدني إلى الأمام.
3. قيام الأحزاب السياسية بندوات تعريفية عن الأحزاب في الجامعات الأردنية وبيان أدوارها في الأردن مع المحاولة لوضع برامج تكون ملائمة لواقع المواطن الأردني.
4. العمل على تعزيز السلوك المدني القائم على حرية التعبير واحترام حقوق الإنسان وقبول الرأي الآخر من خلال المناهج التدريسية في كل من المدارس والجامعات.
5. العمل على إيجاد برلمانات مصغرة للشباب الأردني على مستوى الأقاليم يتم من خلال هذه البرلمانات تمثيل حزبي شبابي لتيارات الحزبية الأردنية، ومن ثم يقوم كل برلمان بإصدار مذكرة لتياره تحت قبة مجلس الأمة بأهم المشكلات التي يعاني منها المواطنون.

والحمد لله رب العالمين

أولاً: المراجع :

- إبراهيم، علي، (2001). المنظمات الدولية النظرية العامة- الأمم المتحدة. القاهرة : دار النهضة العربية.
- الأصبحي، أحمد وآخرون(2000). الديمقراطيات في الوطن العربي التحديات وآفاق المستقبل، عمان، مركز دراسات الشرق أوسطية.
- البرصان، أحمد (2000). الديمقراطيات في الوطن العربي التحديات وآفاق المستقبل ج1، عمان، مركز دراسات الشرق الأوسط.
- الجاسر، صوان و نبهان أبو باسم (1957). الأردن ومؤتمرات الاستعمار ، القاهرة ، مطبعة الدار المصرية.
- الحطاب، سلطان (1992). قراءات في الواقع السياسي والتجربة الديمقراطية، عمان، دار العروبة.
- الحوراني، هاني وآخرون (1994). الانتخابات النيابية في الأردن 1993، عمان، مركز الأردن الجديد للدراسات.
- الحوراني ، هاني وآخرون (1999). المرشد إلى الحزب السياسي، عمان، دار سندباد للنشر.
- شتيوي، موسى (2000). النقابات المهنية كجزء من المجتمع المدني في: الحوراني ، هاني ، وآخرون. النقابات المهنية وتحديات التحول الديمقراطي في الأردن، عمان، دار السندباد للنشر.
- الخطيب، جمال (2003). منظمات المجتمع المدني والنقابات الناشئة والتطور، في:الرنطاوي، عريب .النقابات ومؤسسات المجتمع المدني في الأردن، عمان، مركز القدس للدراسات السياسية.

- الدعجة ، هائل (2005). التحول الديمقراطي في الأردن (1989_1997)، عمان ،مطابع وزارة الأوقاف.
- الراشوني ،منار محمد (2004). مخاض النقابات المهنية، عمان، مركز دراسات الأمة.
- الرنتاوي ، عريب (2003). الأحزاب السياسية الأردنية الواقعوالطموح ،عمان ،مركز القدس للدراسات السياسية.
- الروابدة،عبد الرؤوف وآخرون. (1999) الأحزاب والتعددية السياسية في الأردن ،عمان دار الفارس للنشر والتوزيع.
- الزعبي، خالد (1999). مجلس النواب الأردني الحادي عشر 1989-1993، عمان، الأمانة العامة لمجلس النواب.
- الشهوان ، محمد عارف (2005). المنظمات غير الحكومية وقضية العنف السياسي (حالة الأردن 1989_2000)، عمان ، (د.ن).
- العبادي ، صلاح (2008). المشهد السياسي في الصحافة الأردنية اليومية (1989_2005) ، عمان ، مركز الرأي للدراسات.
- العجلاني، محمد (1995). التجربة الديمقراطية في الأردن، عمان، وزارة الثقافة.
- العدوان،عبد الحليم (2007) . التعددية السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية (1921_1989)، عمان، مركز الرياديين للدراسات والأبحاث.
- العناقرة، محمد(2008). التربية الوطنية، عمان، دار الحسن لنشر.

- الفارس، تيسير ومحمد السمحان(2003). التحول الديمقراطي في الأردن (الأردن أولاً)، عمان، (د.ن).
- المعاينة، ناصر(1994). نشاط الأحزاب السياسية للدراسة الأحزاب الأردنية من (1921_1993)، عمان، مؤسسة البلم.
- المعشر، رجائي وصالح معتز (1993). معوقات الديمقراطية والنموذج الأردني، عمان، دار الأفق لنشر والتوزيع.
- باروت، علي(1995). المجتمع المدني ومفهومه وإشكالياته، حلب، دار الصدقة للنشر. للدراسات السياسية.
- بدر الدين، إكرام (1996). اتجاهات التحول الديمقراطي في شرق آسيا، جامعة القاهرة، مركز الدراسات الآسيوية.
- بشارة، عزمي (1997). إشكاليات تعثر تحول الديمقراطي في الوطن العربي ، المؤسسة الفلسطينية للدراسات الديمقراطية.
- بلقيس، احمد منصور (2004). الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، القاهرة ، مكتبة مدبولي.
- حرب ، أسامة غزالي (1987) الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت، المجلس الوطني للثقافة ، سلسلة عالم المعرفة.
- حمارنة، مصطفى (1995). مشروع المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، القاهرة، دار الأمين للنشر والتوزيع.
- حمائل ، عمر (2000). النقابات المهنية الأردنية وخصائصها المؤسسة ودورها السياسي، عمان، دار سندباد للنشر.

- خطاب، سمير، (2004). التنشئة السياسية والقيم ، مصر الجديدة، إيتراك للطباعة والنشر.
- الربيع، فايز (2004). الديمقراطية بين تأهيل ومقارنة السياسة، عمان، دار الحامد للنشر.
- رشيد، عبد الوهاب(2003). التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، دمشق، دار الثقافة للنشر.
- أبو رمان، حسين وآخرون (1996). المسار الديمقراطي إلى أين ،عمان، مركز الأردن الجديد للدراسات

- سعيفان ، احمد(2004). قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، بيروت، لبنان (د.ن).

- سليم، محمد السيد والسيد صدقي عابدين (1996). التحولات الديمقراطية في آسيا. جامعة القاهرة، مركز الدراسات الآسيوية.

- شناق، أحمد (2006). آفاق الإصلاح الديمقراطي في الأردن 2005-2010، عمان، مركز دراسات الشرق الأوسط.

- شكر، عبد الغفار (2003). المجتمع المدني في بناء الديمقراطية، دمشق، دار الفكر للنشر.
- صبيحي، احمد شكر (2002). مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.

- عبد الله، ثناء (2008). آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.

- عبد ربه، جابر (2002). الاتجاهات النظرية في تفسير الوعي السياسي، مصر، دار الوفاء.
- عروسي، سهيل (2008). المجتمع المدني والدولة، دمشق، دار الفكر للنشر.

- عساف، نظام (1997). الانتخابات النيابية والمجتمع المدني، عمان، مركز الريادة للمعلومات والدراسات.
- عساف، ونظام وآخرون (1997). التحديات التي تواجه العمل الحزبي في الأردن، عمان مركز الريادة للدراسات والمعلومات.
- عساف ،نظام (1998). الأحزاب السياسية الأردنية (1992_1994) قضايا ومواقف، عمان ،مركز الريادة للمعلومات والدراسات.
- علوان، محمد (2007). القانون الدولي العام المقدمة والمصادر، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
- عودة، صادق (1997). المجتمع المدني ودراسة السياسة في الشرق الأوسط، عمان: دار سندباد للنشر.
- فودة، محمد، (2003). المدخل إلى العلوم السياسية والاقتصادية والإستراتيجية، القاهرة، المكتب العربي.
- كامل ، نبيلة عبد الحليم (1981). الأحزاب السياسية في العالم المعاصر، القاهرة، دار الفكر العربي.
- مجذوب، محمد،(2002). التنظيم الدولي،بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
- محافظة، علي (2001). الديمقراطية المقيدة (حالة الأردن 1989-1990)، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.
- مخادمة، نيا ب (1996). مسار الديمقراطي الأردني العوامل والظروف الدولية، عمان، دار السندباد للنشر.

- مدانات، عيسى (1997). الميثاق الوطني والتحول الديمقراطي في الأردن، عمان، مركز الأردن الجديد للدراسات.
- مركز دراسات الإستراتيجية (1999). استطلاع الرأي حول الديمقراطية في الأردن، عمان، الجامعة الأردنية.
- مركز الأردن الجديد للدراسات (1996). المسار الديمقراطي الأردني... إلى أين. عمان، دار سندباد للنشر.
- مركز الأردن الجديد للدراسات (2000). دليل منظمات خط مجتمع المدني في الأردن، عمان، دار سندباد للنشر.
- مركز الأردن الجديد للدراسات (2001)، عقد من الديمقراطية في الاردن 1989_1999. عمان، دار سندباد للنشر.
- مشاقبة، أمين (2005). التربية الوطنية والنظام السياسي الأردني، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع.
- نقرش، عبدا لله (1992). التجربة الحزبية في الأردن، عمان، سلسلة البحوث والدراسات المتخصصة.
- هويدي، فهمي (1993). الإسلام والديمقراطية، القاهرة، مركز الأهرام لترجمة والنشر.
- وزارة التخطيط (1989). برنامج التصحيح الاقتصادي (1989_1993).
- ثانيا: كتب مترجمة:
- جيليان، شويدر (1997). المجتمع المدني ودراسة السياسية في الشرق الأوسط، عمان، دار السندباد، ترجمة: صادق عودة.

- دال، روبرت، (1995). الديمقراطية ونقادها، عمان: دار الفارس لنشر والتوزيع، ترجمة:نمير عباس.

- ديفيرجية ،موريس(1980)الأحزاب السياسية ط3،بيروت، دار النهار للنشر،ترجمة :علي مقلد وعبد المحسن سعد.

- ديلى، ستيفن (2008). التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني، القاهرة، مكتبة مدبولي، ترجمة: فريال حسن خليفة.

- هنتجتون، صاموئيل (1993). الموجة الثالثة والتحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، القاهرة، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، ترجمة: عبد الوهاب علوب.

ثالثا: الدوريات

- أبو رمان _ حسين (1989). " قراءة أولية في انتخابات الأردن النيابية لعام 1989"، مجلة الأردن الجديد، المجلد (6)، العدد (16)، ص 25 - 92 .

- البحيري، ولاء (2007). " مساهمة المجتمع المدني في نشر ثقافة حقوق الإنسان"، دراسات شرق أوسطية، مجلد(12)، العدد(40_41)، ص 29 _ 70 .

- الرويضان_ خالد (2005). "واقع الأحزاب السياسية وتأثيرها في الحياة النيابية"، رسالة مجلس الأمة، العدد (55)، آذار، ص 13_19 .

- الزعبي،خالد (2000). "التمثيل الحزبي في البرلمان والحكومة"، رسالة مجلس الأمة، المجلد (9)، العدد (35)، نيسان، ص 46-54.

- البيج، حسين (1996). "الديمقراطية وإشكالية التعاقب على السلطة"، المستقبل العربي، المجلد (29)، العدد (236)، ص 74 _ 124.

- العزام ، عبد المجيد العزام (2003). " اتجاهات الأردنيين نحو الأحزاب السياسية"، *مجلة دراسات الجامعة الأردنية*، المجلد 30، العدد (2)، ص 224_263.
- العزام، عبد المجيد العزام ومحمد الهزايمة (2006). "أثر الثقافة السياسية في المشاركة السياسية في الأردن"، *أبحاث اليرموك سلسلة العلوم الإنسانية الاجتماعية* ، المجلد 24، العدد (3)، ص 79-138 .
- العزام، عبد المجيد (2006). "التنمية السياسية في أعقاب الانفراج الديمقراطي في الأردن"، *مجلة دراسات الجامعة الأردنية للعلوم الإنسانية والاجتماعية*، المجلد 33، العدد (2)، ص 364_385.
- اللغمانى، سليم (1996). " المجتمع المدني ومتطلباته"، *المجلة العربية لحقوق الإنسان* المجلد (3) ، العدد (30)، ص 88 _ 110 .
- الكواري، علي (1993). "مفهوم الديمقراطية المعاصرة"، *المستقبل العربي*، العدد (173)، ص 59_67.
- المبيضين، خالد (1999). "جماعة الأخوان المسلمين والنظام السياسي في الأردن"، *مجلة العلوم الاجتماعية*، المجلد (27)، العدد (4)، ص 16_27.
- المنوفي، كمال (1979). " الثقافة السياسية المتغيرة"، *السياسة الدولية*، العدد (34)، ص 78_93.
- زرتوقة، صلاح (2001). " المشاركة السياسية والعملية الانتخابية"، *مجلة الديمقراطية*، العدد (1) ، ص 19_30.
- قنديل، أماني (2002). " المجتمع المدني والمنظمات الأهلية"، *المحيط الثقافي*، العدد (12)، ص 45_73.

-محافظة، علي (2000). " الأردن إلى أين؟"، المستقبل العربي، المجلد (23)، العدد (256)،
حزيران، ص 34 _ 22 .

- محمد_ثامر (2004). " إشكالية المشاركة والمجتمع المدني في الوطن العربي"، المستقبل
العربي، العدد (100)، ص _

- مصالحة، محمد (2006). " التجربة الحزبية"، المجلة الثقافية، العدد (66)، ص 50_ 149

- مصطفى، هالة (2000). "الديمقراطية بين الانتخابات والقيم الليبرالية"، السياسة الدولية، المجلد
(36)، العدد (140)، إبريل، ص 62 _ 65.

- نوفل، أحمد سعيد (2001). " الأداء التشريعي والرقابي لمجلس النواب الأردني دراسة مقارنة
للمجلسين الحادي عشر والثاني عشر"، مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد (16)، العدد (6)، ص
43 - 75.

رابعاً: الكتب باللغة الإنجليزية :

- Coleman. J and Ruberg, G, (1994). **Political Parties and National
Integration: Tropical Africa.** California University.

-Weber, M, (1947). **The Theory of Social and Economic Organization.**
Network, The Free press.

خامساً: الوثائق:

- الدستور الأردني للعام 1952.

- قانون الأحزاب السياسية رقم 15 لعام 1955

- قانون الأحزاب السياسية رقم 32 لعام 1992.
- قانون الأحزاب السياسية رقم 19 لعام 2007.
- قانون الانتخاب المؤقت رقم 5 لعام 1993 وتعديلاته.
- قانون الانتخاب الأردني رقم 34 لعام 2001.
- قانون العمل رقم (8) لسنة 1996م.
- مشروع قانون النقابات لعام 2005م.

سادسا: مواقع على شبكة المعلومات العالمية -الانترنت:

www.elections jo.com

-www.jordanpolitics.net

-www.al-moharer.net

www.al-qudscenter.net

.